العين الساهرة

العدد ١١٥ ربيع الأول ١٤٢٨هـ - مارس ٢٠٠٧م

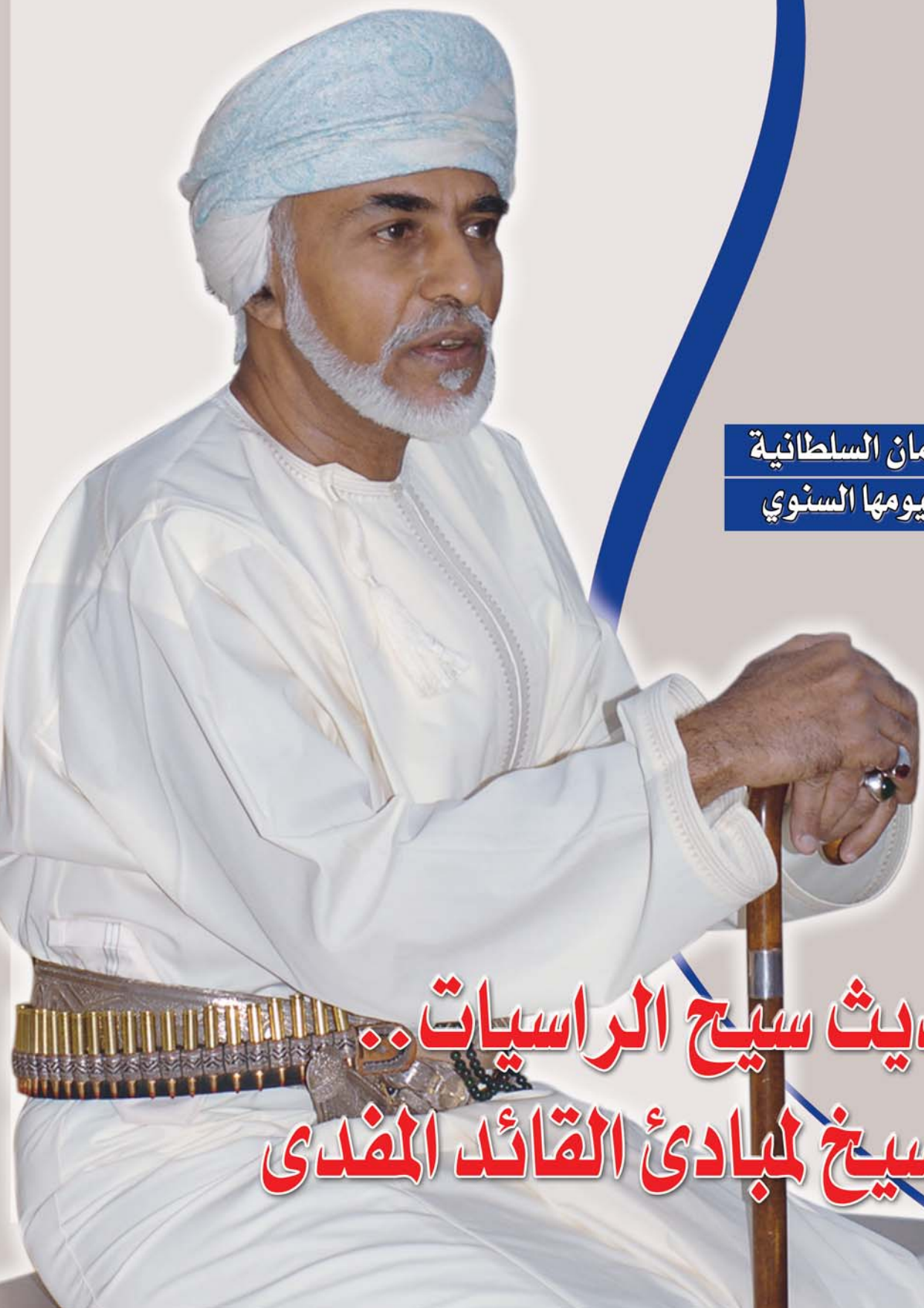

شرطة عمان السلطانية تحتفل بيومها السنوي

حديث سيح الراسيات.. ترسيخ لمبادئ القائد المفدى

كلمات مضيئة

"إن العلم والعمل أمران متلازمان لا يستغني أحدهما عن الآخر فبهما معاً تبنى الأمم وتعلو وتقوى بين حاضرها ومستقبلها وإذا ما تعانق الإنسان والمكان وصل إلى ما يستهويه من عيش كريم وحياة مستقرة وغد بهيج بالأمل والرجاء.."

قابوس بن سعيد

١٤ نوفمبر ٢٠٠٦م

العميد/ علي بن سالم السناني
رئيس هيئة التحرير

كلمة العدد

احتفلت المنطقة الداخلية ونظيرتها المنطقة الشرقية خلال شهر فبراير الماضي بمقدم الموكب الميمون الذي حط رحاله في سيح الراسيات بولاية سمائل وفي سيح اليحمدي بولاية إبراء، والتقى قائد هذا الركب السامي مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - بأبناء شعبه الوفي، حيث جسد هذا اللقاء قمة الديمقراطية وأرقى معنى للشورى وأرفع أسلوب للتواصل بين الحاكم والمحكوم، ليكون بذلك، وكعادة جلالته دائماً، نبراساً لأبناءشعبه ومعلّماً ومرشداً لهم بنصائحه وتوجيهاته السديدة، مثبّتاً ومرسّخاً النهج المتميز الذي عودنا عليه - حفظه الله ورعاه - في كيفية التعامل مع المتغيرات في مختلف المجالات، وقد تطرق جلالته في حديثه لأبناء شعبه في سيحي الراسيات واليحمدي إلى عدد من المحاور الثقافية والإقتصادية، التي تبشر بتنوع مصادر الدخل وتوفُّر عدد من الوظائف للمواطنين، ومن هذه المحاور: الإهتمام بالثروة الزراعية والموارد المائية، والتأهيل والتدريب والسياحة، والتسلح بالمعرفة والتواصل الحضاري بين الشعوب.

كما تشرفت المنطقة الداخلية باحتفال شرطة عمان السلطانية بيومها السنوي الذي يصادف الخامس من يناير من كل عام، وقد أقيم الإحتفال بأكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة بنزوى، حيث يُعد هذا اليوم محطة تأمُّل ومراجعة لما تم إنجازه وتحقيقه خلال السنوات الماضية، ونقطة انطلاق لمرحلة قادمة من العمل الشرطي أكثر عطاءً وشمولية، حيث تسعى شرطة عمان السلطانية باستمرار إلى إحداث نقلة نوعية في مستوى المهام التي تضطلع بها والخدمات التي تقدمها للجمهور، وذلك من خلال تعزيز مختلف تشكيلاتها بالكوادر البشرية المدربة والمؤهلة والأجهزة التقنية التي تستطيع من خلالها مواكبة العصر. وما تخريج رجال الشرطة في هذا اليوم، سواء كانوا ضباطاً أو أفراداً، إلا دليلاً وشاهداً على هذا الإنجاز، فتأهيل رجال الشرطة وتدريبهم نظرياً وعملياً والإرتقاء بكفاءتهم وقدراتهم يعد من أهم السياسات والإستراتيجيات التي تتبعها شرطة عمان السلطانية في مجال الإهتمام بالموارد البشرية، لإيجاد الكفاءات التي تعوّل عليها.

لقد تم في هذا اليوم الخالد في مسيرة شرطة عمان السلطانية المظفرة، وفي رحاب أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة، الإحتفاء بتخرج ثلة من رجال أفذاذ نذروا أنفسهم لخدمة هذا الوطن المعطاء لينضموا إلى من سبقهم في شرف حماية الحقوق وحراسة المبادئ، حيث سُلّمت في هذا اليوم راية الأكاديمية من أكف طلبة كلية الشرطة (الدفعة الثالثة) إلى أكف زملائهم طلبة الكلية (الدفعة الرابعة) مرددين أثناء تسليم هذه الراية «... فاحفظوا الأمانة وصونوا الوديعة بالذود عنها بكل غالٍ ونفيس ... » لتعبّر عن مدى ولائهم، في قولهم وفعلهم، لقائدهم المفدّى ولوطنهم الحبيب بأن نظل أوفياء لجلالته - أبقاه الله - وحماة لأمن واستقرار هذا الوطن الغالي.

وبهذه المناسبة العزيزة على قلوبنا جميعاً لا يسعنا إلاّ أن نرفع أسمى آيات التهاني لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه، مجددين لجلالته العهدوالولاء، فهنيئاً لأبناء المنطقة الداخلية لتشرفها بهذه المناسبات المجيدة، داعين الله جل شأنه أن يجعل هذا البلد آمناً مطمئناً وأن يديم على أهله نعمة الرخاء والنماء والإخاء والعدل والإستقرار.

البريد الإلكتروني
ropnet@omantel.net.om

موضوع الغلاف

أرسى حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى، – حفظه الله ورعاه– في نفوس أبناء شعبه قواعد وثوابت راسخة، تدل على النهج المتميز في كيفية التعامل مع المتغيرات والأحداث المتسارعة التي تحيط بعالمنا المتغير في شتى مجالاته.

والمتتبع لحديث جلالة السلطان المعظم يدرك وبحق أبعاد ورؤى جلالته، ومدى معايشته ومتابعته المستمرة وتحسسه لواقع وتفاصيل حياة المجتمع العماني، فقد كانت عبارات وكلمات القائد المعظم قريبة من عقول وقلوب كل العمانيين، وكان رحاب سيْحَيْ الراسيات واليحمدي مرسى لكل عُمان من أقصاها إلى أقصاها.

المراسلات
بإسم مدير العلاقات العامة
القيادة العامة للشرطة
ص.ب: ٣٠٢ - الرمز البريدي: ١١٦ ميناء الفحل

العين الساهرة

مجلة دورية أمنية تصدرها إدارة العلاقات العامة
بشرطة عمان السلطانية

موقع شرطة عمان السلطانية
على الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت)
www@rop.gov.om

رئيس هيئة التحرير
العميد/ علي بن سالم السناني

هيئة التحرير
العقيد/ عبدالله بن علي الحارثي
المقدم/ عبدالله بن محمد الجابري
الرائد/ جمعه بن مبارك العلوي
النقيب/ محمد بن مرهون المعمري

مدير التحرير
الضابط المدني/ مبارك بن محمد العامري

إدارة التحرير
الملازم/ سعيد بن سالم الساعدي
الملازم/ خالد بن زاهر الخياري
الشرطي/ زكريا بن سالم الصبحي

تحرير موضوعات اللغة الإنجليزية
الملازم/ أحمد بن جعفر الصارمي
الملازم/ عبدالله بن سعيد الحارثي

الإخراج والتنفيذ الفني
الرقيب/ وليد بن علي الصنكي

التصوير
الرقيب/ طالب بن محمد الوهيبي
العريف/ سالم بن محمد الشحي
الشرطي/ ياسر بن علي الصنكي

الاراء الواردة في المقالات المنشورة تعبر عن رأي ووجهة نظر كاتبيها فقط ولا يجوز إعادة النشر أو الاقتباس الا بإذن مسبق

إقرأ في هذا العدد

٦ قراءة في حديث سيح الراسيات.

٨ أخبـــار الشـــرطة.

١٨ مراحل سير الدعوى العمومية.

٢٠ الأمن والأمان في أرجاء مهرجان مسقط ٢٠٠٧م.

٢٢ النفط والغاز.. موردان طبيعيان في ظل حراسة أمنية حصينة.

٢٨ الفحص الآلي للمركبات.

٣٢ المعرض المتنقل للمخدرات يلقى إقبالاً متزايداً من الجمهور.

٣٨ الدعوى المدنية المتعلقة بالدعوى العمومية.

٤٢ أهمية محضر جمع الاستدلالات الذي يعده رجل الشرطة.

٦٢ مشروع إنشاء أقسام وشعب الموارد البشرية.

٦٩ محافظة البريمي.. بوابة عمان الغربية.

٧٤ الفرق الموسيقية العسكرية ودورها الفعال في المناسبات الوطنية.

٨١ حتى نلتقي.

الإشتراكات السنوية:
- للوزارات والمؤسسات: ٣ ريالات عُمانية.
- للأفـــــراد: ٢ ريال عُمـــاني.
التوزيـع: العمانية للتوزيع والتسويق.
هاتف: ٢٤٦٠٤٤٧٧/ ٢٤٦٩٩١٧٠

قـــراءة في حـديث سيـــح الراسيات

أرسى حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم القائد الأعـــلى -حفظه الله ورعاه- في نفوس أبناء شعبه قواعد وثوابت راسخة، تدل على النهج المتميز في كيفية التعامل مع المتغيرات والأحداث المتسارعة التي تحيط بعالمنا المتغير في شتى مجالاته.

والمتتبع لحديث جلالة السلطان المعظم يُدرك وبحق أبعاد ورؤى جلالته، ومدى معايشته ومتابعته المستمرة وتحسسه لواقع وتفاصيل حياة المجتمع العماني، وأن الوطن والمواطن هما شغله الشاغل. فقد كانت عبارات وكلمات القائد المعظم قريبة من عقول وقلوب كل العمانيين، وكان رحاب سيح الراسيات مرسى لكل عُمان من أقصاها إلى أقصاها. وتناول حديث جلالة السلطان المعظم عدداً من المحاور والمضامين منها: التروة الزراعية والموارد المائية، والتأهيل والتدريب، والتسلح بالمعرفة التطبيقية، والسياحة والتواصل الحضاري مع العالم.

فقد تحدث حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم – حفظه الله ورعاه – عن الثروة الزراعية إدراكاً من جلالته لأهمية هذه الثروة التي كانت وستبقى مورداً اقتصادياً واجتماعياً هاماً لمختلف الحضارات والأمم السابقة والمعاصرة، فقد عرف الإنسان الزراعة منذ بداياته الأولى في هذه الحياة واعتمد عليها في تأمين الأمن الغذائي له ولأسرته ومجتمعه، وقد وجّه حضرة صاحب الجلالة عاهل البلاد المفدى كافة أفراد المجتمع العماني للعمل على تحقيق التوسع (الرأسي) في الزراعة والبعد عن التوسع الأفقي لما له من تأثيرات سلبية مختلفة، وأكد جلالته – حفظه الله – على أهمية موضوعات ندوة التنمية الزراعية المستدامة التي عُقدت في رحاب سيح الراسيات والتي دارت حول أمور الزراعة والمزارعين.

وقال جلالة السلطان المعظم:« إن الكثير من الناس الذين يمتلكون الأراضي الزراعية يتركونها لأناس آخرين يفعلون فيها ما يشاءون ويتفقون معهم على مبلغ معين يأتي لهم شهرياً أو بعد بضعة أشهر أو سنوياً، وهذه ظاهرة قلقة وغير صحية وغير طبيعية، وظاهرة لا نرضى بها ولا نرضى عنها أبداً».

فمن هنا يتضح حرص جلالته – أعزه الله - على ضرورة اعتماد الإنسان العُماني على ذاته في حرث أرضه، فهو الأجدر بالمحافظة عليها من كل مما يؤدي إلى إتلافها وبوارها؛ باستخدام المبيدات والأسمدة الكيماوية التي قد تضاعف من الإنتاج. وإن تركيز جلالته على السياحة لهو استمرارا للنهج السامي لتنويع مصادر الدخل والتقليل من الإعتماد على قطاع النفط والغاز، وذلك بعد أن أرسى جلالته قاعدة صلبة في هذا المجال وذلك بإنشاء وزارة للسياحة تُعنى بتعزيز وتطوير ودعم هذا القطاع.

وتأكيداً من جلالته على أهمية التواصل الحضاري بين شعوب العالم المختلفة فقد أوضح جلالة السلطان المعظم على ضرورة وأهمية الإنفتاح على العالم الخارجي والعمل على نسج خيوط التقارب والتفاهم بين الدول لتعزيز التعاون في شتى المجالات سواء الإجتماعية أو الثقافية أو الإقتصادية.

وإن هذه الدعوة الكريمة ليست بغريبة على جلالة السلطان المفدّى؛ فهي نهج راسخ اختطه جلالته منذ توليه مقاليد الحكم في البلاد، فقد عزّز عاهل البلاد المفدى على غرس روابط الصداقة والسلام بين دول

قراءة النقيب:
خليفة بن حامد الفرعي
مكتب المفتش العام للشرطة والجمارك

وشعوب العالم. هكذا رست كلمات القائد المفدى – أعزه الله – في نبض الوطنية، وهكذا عكست العبارات صدق الرؤية وعمق التفكير في جذور المجتمع العُماني، فإن سلطنة عُمان حققت نتائج طيبة في تدريب الكوادر الوطنية العمانية التي أصبحت منتشرة في كافة مجالات العمل ومتواجدة على المستوى الداخلي والخارجي، فقد قطعت السلطنة شوطاً كبيراً في هذا المضمار وتعدّت بذلك كثيراً من الدول التي ما زالت تعاني من مشكلة إحلال العمالة الوطنية محل العمالة الوافدة، وقد استحقت بذلك إشادة وإعجاب الدول الأخرى. ويأتي توجيه جلالة السلطان المعظم على أهمية التسلح بالمعرفة التطبيقية نتيجة إدراك جلالته بأن العلم وحده لا يكفي لبناء الشعوب والأوطان إن لم يقترن هذا العلم بالمعرفة والممارسة التطبيقية التي تصقل المواهب وتوسّع المدارك.

ومما لا شك فيه أن حديث جلالته – أبقاه الله – في هذا السياق يأتي استكمالاً لحلقات متواصلة من سلسلة أفكار ونهج جلالته في هذا الخصوص بعد أن تكونت لدى مجتمعنا العُماني قواعد وأسس ثابتة تعزز من استمرارية بناء الإنسان العُماني القادر على الإنخراط في سوق العمل.

وتحول جلالة عاهل البلاد المفدى - حفظه الله ورعاه - في حديثه التاريخي للحديث عن قطاع السياحة الذي أصبح من القطاعات الإقتصادية الهامة الذي يساهم في نمو الناتج المحلي.

إن توجيه جلالته – حفظه الله ورعاه – بإيجاد مخزون احتياطي من المياه يعد دليلاً لامتداد فكر ورؤى جلالة السلطان المعظم إلى الأمد البعيد للتغلب على مشكلات نقص المياه التي تهدد استقرار العالم وتؤدي في كثير من الأحيان إلى صراعات متدامية بين البشرية.

وقد طَمْأَنَ جلالته - حفظه الله - أبناء شعبه بأن الثروة المائية في البلاد مستقرة وتلبي احتياجات البلاد في هذا الوقت، إلا إنه شدّد على ضرورة المحافظة عليها؛ وذلك بإيجاد الطرق الصحيحة وترشيد الإستخدام، وكما اعتاد جلالته دائماً على التنويه في كافة المحافل والمناسبات بأهمية التأهيل والتدريب والتوسع في مجال التعليم العالي، وقد أكد جلالته على أهمية التسلّح بسلاح المعرفة وليس سلاح العلم وحده.

ونستخلص من هذا السياق اهتمام جلالة السلطان المعظم الدائم والمستمر بالتأهيل والتدريب لبناء الإنسان وتعزيز قدراته الفكرية والإبداعية والفنية؛ من أجل خلق مجتمع معرفي وصناعي قادر على بناء مستقبله.

وكعادة جلالته في حضه على تطبيق سياسات وخطط الحكومة الرشيدة والعمل على ترجمة الأقوال إلى أرض الواقع، فقد أوضح حضرة صاحب الجلالة بأنه سيتم توجيه الجهات المعنية بتكثيف المراقبة في هذا الشأن.

وقد تضمن هذا المحور توجيه كافة أفراد المجتمع العُماني إلى الإشتغال والعمل بالزراعة والتمسك والإهتمام بها والمحافظة على الثروة الزراعية واستزراع الأنواع الجيدة من الأشجار والنخيل والمحاصيل التي تكون قادرة على المنافسة في الأسواق العالمية لتحقق بذلك نمواً في الناتج المحلي وتعزز اقتصاد الوطن.

وقد ساق جلالته – أدامه الله – بشائر الخير لأبناء شعبه حينما أعلن عن اكتشاف حوض كبير للمياه ما بين المنطقة الوسطى ومحافظة ظفار وهو مخزون كبير وجيد، إلا إن استراتيجية جلالته كانت واضحة في هذا الخصوص حينما أعلن بأن هذا المخزون سيبقى احتياطياً للسلطنة يمكن استخدامه فيما بعد عند الحاجة، ومن هنا نرى امتداد إخلاص ووفاء القائد المفدى إلى آفاق أوسع وأرحب؛ فلم ينحصر اهتمامه وتفكيره –أبقاه الله – في حدود وقتنا الحاضر بل تعدى ذلك إلى الأجيال إن المتمعّن في هذا الحديث يستدل على مدى إدراك جلالته بجزئيات وكليات المجتمع العُماني بكل جوانبه، وأن هذا الإدراك والإلمام قد يكوّن ويحقق في شخص جلالته من خلال عمق القراءة والمطالعة، وكذلك من خلال قرب جلالته من واقع الأمور واختلاطه بأبناء شعبه الوفي.

فهنيئاً لعُمان وللعمانيين بهذا القائد العظيم.

رعى معالي الشيخ/ محمد بن عبدالله الهنائي وزير العدل بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٠م بميدان الإستعراض العسكري بأكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة بنزوى حفل تخريج الدفعة الخامسة من الطلبة الجامعيين والدفعة الثالثة من طلبة كلية الشرطة، وأفواج من فصائل الشرطة المستجدين، وذلك تزامناً مع احتفال شرطة عمان السلطانية بيومها السنوي الذي يصادف الخامس من يناير من كل عام.

بدأ الحفل بالسلام السلطاني فور وصول معالي الشيخ راعي المناسبة، ثم تقدم قائد طابور العرض مستئذناً راعي المناسبة باستعراض الصف الأمامي من الطابور، بعد ذلك تم مرور

معالي الشيخ وزير العدل ..
يرعى حفل تخريج الدفعة الخامسة
والدفعة الثالثة من طلبة كلية الشـ

الطابور في استعراض عسكري بالمسير البطيء أمام المنصة الرئيسية، ثم قام معالي الشيخ راعي الحفل بتسليم الجوائز لأوائل الخريجين، وألقى بعدها كلمة عبّر من خلالها عن عظيم شكره وامتنانه للمقام السامي لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه - لتشريفه من لدن جلالته - أعزّه الله - برعاية هذا الإحتفال باليوم الأغر لشرطة عمان السلطانية، كما هنأ الخريجين، ومنتسبي شرطة عمان السلطانية جميعاً بيوم شرطة عمان السلطانية.

وأشار في كلمته إلى الجهود التي تقوم بها شرطة عمان السلطانية لحفظ الأمن، الذي يعتبر من أهم الركائز التي تستند عليها الأمم في بناء نهضتها وتأصيل حضارتها وحماية منجزاتها. و أضاف معاليه أن هذا الأمن ما كان ليتحقق لولا السعي الدؤوب والإرادة الصادقة للقيادة العامة للشرطة ترجمةً لتوجيهات القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه - وتنفيذاً لها على الواقع العملي.

كما وجّه معاليه كلمة شكر وإجلال وإعزاز لشرطة عمان السلطانية على دورها الملموس في توطيد الأمن وحماية المجتمع وعلى عملها الرائع في تسهيل الإجراءات وتبسيطها، وسرعة الإنجاز فيما أُوكل إليها من مهام بجودة عالية وأداء متقن.

كما أشاد بالتحضير الراقي والتنظيم الفائق لحفل التخريج الذي يرعاه، وتقدم كذلك بالشكر الجزيل والثناء البالغ إلى القائمين عليه والمعّدين والمنظمين له من منتسبي شرطة عمان السلطانية على ما بذلوه من جهد مخلص في إبراز هذه المناسبة بالمستوى الذي يليق بها.

واختتم معاليه كلمته داعياً رب العزة بأن يحقق آمال الخير وأن يكلأ هذا البلد الطيب بعين عنايته، وأن يجعله بلداً آمناً مطمئناً ويديم على أهله نعمة الرخاء والإخاء والعدل والإستقرار. رعى الله حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى، وحفظه من كل سوء ومكروه وأدام مجده وعزه ومتّع الأمة بحياته، إنه سميع مجيب.

بعدها تم تسليم راية أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة، ثم أنشد الخريجون نشيد (حماة الحق حراس المبادئ)، وأقسموا بعد ذلك قسم الولاء ونداء التأييد. بعدها عزفت موسيقى الشرطة السلام السلطاني إيذاناً بمغادرة الطابور ميدان العرض من أمام المنصة الرئيسية بالمسير العادي وإنهاء مراسم التخريج. بعد ذلك قُدّمت تشكيلات موسيقية مشتركة (رجالية ونسائية) لفرقة موسيقى شرطة عمان السلطانية.

ثم قام معالي الشيخ راعي الحفل، يرافقه معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك بزيارة إلى مَجْمَعِ البحوث والدراسات، حيث شاهد إيجازاً حول مهام ومسؤوليات شرطة عمان السلطانية ودور أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة في مجال تعليم وتدريب رجال الشرطة.

ـــة من الطلبـــة الجامعـــيين

ـــرطة وفصائل من الشرطة المستجدين

حضر الحفل عددٌ من أصحاب المعالي الوزراء والمستشارين وأعضاء مجلسي الدولة والشورى وأصحاب السعادة الوكلاء والسفراء، وقادة تشكيلات قوات السلطان المسلحة وكبار ضباط شرطة عمان السلطانية.

يأتي احتفال شرطة عمان السلطانية بيومها السنوي تتويجاً لمرحلة متوقدة من الجهد والعطاء وسط إنجازات شرطية متلاحقة تم تحقيقها وفق خطط طموحة لنشر مظلة الأمن والأمان في كل ربوع عمان، كما يعد هذا اليوم وقفة مراجعة لما تم تحقيقه من إنجازات خلال المرحلة الماضية، وفي الوقت نفسه هو محطة انطلاق لمرحلة قادمة من العمل الشرطي أكثر عطاءً وشمولية، حيث تسعى شرطة عمان السلطانية إلى إحداث نقلة نوعية في مستوى المهام الأمنية التي تضطلع بها والخدمات التي تقدمها للجمهور، وذلك من خلال تعزيز مختلف تشكيلاتها بالكوادر البشرية المدربة والمؤهلة، وبالأجهزة التقنية التي تستطيع من خلالها مواكبة متطلبات العصر وأداء المهام وتقديم الخدمات المتعددة بصورة ميسرة، وكذلك من خلال إضافة تشكيلات جديدة تضاف إلى شرطة عمان السلطانية لتتولى تقديم خدمات جديدة إلى المواطنين والمقيمين، وفقاً لأحدث الأساليب والتقنيات والتجهيزات ■

معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك يرعى حفل تكريم أوائل الخريجين وتقليد الأوسمة لعدد من الضباط

على هامش الإحتفال بيوم شرطة عمان السلطانية رعى معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك حفل تسليم الشهادات للخريجين المتفوقين من الضباط وطلبة كلية الشرطة والحاصلين على مؤهلات علمية خلال عام ٢٠٠٦م، بالإضافة إلى عدد من الذين أمضوا مدة طويلة في الخدمة، وذلك بالصالة الرياضية بأكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة.

ولدى وصول معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك مكان الإحتفال عُزف السلام السلطاني، بعد ذلك ألقى معاليه كلمة بهذه المناسبة تقدّم في مستهلها إلى المقام السامي لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه - بأصدق التهاني وأجزلها، مقرونة بصدق الدعاء لله سبحانه وتعالي بأن يحفظ جلالته بكريم حفظه وعنايته، بمناسبة احتفال شرطة عمان السلطانية بيومها السنوي، وأن يعيد هذه المناسبة وأمثالها على جلالته بدوام الصحة والعافية.

كما تقدم معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك بخالص التهنئة إلى الخريجين، متمنياً لهم التوفيق في حياتهم العملية.

بعد ذلك قام معاليه بتكريم الأوائل من الضباط الخريجين (الدارسون، وطلبة الكلية ، والدفعة التأسيسية)، وتسليم الشهادات الدراسية للضباط الجامعيين (الدفعة الخامسة)، وكذلك تسليم الشهادات الدراسية لطلبة كلية الشرطة (الدفعة الثالثة- نظام البكالوريوس)، وتكريم الضباط المشرفين ومدربي دفعات الضباط الخريجين، بالإضافة إلى تكريم الحاصلين على المركز الأول من فصائل الشرطة المستجدين.

كما قام معاليه بتكريم رجال الشرطة الحاصلين على مؤهلات علمية خلال العام الماضي ٢٠٠٦م.

وفي الختام قام معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك بتكريم رجال الشرطة الذين أمضوا مدة طويلة في الخدمة ■

في ندوة التنمية المستدامة للقطاع الزراعي وتنظيم سوق العمل به

شرطة عمان السلطانية تسلط الضوء على المخاطر المترتبة على وجود القوى العاملة غير القانونية في القطاع الزراعي

تنفيذاً للتوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - ونظراً لأهمية القطاع الزراعي، بما له من إمكانيات كامنة تمكنه من المساهمة بفاعلية في تحقيق الهدف الإستراتيجي للتنمية الشاملة، والمتمثل في التنويع الإقتصادي، وسعياً نحو تنظيم سوق العمل لهذا القطاع بما يسهم في جعل المزارعين العمانيين يعتمدون على أنفسهم وأبنائهم وأسرهم بشكل أكبر في الإهتمام بمزارعهم، وبما يساعد كذلك على التوفيق بين الإحتياجات والمحافظة على الموارد الطبيعية من المياه، باعتبارها عنصراً أساسياً من عناصر الإنتاج، عُقدت خلال الفترة من ١٠- ١٢ فبراير ٢٠٠٧م بسيح الراسيات في ولاية سمائل بالمنطقة الداخلية، تحت رعاية معالي السيد/ علي ابن حمود البوسعيدي وزير ديوان البلاط السلطاني، وبحضور عدد من أصحاب المعالي الوزراء والسعادة الوكلاء وشيوخ وأعيان المنطقة، ندوة التنمية المستدامة للقطاع الزراعي وتنظيم سوق العمل به.

وقد هدفت الندوة، والتي شارك فيها عدد من المؤسسات والهيئات الحكومية والقطاع الخاص وشرطة عمان السلطانية، إلى تحقيق عدد من الأهداف والتي من أهمها التعرف عن كثب على الوضع الراهن للعاملين في القطاع الزراعي، وكيفية تحفيز القوى العاملة العمانية للإنخراط في العمل بهذا القطاع، إضافة إلى تنظيم سوق العمل بالقطاع الزراعي، ووضع ضوابط ونظم وآليات قابلة للتنفيذ، كما هدفت الندوة إلى حماية وصيانة الموارد المائية لتحقيق التنمية المستدامة بإيجاد التوازن بين المخزون المائي والإستهلاك في هذا القطاع، وزيادة المعرفة والوعي لدى أفراد المجتمع والمزارعين بصفة خاصة بقضايا القطاع الزراعي.

وقد اشتملت الندوة على تقديم العديد من المحاور وورقات العمل من بينها ورقة عمل قدمتها شرطة عمان السلطانية ضمن الجلسة الثالثة للمحور الثاني حول المخاطر المترتبة على وجود القوى العاملة الوافدة غير القانونية في القطاع الزراعي، والتي أدار جلساتها معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك الذي ألقى كلمة قال فيها: تعتبر ورقة العمل التي نقدمها حول (المخاطر المترتبة على وجود القوى العاملة الوافدة غير القانونية في القطاع الزراعي) استقصاءً لبحث الآثار السلبية لظاهرة العمالة الوافدة بالقطاع الزراعي، وهي تهدف في المقام الأول إلى التعريف بحجم المخاطر والسلبيات التي قد تحدث نتيجة لوجود مثل هذه العمالة.

وأضاف معاليه قائلاً: إن الأمن والأمان مسؤولية جماعية والمواطن هو العنصر الأساسي للحفاظ على سلامة المجتمع من أي تصرفات تخرج عن الإطار القانوني الذي تحدده الدولة، ومما لا شك فيه فإن أي تصرفات خارجة عن نطاق القانون الذي تطبقه الدولة لابد وأن تكون له ظواهر وانعكاسات سلبية على المجتمع والفرد.

وقد سلطت ورقة العمل التي قدمتها شرطة عمان السلطانية الضوء على المخاطر المترتبة على وجود القوى العاملة غير القانونية في القطاع الزراعي، واعتمدت الورقة في طرحها على المنهج الوصفي، وكذلك المنهج التحليلي، وهي في المقام الأول دراسة وصفية تشخيصية للواقع المترتب على هذه الظاهرة، وتعتبر جهداً أولياً لتشخيص القضية من خلال تلمس حجم المشكلة وأسبابها وأبعادها وطرق معالجتها، حيث لا تتوفر دراسات سابقة في الموضوع المطروح، على الأقل على المستوى الوطني، كما لا توجد إحصاءات سابقة محددة حول جرائم المتسللين والمخالفين لقانون العمل في القطاع الزراعي، وقد شخصت هذه الورقة القضية من خلال تلمس حجم المشكلة

وأسبابها وأبعادها وطرق معالجتها. وتعتبر الدراسة أيضاً تحليلية؛ لكونها اعتمدت على الإحصائيات الرسمية والمسوحات الميدانية التي قام بها معدوها مستفيدين من الإحصائيات والمسوحات الميدانية، وصولاً إلى النتائج المطلوبة.

وقد قسمت موضوعات الورقة إلى تسع نقاط هي المقدمة ومنهجية الدراسة، والفرق بين مفهوم التسلل والمخالف لقانون العمل، والتسلل كظاهرة عالمية، والتشريعات والأنظمة الوطنية للقوى العاملة الوافدة،وأسباب التسلل (عوامل الدفع والجذب)، والوضع الراهن لحجم التسلل ومخالفة قوانين العمل بالقطاع الزراعي (الإحصائيات والأرقام)، والإنعكاسات الأمنية لظاهرة التسلل بشكل عام وفي القطاع الزراعي بشكل خاص، والشراكة المجتمعية كنموذج لمواجهة ظاهرة التسلل بشكل عام وفي القطاع الزراعي بشكل خاص، كما اشتملت الورقة في نهايتها على تقديم عدد من التوصيات منها: الإستمرار في تنفيذ الحملات التفتيشية على الوافدين العاملين في القطاع الزراعي، وتشجيع جهود المكافحة التي تبذلها شرطة عمان السلطانية وقوات السلطان المسلحة في مجال حراسة ومراقبة خط الحدود البرية و البحرية، والقيام بحملات توعية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، وتقديم التسهيلات بجميع أنواعها للعاملين في القطاع الزراعي ودعم الشباب العماني للإنخراط في العمل في هذا القطاع، وعدم السماح باستثمار المزارع من قبل العمالة الوافدة خاصة غير القانونية، وتفعيل العقوبات على المؤسسات والأفراد الذين يقومون بتشغيل وإيواء المتسللين والمخالفين للقوانين في مزارعهم، ودعم مبادرات الشراكة المجتمعية في مكافحة ظاهرتي التسلل و العمالة السائبة والإرتقاء بها إلى آفاق أوسع ■

معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك يوقع عقد إنشاء مركز إيواء وترحيل المتسللين والمخالفين لقانون العمل

وقع معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك بمقر القيادة العامة للشرطة بالقرم بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦م، عقد إنشاء مركز إيواء وترحيل المتسللين والمخالفين لقانون العمل مع شركة الإدراك، والمزمع إقامته في ولاية سمائل بالمنطقة الداخلية بتكلفة مالية وقدرها (٥,٨٦٤,٨٨٣) خمسة ملايين وثمانمائة وأربعة وستون ألفاً وثمانمائة وثلاثة وثمانون ريالاً عمانياً.

وتبلغ المساحة الإجمالية للمشروع (١٠٦٨٨٩) متراً مربعاً، ويشتمل على (٦) مبانٍ بالإضافة إلى الخدمات المرافقة، وقد صمم المبنى وفقاً للمواصفات العالمية وبما يتماشى مع الإتفاقيات الدولية في هذا المجال.

حضر توقيع العقد اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات وعددٌ من كبار ضباط شرطة عمان السلطانية وعدد من أعضاء مجلس إدارة الشركة ■

.. ويستقبل رئيس هيئة العمليات للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة

استقبل معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩م بمكتبه بمقر القيادة العامة للشرطة بالقرم اللواء الركن/ مبارك سالم عويضة الخيلي رئيس هيئة العمليات للقوات المسلحة بدولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة والوفد المرافق له.

وقد تم خلال اللقاء تبادل وجهات النظر واستعراض أوجه التعاون حول عدد من الأمور ذات الإهتمام المشترك. حضر المقابلة اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات، وعدد من كبار ضباط شرطة عمان السلطانية ■

شرطة عمان السلطانية تحتفل بالمهرجان السنوي الخامس لموسيقى الشرطة

تحت رعاية معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك احتفلت إدارة موسيقى شرطة عمان السلطانية بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٠م على ملعب استاد الشرطة الرياضي بالوطية بالمهرجان السنوي الخامس لموسيقى الشرطة،وذلك بحضور الفريق/ آر اف كونتر اكتور من جمهورية الهند الصديقة وعدد من أصحاب السعادة الوكلاء وقادة قوات السلطان المسلحة وعدد من كبار ضباط شرطة عمان السلطانية وعدد من الضباط المتقاعدين.

بدأ الحفل بوقوف ثلة من حرس الشرف وعازفي الأبواق أمام المنصة الرئيسية لأداء التحية العسكرية ثم عُزف السلام السلطاني، بعدها قدمت الفرقة الموسيقية للشرطة النسائية تشكيلات موسيقية رائعة، ثم قدمت فرقة موسيقى شرطة عمان السلطانية فقرة من الفنون الشعبية (فن الرزحة والعازي)، بعدها قُدمت تشكيلة موسيقية أداها نخبة من عازفي موسيقى الهيئة القومية للكشافة والمرشدات والتي دأبت على المشاركة مع فرقة موسيقى شرطة عمان السلطانية، وتشكيلة موسيقية أخرى لوحدة شرطة الخيالة، ثم قدم نخبة من أفراد موسيقى الشرطة فقرة من الفنون الشعبية (فن المديما)، بعدها قدمت فرقة موسيقى الشرطة تشكيلة موسيقية أخرى، ثم قام حرس الشرف وجميع المشاركين بالدخول إلى أرض المهرجان على نغمات الموسيقى، بعدها قامت موسيقى الشرطة وموسيقى الهيئة القومية للكشافة والمرشدات بعزف مشترك لمقطوعات (قابوس بطل السلام - مرحباً بكم في المدينة - حراس المبادئ)، وفي ختام المهرجان قام معالي الفريق/ مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك راعي الحفل بتكريم عدد من ضباط وأفراد موسيقى الشرطة، وفي ختام الحفل عزفت فرقة موسيقى شرطة عمان السلطانية السلام السلطاني ■

معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك يرعى حفل تخريج فوج من أفراد خدمات الأمن والسلامة

رعى معالي الفريق / مالك بن سليمان المعمري المفتش العام للشرطة والجمارك بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٦م حفل تخريج أفراد من مؤسسة خدمات الأمن والسلامة، وذلك بمبنى المؤسسة في العذيبة.

اشتمل الحفل على تقديم بعض الحركات العسكرية الإستعراضية من قِبَل الخريجين، تلا ذلك تكريم بعض أفراد المؤسسة المتميزين من قِبَل معالي الفريق راعي المناسبة، ثم ألقى معاليه كلمة حث من خلالها الخريجين على أداء الواجب المناط بهم بكل تفانٍ وإخلاص، متمنياً لهم التوفيق في حياتهم العملية، كما شكر معاليه في كلمته مؤسسة خدمات الأمن والسلامة على ما تبذله من جهد في تدريب وتأهيل منتسبيها.

حضر الحفل اللواء / محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات وعدد من أصحاب السعادة أعضاء مجلسي الدولة والشورى ووكلاء الوزارات وعدد من كبار ضباط شرطة عمان السلطانية ■

اللواء مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات يرعى حفل ختام المسابقة الأدبية الثانية

أقيم بتاريخ ١٨/١٢/٢٠٠٦م بمعهد السلامة المرورية بالسيب حفل تكريم الفائزين في المسابقة الأدبية للعام الماضي ٢٠٠٦م والتي نظمها إتحاد الشرطة الرياضي، وذلك تحت رعاية اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات.

بدأ الحفل بإلقاء كلمة ترحيبية، بعدها تم تقديم إيجاز عن نظام المسابقة، بعد ذلك ألقى الشعراء الحاصلون على المراكز الأولى قصائدهم الفائزة في مجال الشعر الفصيح والنبطي، وإيجاز عن القصص الفائزة، ثم ألقى عدد من المشاركين في الحفل بعض القصائد الشعرية، بعد ذلك قام اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات بتوزيع الجوائز على الفائزين، حيث حصل الملازم/ محمد بن سلام الهشَّامي من وحدة شرطة الخيالية على المركز الأول في مجال الشعر الفصيح عن قصيدته (قابوس)، وحصل الرقيب أول/ أحمد ابن سعيد الريامي من قيادة شرطة المهام الخاصة على المركز الثاني عن قصيدته (لاحتْ وقد لاحَ المشيبُ)، وجاء في المركز الثالث النقيب/ عبدالله بن سعيد المقبالي من أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة عن قصيدته (لماذا تبكين؟) وحصل الرقيب/ وليد بن علي الضنكي من إدارة العلاقات العامة على جائزة تقديرية عن قصيدته (تائهة). وفي مجال الشعر النبطي حصل الملازم أول/ سعيد بن راشد الدرعي من أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة على المركز الأول عن قصيدته (منهج السلطان) وحصل الرقيب/ خلفان بن سليّم الحارثي من الإدارة العامة للدفاع المدني على المركز الثاني عن قصيدته (وَطن دَمّي) وجاء في المركز الثالث المباشر/ خالد بن سالم المجرفي من إدارة نوادي الشرطة عن قصيدته (الغدير العذب) كما حصل العريف/ مبارك بن الماس البلوشي من إدارة الخدمات الطبية على جائزة تقديرية عن قصيدته (عمان قابوس). كما كرم راعي المناسبة الفائزين بالمراكز الثلاثة الأولى في مجال القصة القصيرة، حيث جاء الرقيب/ حسن بن عبدالله الفزاري من الإدارة العامة للنقليات في المركز الأول عن قصته (الدائرة)، فيما حصل على المركز الثاني النقيب/ عبدالله بن سعيد المقبالي من أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة عن قصته (الأجراس)، وجاءت في المركز الثالث فتحية بنت شامس الجابرية من إدارة الخدمات الطبية عن قصتها (عاطفة لا تهز المشاعر) وحصلت فتحية بنت سعيد الحارثية من إدارة الخدمات الطبية على جائزة تقديرية عن قصتها (بوابة مسقط) ■

.. ويرعى تخريج دفعة جديدة من طلبة التربية العسكرية بمدرسة السلطان الخاصة

احتفل بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٤م بكتيبة تدريب الحرس السلطاني العماني بحلبان بتخريج دفعة جديدة من طلبة التربية العسكرية بمدرسة السلطان الخاصة، وذلك تحت رعاية اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات.

بدأ الحفل بأداء التحية العسكرية لراعي المناسبة، بعد ذلك قدم الخريجون عرضاً عسكرياً بالمسير العادي وحركات السلاح.

عقب ذلك توجه راعي المناسبة والحضور إلى قاعة الخليل بن أحمد الفراهيدي بالكتيبة لتكملة حفل التخرج، حيث ألقى قائد كتيبة تدريب الحرس السلطاني العماني كلمة رحب فيها براعي المناسبة والحضور؛ موضحاً فيها دور المدرسة وما تضطلع به من دور تدريبي كبير في صقل منتسبي الدورات بمختلف المعلومات الحديثة في المجالات الإدارية المختلفة.

عقب ذلك استمع راعي الحفل والحضور إلى إيجاز قدمه قائد مدرسة الدورات بكتيبة التدريب بالحرس السلطاني العماني تطرّق فيه إلى منهاج الدورة وما اشتمل عليه من مواضيع نظرية وعملية.

ثم قام اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات بتسليم الجوائز على أوائل الدفعة والشهادات على الخريجين، بعد ذلك ألقى كلمة أكد من خلالها على أهمية الولاء والإخلاص للوطن والذود عن حياضه وحماية مكتسباته، وأضاف: أيها الخريجون أنتم بلا شك مفخرة لهذا الوطن وعزته ويقع على عاتقكم مسؤوليات جسام تساهمون من خلالها في خدمة هذا الوطن وسلطانه المفدى - حفظه الله ورعاه - وحماية ما تحقق من مكتسبات النهضة المباركة التي أرسى دعائمها مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه -.

بعد ذلك ألقى أحد الطلبة الخريجين كلمة نيابة عن زملائه شكر فيها هيئة التدريب والتدريس على إثرائهم بالمعلومات القيمة التي ستمكنهم من القيام بأداء ما هم مقبلين عليه من واجبات عملية وعلمية على أكمل وجه ممكن.

حضر المناسبة اللواء الركن طيار متقاعد/ محمد بن محفوظ العارضي والعميد الركن/ عادل بن عيد بن سبتي المدير العام للعمليات والتدريب والعميد رامس بن جمعان العويرة مدير عام الموسيقى بالحرس السلطاني العماني، وعدد من الضباط بالحرس السلطاني العماني وشرطة عمان السلطانية، ومدراء المديريات وقادة الوحدات بالحرس السلطاني العماني وأولياء أمور الطلبة ■

شرطة عمان السلطانية تنظم ندوة حول المخاطر الأمنية

في إطار التعاون القائم بين شرطة عمان السلطانية ورابطة كبار قادة الشرطة البريطانيين نُظّمت بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٤م بقاعة المحاضرات بالإدارة العامة للجمارك عدد من المحاضرات ألقاها ضباط رابطة كبار قادة الشرطة البريطانيين.

وقد تناولت المحاضرات في محاورها التهديدات الإرهابية، ومواجهة الإرهاب في المملكة المتحدة، بالإضافة إلى العدد من الموضوعات الشرطية والأمنية.

حضر الندوة اللواء/ محمد بن عبدالله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك للعمليات، وعدد من كبار ضباط قوات السلطان المسلحة، والأجهزة الأمنية، والقضاة، والإدعاء العام، وشرطة عمان السلطانية ■

اجتماع السلامة المرورية على الطرق يناقش أضرار الحوادث المرورية

انطلقت بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٧م فعاليات الإجتماع السادس للسلامة على الطرق وذلك بمعهد السلامة المرورية وبمشاركة خبراء دوليين في السلامة المرورية من ٦٠ دولة.

وبهذه المناسبة صرح سعادة السفير طالب بن ميران الرئيسي رئيس دائرة المنظمات الدولية بوزارة الخارجية بقوله: إن هذا المؤتمر ينظم للمرة الثانية بهذا المعهد؛ حيث أن الإهتمام بالسلامة على الطرق بات من الأمور المهمة لكثير من دول العالم.

وأضاف سعاته أنه خلال الفترة الماضية صدرت أربعة قرارات دولية من الأمم المتحدة لها علاقة بالسلامة على الطرق، بالإضافة إلى تنظيم خمسة مؤتمرات حول السلامة المرورية والتي لقيت اهتماماً كبيراً من الأمم المتحدة والتي اعترفت بوجود هذه المشكلة العالمية، حيث أصبحت الحوادث المرورية ثالث سبب للوفيات في دول العالم الثالث.

ومن جانبه قال العميد ماجد بن موسى الهلالي مدير عام المرور: لقد كانت الجهود كبيرة خلال الفترة الماضية للحد من الحوادث المرورية وذلك باتخاذ عدة إجراءات منها تركيب أجهزة ضبط السرعة واتخاذ الإجراءات المرورية المناسبة للتعامل مع المخالفين لقواعد المرور، كما أنه من ضمن الجهود الأخرى التي بُذلت إقامة معهد السلامة المرورية الذي يهدف إلى زرع الوعي المروري لدى الكثير من فئات المجتمع المختلفة.

وأكد الدكتور وحيد بن علي الخروصي مندرب السلطنة في لجنة السلامة على الطرق بالأمم المتحدة بأن الحوادث على الطرق صارت من أكبر المشاكل الموجودة على مستوى العالم وإذا لم يتم اتخاذ تحركات في هذا الجانب فإن الحوادث المرورية في عام ٢٠٢٠ ستكون من أهم أسباب الوفاة في العالم.

وأضاف: يبلغ عدد وفيات الحوادث على مستوى العالم سنوياً ما يقارب مليوناً و ٢٠٠ ألف بالإضافة إلى ٤٠-٥٠ مليون مصاب، منهم ٨ ملايين يصابون بالإعاقة الدائمة ، كما أن قرارات الأمم المتحدة بشأن السلامة على الطرق تساعد في الحد من زيادة الحوادث المرورية، وسيتم عقد اجتماع في جنيف من ٢٣-٢٧ أبريل القادم لمناقشة هذه المشكلة.

وأختتم المؤتمر فعالياته بعد مناقشة عدد من القضايا التي تتعلق بالسلامة المرورية وأضرارها من الناحية الإقتصادية والصحية والإجتماعية ■

مراحل سير الدعوى العمومية

تمر الدعوى العمومية بثلاث مراحل أساسية وهي: مرحلة البحث والتحّري ومرحلة التحقيق الإبتدائي وأخيراً مرحلة التحقيق النهائي (المحاكمة).

وسوف نتناول هذه المراحل بشيء من التفصيل:

المرحلة الأولى: البحث والتحري

وتُسمّى كذلك بمرحلة جمع الإستدلالات، وهي المرحلة السابقة على تحريك الدعوى العمومية، ويختص بها مأمور الضبط القضائي (شرطة عمان السلطانية في القضايا الجزائية)، وتهدف هذه المرحلة إلى جمع عناصر الإثبات اللازمة لتسهيل مهمة التحقيق الإبتدائي الذي يباشره الإدعاء العام، وبالتبعية تسهيل مهمة التحقيق النهائي الذي تباشره المحكمة.

وتتمثل إجراءات الإستدلال في تلقّي البلاغات والشكاوى المتعلقة بالجرائم، ومعاينة مسرح الجريمة، والمحافظة على الآثار المادية وإثبات حالة الأماكن والأشخاص وكل ما يفيد في كشف الحقيقة ، والإستماع إلى أقوال من كان حاضراً أو من يمكن الحصول منه على إيضاحات في شأن الواقعة ومرتكبيها. وعلى مأمور الضبط القضائي إبلاغ الإدعاء العام فوراً، كما أن على عضو الإدعاء العام الإنتقال إلى مسرح الجريمة إذا كانت من نوع الجناية، وفي حالة تلبس، وفق ما أورده المشّرع في المادة (٣٩) من قانون الإجراءات الجزائية.

المرحلة الثانية: مرحلة التحقيق الإبتدائي

بعد ضبط المتهمين من قِبَل الضبطية القضائية (شرطة عمان السلطانية) يتم الإستماع إلى أقوالهم فوراً، وإذا لم يأت المتهم بما يبرئه يتم إحالته خلال ثمانية وأربعين ساعة إلى الإدعاء العام المختص للتحقيق معه، وعلى الأخير استجوابه خلال أربع وعشرين ساعة، ثم يأمر بحبسه احتياطياً أو بإطلاق سراحه، وفق المادتين (٥٠ و ٥١) من قانون الإجراءات الجزائية.

ويُعتبر تحقيق الإدعاء العام في مواد الجنايات أمراً وجوبياً قبل رفع الدعوى إلى محكمة الجنايات، وخلاف ذلك في مواد الجنح والمخالفات، حيث يجوز للإدعاء العام عندئذ رفع الدعوى اعتماداً على محاضر جمع الإستدلالات إذا رآها صالحة وكافية لبناء الحكم عليه، وذلك وفق ما جاء في حكم المادة (٤) من قانون الإجراءات الجزائية.

مع ملاحظة أن لعضو الإدعاء العام أن يكلف أحد مأموري الضبط القضائي للقيام بعمل معين أو أكثر من أعمال التحقيق عدا استجواب المتهم، حسب ما جاء بالمادة (٧٥ من قانون الإجراءات الجزائية)، كما أن تفتيش الأشخاص والمساكن تعتبر من إجراءات التحقيق وليس الإستدلال، فلا تباشر إلا بأمر قضائي من الإدعاء العام.

ومراعاة من المشرّع لحقوق الدفاع فلقد أوجب في المادة (١١٥) من قانون الإجراءات الجزائية السماح للمحامي بالإطلاع على أوراق التحقيق في اليوم السابق على الإستجواب أو المواجهة، كما سمح له بحضور جلسات التحقيق.

ومع ذلك يلاحظ بأن الإدعاء العام لا ينفرد في جميع الحالات بإقامة الدعوى، إذ أورد المشرّع بعض الإستثناءات على هذا الحق؛ ومن ذلك: أنه يجوز لمن أصابه ضرر من الجريمة المنصوص عليها في المادة (١٦٣) من قانون الجزاء العماني أن يكلف المتهم مباشرة بالحضور أمام محكمة الجنح المختصة، وعلى أمين سر المحكمة إخطار الإدعاء العام بنسخة من صحيفة التكليف بالحضور لمباشرة الدعوى العمومية، وذلك طبقاً لنص المادة (٤) مكرر من قانون الإجراءات الجزائية، كما أن المشرّع كذلك قيّد صلاحية الإدعاء العام في مباشرة الدعوى العمومية في بعض الجرائم، حيث علق ذلك على تقديم شكوى من المجني عليه طبقاً للمادة (٥) من قانون الإجراءات الجزائية.

وعند الإنتهاء من التحقيق يتخذ الإدعاء العام قراراً إما بالإحالة إلى المحكمة أو الحفظ المؤقت أو الدائم أما لعدم معرفة الفاعل أو أن الأدلة كانت غير كافية للإدانة، أو كانت الواقعة غير صحيحة أو غير جرمية.

ثالثاً : مرحلة التحقيق النهائي (المحاكمة)

تجري المحكمة تحقيقات أخيرة قبل الحكم في القضية، وتكون تحقيقاتها مدوّنة وعلانية؛ حيث أن المبدأ المتبع هو مبدأ علانية القضاء، ما لم تكن علانيتها تتعارض والنظام العام أو الآداب العامة طبقاً للمادة (١٧٧) من قانون الإجراءات الجزائية، وفي جميع الأحوال إذا نظرت القضية في جلسة سرية تعين صدور الحكم في جلسة علنية ، كما لا يصح الإستماع إلى الشهود في غياب المتهم ، ويكون القاضي حراً في الإقتناع، فللقاضي مطلق الحرية في الأخذ بالدليل الذي يراه مناسبا، ويطرح جانباً ما عدا ذلك.

قرار حفظ الدعوى من حيث التعريف والأساس القانوني والأسباب

حفظ الدعوى هو أحد أوجه التصرف في التحقيق، ويجب أن يسبقه استجلاء جميع وقائعها واستكمال كل نقص فيها، ومن ثم ينبغي أن يُبذل الجهد الوافر والتمحيص الكافي للواقعة من حيث مناقشة أدلة الثبوت فيها مقَابلةً بأدلة النفي، واستنفاذ كل سبل إظهار الحقيقة. فإذا كان قرار الحفظ هو القرار الملائم فينبغي أن يشتمل على بيان واقعة الدعوى وعرض لأدلتها على نحو يُنبئ بإحاطة مصدر القرار بكافة عناصرها عن بصر وبصيرة.

يحق للمدعي العام أن يصدر قراراً بحفظ التحقيق نهائيا

ولم يعّرف المشرّع العماني قرار الحفظ مكتفياً ببيان الحالات الجائز فيها إصداره، إلا إنه يمكن تعريفه وفقاً لرؤية المشرّع والمختلفة عن التشريعات المقارنة بأنه قرار قضائي من قرارات التصرف في التحقيق يُصدره الإدعاء العام ليصرف به النظر عن إقامة الدعوى أمام محكمة الموضوع لأحد الأسباب التي بينها القانون.

ويستند قرار الحفظ قانوناً إلى المادة (١٢١) من قانون الإجراءات الجزائية والتي تنص على أن للادعاء العام بعد انتهاء التحقيق الإبتدائي أن يصدر قراراً بحفظ التحقيق مؤقتاً أو نهائياً ويأمر بالإفراج عن المتهم ما لم يكن المتهم مسجوناً لسبب آخر. ويكون قرار الحفظ مؤقتاً إذا كان المتهم مجهولاً أو كانت الأدلة غير كافية، ونهائياً متى كانت الوقائع المنسوبة إلى المتهم غير صحيحة أو لا يعاقب عليها القانون.

وكذلك يستند قرار الحفظ قانوناً أيضاً إلى نص المادة (١٢٥) من ذات القانون والتي تنص على أن ((للمدعي العام أن يصدر قراراً بحفظ التحقيق نهائياً رغم وجود جريمة وكفاية أدلتها إذا وجد في عدم أهمية الجريمة أو في ظروفها ما يبرر ذلك ما لم يوجد مدع بالحق المدني)).

وثمة تساؤل عما إذا كانت أسباب الحفظ السالف بيانها قد وردت حصراً أم على سبيل المثال، ونرى في هذا الصدد أن المشرّع لم ينص في هاتين المادتين على كل أسباب الحفظ فثمة حفظ نهائي لعدم تقديم الشكوى – وفقاً لنص المادة (١/٥) من قانون الإجراءات الجزائية - في الميعاد؛ وذلك في الجرائم التي تتطلب تقديم شكوى. وكذلك تحفظ الدعوى نهائياً لسقوطها بانتهاء إجراءات المصالحة تنفيذاً للمادة (١٥٣) من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتحفظ الدعوى أيضا لامتناع العقاب للأسباب الواردة في الفصل الثالث من الباب الثالث من قانون الجزاء.

مما سبق يتبيّن أن أسباب الحفظ التي نص عليها المشرّع قد وردت على سبيل المثال بحسبان أنه لا يمكن الإحاطة بكل أسباب الحفظ في النصين اللذين أوردا بعضاً من هذه الأسباب.

أسباب قرار الحفظ

الأسباب القانونية:

- عدم الجريمة.
- امتناع العقاب.
- عدم جواز رفع الدعوى العمومية.
- انقضاء الدعوى العمومية.

الأسباب الموضوعية:

- عدم معرفة الفاعل.
- عدم كفاية الأدلة.
- عدم الصحة.
- عدم الأهمية.
- اكتفاء بالجزاء الإداري.

ويحق للمجنى عليه والمدعي بالحق المدني التظلم من قرار الحفظ بعدما يقوم عضو الإدعاء العام بتسليمهما القرار وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ إعلانهما بالقرار أمام محكمة الجنايات أو محكمة الجنح المستأنفة بحسب الأحوال المنعقدة بغرفة المشورة حسب ما جاء في المواد (١٢٦) و (١٢٧) من قانون الإجراءات الجزائية، وتنظر المحكمة في القرار؛ فإذا ارتأت إلغاءَه يتم إعادته إلى الإدعاء العام مع بيان الجريمة ونص القانون لإحالته للمحكمة المختصة، أو يتقرر تأييد قرار الحفظ، وفي كل الأحوال يكون هذا القرار نهائياً ولا يحق الطعن فيه أمام المحكمة العليا.

الأمن والأمان في أرجاء مهرجان مسقط ٢٠٠٧م

عاشت محافظة مسقط خلال الفترة من ٢٠٠٧/١/١م وحتى ٢٠٠٧/٢/٢م فرحة بهيجة احتفاءً بمهرجان مسقط ٢٠٠٧م بما تضمّنه من فعاليات متنوعة، فكانت مقصد الكثيرين من الزوار والسياح الذين قضوا أمتع الأوقات من خلال الإستمتاع بمختلف المناشط والفعاليات التي احتواها المهرجان، والتي تجلت من خلالها أصالة الماضي وروعة الحاضر.

إعداد الملازم:
سعيد بن سالم الساعدي
إدارة العلاقات العامة

يُعد مهرجان مسقط ملحمة ثقافية وسياحية رائعة، فالكثير من الأسر تشد رحالها إليه لقضاء أجمل الأوقات وأمتعها.

ومن أجل تحقيق البهجة والطمأنينة لرواد المهرجان كان لا بد من التواجد الشرطي على أرض الواقع، حيث أن السلامة العامة لمرتادي المهرجان مطلب وهدف أسمى تسعى شرطة عمان السلطانية إلى تحقيقه من منطلق درء المخاطر قبل وقوعها. حيث تم توفير القوى البشرية اللازمة من رجال الشرطة والمعدات لمواجهة الإحتياجات الأمنية المتزايدة، وتوفير الإستقرار والطمأنينة للزوار، سواء من داخل السلطنة أو من خارجها.

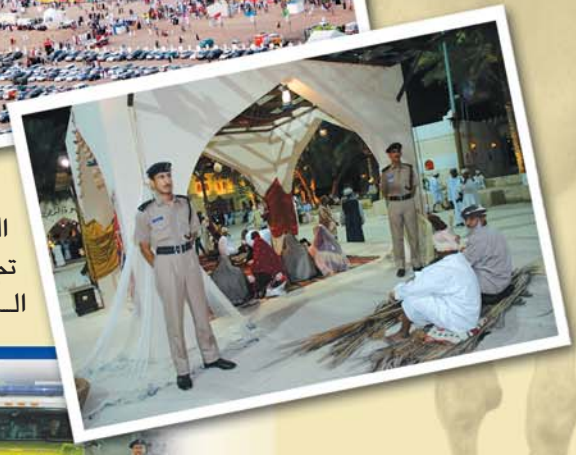

وقد أسهمت شرطة عمان السلطانية من خلال مشاركة مختلف تشكيلاتها في التغطية (الأمنية والمرورية والوقائية)، وذلك من أجل تحقيق مستوى أمني متميز، حيث سبق العمل الفعلي للمهرجان الإعداد والتحضير مع المسؤولين ببلدية مسقط، كما تم زيارة المواقع التي تقام عليها الفعاليات، لوضع الاشتراطات والمتطلبات الأمنية والمرورية ومناقشة السلبيات والملاحظات التي رصدت من خلال المهرجانات السابقة، وذلك لتلافي ظهورها خلال هذا المهرجان، ومن أجل الخروج بنقاط واضحة ومحددة يتم الاتفاق عليها بهدف تفعيل العملية الأمنية بالشكل الذي يطمح إليه الجميع.

وتضطلع شرطة عمان السلطانية بمهام وواجبات كثيرة من خلال تواجدها بالمهرجان من أهمها فرض السيطرة الأمنية والمرورية في كافة مواقع الفعاليات، وذلك من خلال تسيير الدوريات الأمنية لمواقع المهرجان بمختلف أنواعها.

لقد كان لشرطة عمان السلطانية دور بارز في ميدان المهرجان بالعذيبة والمواقع الأخرى، وذلك من خلال التواجد الشرطي الذي يمثل شتى التشكيلات والذي يعطي دائماً إنطباعاً فائق النظير.

فمنذ بداية انطلاق فعاليات مهرجان مسقط تم اتخاذ كافة التدابير الأمنية وتسهيل الإجراءات المطلوبة لإنجاحة، وعلى سبيل المثال الإجراءات المتبعه في ميدان المهرجان بالعذيبة:

فقبل بداية كل مهرجان كان هناك استعداد تام لشرطة عمان السلطانية، حيث تم توزيع القوة البشرية. لحفظ الأمن وكفالة الطمأنينة وسلامة الزوار وراحتهم وتسهيل الأمور التي من شأنها أن تخدم الفرد في ذلك الموقع، وبميدان المهرجان بالعذيبة تم توزيع العمل وتقسيم الأدوار على حسب المناشط والفعاليات، سواء كان ذلك مرورياً أو أمنياً أو خدمياً.

وهناك مركز للشرطة بكافة عناصره، ويتمثل دوره في حفظ الأمن والنظام ومراقبة الأمور الخارجية عن المألوف التي من شأنها أن تخل بالنظام والراحة وإتخاذ ما يلزم حيالها والحفاظ على الأرواح المتواجدة بالميدان منذ بداية المناشط إلى نهاية خروج آخر فرد، ومن مهام المركز إستلام المعثورات التي ترد، سواء عن طريق الدوريات الموجودة بداخل الميدان أو عن طريق الزوار، كما أن المركز يقوم بالموافقة الدائمة لجميع مواقع العمل من خلال تسيير الدوريات الراجلة أو المحمولة بالوسائل الأخرى ومراجعة أمور العارضين والمشاركين والمنظمين، وهناك علاقة تواصل بين شرطة عمان السلطانية وبين المسؤولين ببلدية مسقط لتذليل العقبات والصعاب وإيجاد الحلول المناسبة لها.

وكان هناك حضور كبير لزوارالمهرجان في هذا العام ومن مختلف شرائح المجتمع، لذلك لوحظ أن بعض أولياء الأمور يفقدون السيطرة عن متابعة أطفالهم والحفاظ عليهم من الفقدان، فكان لشرطة عمان السلطانية وإدارة المهرجان معاً دور كبير في هذا الشأن.

كما برز دور شرطة عمان السلطانية أيضاً من خلال التغطية الأمنية فيما يتعلق بالجانب البحري من مناشط وفعاليات تقام في هذا الجانب، وذلك بتولي مسؤولية الإنقاذ والإسعاف البحري وتسيير الدوريات بالقرب من هذه المواقع، وتوفير وتنشيط نقاط الإسعاف ووضعها تحت الطلب للإستجابة الفورية لأي طارىء قد يحدث بموقع المهرجان، ووضع اشتراطات السلامة وتأمين مواقع الفعاليات، ووضع مركبات الإطفاء على أهبة الإستعداد.

وكذلك متابعة الشركات والمحلات التجارية حول مدى التقيد باشتراطات السلامة والوقاية من أخطار الحريق، وأيضاً توفير أجهزة الإتصال السلكية واللاسلكية بمختلف أنواعها، وتوفير الطائرة العمودية لأي أعمال بالمهرجان تتطلب ذلك.

وفي جانب التسهيلات الخدمية قامت شرطة عمان السلطانية ممثلة في الإدارة العامة للجوازات والإقامة بإنهاء أعمال التأشيرات المتعلقة بمهرجان مسقط في أسرع وقت ممكن.

كما قامت بتشكيل فريق عمل مختص بإنجاز الأعمال الجمركية التابعة للمهرجان.

وفي الجانب الإعلامي والتوعوي كان لشرطة عمان السلطانية التغطية الاعلامية الهادفة، و المشاركة في بعض المعارض التوعوية، منها المعرض المروري، ومعرض الدفاع المدني، ومعرض وحدة شرطة الإسعاف، والمعرض التوعوي بأضرار المخدرات.

ومن أبرز الخدمات التي قدمت من خلال المعرض المروري في مهرجان مسقط السنوي العرض المرئي بالصوت والصورة لحوادث مرورية وقعت لأناس أصيبوا بأضرار بليغة كالعاهات المستديمة، والكسور والإصابات المقعدة، وكذلك صور الحوادث المرورية الجسيمة التي وقعت بسبب تجاوز حدود السرعة القصوى، وكان لهذه الصور وقعها المؤثر في نفوس زوار المعرض من مستخدمي الطريق، بحيث تأخذهم العبرة للإنتباه واتخاذ الحيطة والحذر أثناء تواجدهم في بيئة الطريق.

لقد ساهمت شرطة عمان السلطانية كثيراً في تقديم الارشادات والنصائح من خلال تلك المعارض لزوار المهرجان بهدف توفيرعوامل الطمأنينة والأمان من خلال اتباع طرق ووسائل السلامة الهامة التي توجه للأسر الزائرة للمهرجان، وتتمثل تلك النصائح التي ينبغي على الجميع الأخذ بها، في التقيد بالقواعد والأنظمة المرورية، وأخذ الحيطة والحذر والإنتباه للأماكن الخطرة والبعد عنها، ومراقبة الأطفال تفادياً لعدم فقدانهم، والأخذ بشروط الأمن والسلامة وتبصير الآخرين بها تجنباً لأي حادث أو مكروه لا قدَّر الله.

وكذلك المحافظة على الممتلكات الشخصية وعدم فقدانها مثل (المحفظات، الحقائب، الهواتف، كاميرات التصوير، مفاتيح المركبات، وغيرها).

مواردنا الطبيعية

في ظل حراسة أمنية حصينة

تعد الموارد الطبيعية العمود الفقري الذي يستند عليه اقتصاد دول العالم، فبقوة الإقتصاد تنهض شعوب تلك الدول وترقى مجتمعاتها، وتقوى سيادتها، وتأمين هذه الموارد الإقتصادية، سواء كانت طبيعية أو صناعية، نفطية أو غازية أو غيرها، وحمايتها من أي خطر يهددها وتأمين منشآتها، يعد أمراً ضروريا ومطلباً مهماً لا بد منه، وخاصة في الدول التي يعتمد اقتصادها بشكل أساسي على النفط؛ لما لهذا المورد من حساسية وخطورة أكثر من غيره. إن شرطة عمان السلطانية ممثلة في قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز هي الجهة المسئولة عن الحماية والسلامة الأمنية لمنشآت النفط والغاز بالبلاد، و« العين الساهرة » من خلال هذا التحقيق تسلط الضوء على دور قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز في حماية هذه المنشآت وسلامتها الأمنية، وفي هذا الإطار التقينا بعدد من المسئولين في هذه القيادة وبمسؤولين من الشركات العاملة في هذا المجال.

أجرى التحقيق:
الملازم/خالد بن زاهر الخياري
إدارة العلاقات العامة

العميد/ سعيد بن سيف الريامي

التقينا بدايةً بالعميد سعيد بن سيف الريامي قائد شرطة أمن منشآت النفط والغاز، وسألناه عن المهام التي تضطلع بها قيادة شرطة منشآت النفط والغاز فأجابنا قائلاً: تعتبر قيادة شُرطة أمن منشآت النفط والغاز إحدى القيادات التخصصية بشُرطة عمان السلطانية، وتهدف القيادة إلى مراقبة وحماية وتأمين آبار النفط والغاز، ومنع عمليات التخريب ومكافحة التلوث. وتضطلع بعدة مهام رئيسية منها: توفير الحماية الأمنية لمنشآت النفط والغاز من خلال تعيين الحراسات وتسيير الدوريات والعمل على تهيئة المناخ الملائم لعمليات البناء والإنتاج والتنمية، كما تقوم برفع مستوى الأداء الأمني في المراكز التابعة لها بما يتناسب وأهمية المنشآت لضمان أمنها وسلامتها وعدم تعرضها للمخاطر، ومن مهامها أيضاً توفير الكوادر المؤهلة والمدربة تدريباً تخصصياً لحراسة منشآت النفط والغاز والتعامل مع المخاطر التي قد

تهددها، وكذلك مكافحة الجرائم والحوادث والحد من انتشارها والقضاء على الظواهر الجرمية، وتوفير الأمن والإستقرار للعاملين بمنشآت النفط والغاز من خلال مراكز الشُرطة التابعة لها المنتشرة في مواقع مختلفة، كما تقوم بصفة مستمرة بعقد الإجتماعات مع مسئولي الشركات العاملة في مجالي النفط والغاز للتنسيق المستمر حول كيفية اتخاذ التدابير الأمنية الهامة.

وأضاف العميد سعيد بن سيف الريامي قائلاً: إن العمل في مجال أمن منشآت النفط والغاز يتطلب نوعاً من الخبرة والدراية، لذلك تقوم القيادة بتأهيل كوادرها في مجالات تدريبية متنوعة ومتخصصة مما يجعلهم يعملون بكفاءة عالية واقتدار ومؤهلين لتأدية مهامهم الموكولة إليهم لتسيير العمل بشكل منظم وبطريقة صحيحة ، ومن هذه الدورات : دورة في قراءة الخارطة والبوصلة، دورة في المكافحة العالمية للإرهاب، دورة في الأسلحة والرماية، ودورة في الدوريات والمراقبة والرصد، هذا فضلاً عن الدورات الخارجية التي تساهم فيها بعض الشركات العاملة في مجالي النفط والغاز مثل: دورة في أساليب أمن وحراسة المنشآت، ودورة في أمن المنشآت البترولية، ودورة المستجيب الأول لحوادث أسلحة الدمار الشامل.

وأكد قائد شرطة أمن منشآت النفط والغاز أن هناك تعاوناً وتنسيقاً بين قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز وبين شركات النفط والغاز فيما يخص توفير مظلة الأمن والسلامة وحماية المنشآت، فشركات النفط والغاز تسعى دائماً للعمل على حماية منشآتها النفطية والغازية من أي تدخل قد يضر بمصالحها؛ وذلك عن طريق التنسيق مع قيادة شُرطة أمن منشآت النفط والغاز، حيث تتلخص أوجه التعاون في مجالات كثيرة منها: التدريب من خلال الدعم الفني والإرشادي لغرس الكفاءة الأمنية وصقل المواهب والمعارف لدى العاملين بالشُرطة، وإكسابهم المهارات في التعامل مع الظروف المتغيرة التي قد تهدد هذه المنشآت لتحقيق الغاية المنشودة من ذلك، لما لهذه الأخيرة من دور أساسي يتركز في حماية المنشآت الهامة والتي من بينها منشآت النفط والغاز، والتي تتطلب تشخيصاً دقيقاً لمفهوم نظام الأمن الوقائي، حرصاً على تقديم أفضل مستويات التوخي والحذر الأمني في ذلك الجانب، وذلك من خلال مناقشة الإستراتيجيات المشتركة حول الرؤيا الأمنية لمنشآت النفط والغاز، وخلق آلية اتصال بين شركات النفط والغاز ومختلف تشكيلات شُرطة عمان السلطانية، ومشاركة هذه الشركات في تأهيل وتدريب المعنيين بشُرطة عمان السلطانية في مجال السلامة والحماية الأمنية، وتنظيم لقاءات مستمرة مع هذه الشركات لوضع برامج وخطط مناسبة للتعامل مع الأزمات، وكذلك تنظيم تمرينات مشتركة معاً في مجال السلامة والأمن بين شُرطة عمان السلطانية وشركات النفط والغاز.

العمل في مجال أمن منشآت النفط والغاز يتطلب نوعاً من الخبرة والدراية

وأشار العميد سعيد الريامي إلى أنه ومن خلال العمل الموحد والتنسيق المباشر فيما بين قيادة شرطة أمن منشأت النفط والغاز وبين الشركات العاملة في مجال النفط والغاز نستطيع القول بأن هناك دوراً بارزاً وملموساً في المجال الأمني الذي تقدمه تلك الشركات لمنشآتها ومرافقها الحيوية، واتباعها للإشتراطات العملية والأمنية الكفيلة بحماية منشآتها، وهذا دليل على الوعي الأمني الذي يمتاز به مسئولو الأمن بتلك الشركات، ولقد أبدت بعض الشركات تعاوناً ملموساً في التعاقد مع مؤسسة خدمات الأمن والسلامة التي تمتلك عناصر جيدة لتوفير الأمن الذاتي لبعض المواقع، بالإضافة للأمن الإلكتروني

بتلك الشركات.

واختتم العميد سعيد بن سيف الريامي قائد شرطة أمن منشآت النفط والغاز حديثه قائلاً: إن الشركات العاملة في مجال النفط والغاز تعطي موظفيها بعض الجرعات من التدريب في مجال السلامة؛ وذلك من خلال العمل الموحد والتنسيق المباشر بين هذه القيادة والشركات العاملة في مجال النفط والغاز لتعريف الموظفين بالدور الذي تقوم به هذه القيادة، وما هية المخاطر التي تستهدف هذه الشركات، ودور الموظفين للوقوف ضد هذه المخاطر والإبلاغ السريع في حال الاشتباه، وما هو العمل الفردي المناط بكل موظف، والآلية المتبعة في مجال السلامة.

ومن هنا فأن هناك مجالات تعاون مشتركة كثيرة من خلال الدورات التدريبية المتنوعة والمتخصصة والمحاضرات والإجتماعات التي تعقد على فترات متفاوتة بين الطرفين والتي تهدف لبناء علاقة مميزة أساسها التعاون المشترك وتهدف للحفاظ على أمن هذا الوطن العزيز والحفاظ على ثرواته البشرية والمادية، حتى ينعم الجميع بالأمن والطمأنينة.

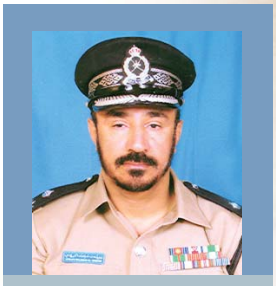

الرائد/ خليفة بن سليمان النبهاني

كما التقينا بالرائد خليفة ابن سليمان النبهاني مساعد مدير العمليات بمركز شرطة فهود فحدثنا قائلاً: يعتبر مركز شرطة فهود همزة الوصل بين مراكز الشمال وقيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز ، وقد أنيطت به مهام رئيسية من أهمها: توفير الحماية الأمنية لمنشآت النفط والغاز الواقعة ضمن نطاق اختصاصه، وذلك من خلال تعيين الحراسات وتسيير الدوريات الأمنية، وكذلك تهيئة مناخ امني يساعد في عمليات البناء والتنمية ومكافحة الجرائم وملاحقة مرتكبيها وتوفير الأمن والإستقرار للعاملين بالمنشآت النفطية، وبث روح الطمأنينة والسكينة في نفوس القاطنين بالمناطق السكنية وحماية الأرواح والممتلكات.

وأضاف الرائد خليفة بن سليمان النبهاني أن التنسيق قائم بيننا وبين الشركات العاملة في الحقول النفطية للتصدي لكل ما قد يضر بأمن ومصالح الشركات؛ وذلك حرصاً على تقديم أفضل المستويات والمعايير الأمنية والوقائية لما لشرطة عمان السلطانية من دور أساسي يتركز في حماية المنشآت الهامة ومن بينها المنشآت النفطية والغازية، ولذلك يتم تنظيم ورش عمل أمنية مع الشركات للخروج بمقترحات تهدف لتطوير الجانب الأمني بشكل مستمر.

وأكد مساعد مدير العمليات بمركز شرطة فهود أن كل المؤسسات أو الشركات تحرص على زيادة أوجه النماء، وهذا يأتي من خلال حماية هذه المنشآت من أية مخاطر قد تتسبّب في عرقلة عملها؛ فشرطة عمان السلطانية ممثلة في قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز تقوم بنشر الأمن والنظام

وحماية منشآت تلك الشركات من خلال التواصل والتنسيق المباشر مع مركز شرطة فهود، بهدف تعزيز الكفاءة الأمنية، وهي تأخذ في عين الإعتبار جميع الإشتراطات الأمنية لما لها من مردود إيجابي في زيادة الإنتاج وسهولة العمل.

واختتم مساعد مدير العمليات بمركز شرطة فهود حديثه قائلاً: لقد تم زيادة عدد الكادر الموجود في هذا المركز وتأهيله بالتدريب الجيد، وكذلك توفير الأجهزة التي من شأنها أن تساهم في توفير الحماية الأمنية لهذه المشاريع، وإعداد خطط مستقبلية تواكب تطورات العصر.

والتقينا أيضاً بالرائد صالح بن حمدون المالكي ضابط مركز شرطة أمن منشآت النفط والغاز بميناء صحار فحدثنا قائلاً: إن مركز شرطة أمن منشآت النفط والغاز بميناء صحار يعتبر من أهم المراكز التابعة لقيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز، حيث أنه يشرف على ميناء صحار الصناعي الذي يحتل موقعاً على خليج عمان شرق مضيق هرمز ويعتبر مدخلاً لمنطقة الشرق الأوسط والساحل الغربي لشبة القارة الهندية، كما يعتبر ميناء صحار المدخل المثالي للإقتصاد المزدهر في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث يقوم هذا المركز بتقديم الخدمات الأمنية وحماية المنشأة الإقتصادية من عمليات التخريب والتسلل والإضرار بالأموال العامة والخاصة، وذلك بنشر الدوريات حول أرجاء الميناء على اليابسة والتعاون المشترك مع قيادة شرطة خفر السواحل (مركز شرطة خفر السواحل بشناص) لتأمين حوض الميناء بالمنطقة البحرية من أي اختراق غير مشروع أو تسلل بواسطة القوارب وغيرها من الأمور، وتوفير الحراسة على بوابة الميناء للتأكد من الأشخاص الداخلين والخارجين من الميناء؛ وذلك بالتدقيق الأمني والتأكد من هوياتهم الشخصية وبطاقات عملهم والتصاريح المؤقتة وكذلك بالنسبة للمركبات من حيث الصلاحيات وسلامة الإجراءات في عمليات الدخول، كما يقوم المركز بالتعامل المبدئي مع حوادث السير والقضايا الجنائية من خلال الإنتقال إلى موقع البلاغ والتأكد من صحته وأخذ البيانات المهمة، ومن ثم إحالتها إلى قيادة شرطة منطقة الباطنة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفق الإختصاص، كما يقوم المركز بالتعامل مع الخلافات التي تنشأ بين عمال الشركات العاملة وبحضور مسئولي تلك الشركات والتي تنتهي بالحلول الودية بين الطرفين.

الرائد/ صالح بن حمدون المالكي

وأضاف الرائد صالح بن حمدون المالكي قائلاً: بما أن مصفاة صحار هي من أهم المشاريع الحيوية في منطقة الميناء فأن التنسيق فيما بيننا قائم من حيث التعاون المشترك المبني على توفير الأمن والحماية للمنشأت، سواء من خلال الإجتماعات التنسيقية أو الزيارات الميدانية، والوقوف على كثير من الملاحظات الهامة والتي تخدم أمن المنشأة، وكذلك الحال مع باقي المنشآت؛ فهناك تجاوب من قبل المسئولين، وخاصة فيما يتعلق بعملية دخول المواد والأدوات والتجهيزات واللوازم الخاصة بالشركات، سواء كانت هذه المواد صادرة منها أو واردة إليها.

وأكد ضابط مركز شرطة أمن منشآت النفط والغاز بميناء صحار أنه لا تزال هناك الكثير من المواقع في المرحلة الإنشائية الأولى، وقد صُممت هذه المواقع بموجب خرائط معتمدة من مكاتب استشارية خاضعة لأمور الأمن والسلامة وموافق عليها من الجهات المعنية، وبالنسبة للشركات القائمة بالعمل فيوجد بها مسئول عن الصحة والسلامة المهنية؛ يقوم بالدور الفعلي في توفير مستلزمات السلامة، ويسعى لتوفير البدائل المناسبة، وقد قامت بعض الشركات والمصانع بتعيين مسئولي للأمن وتوفير فريق خاص للدفاع المدني مع كافة معداته وتجهيزاته للتعامل مع الأحداث البسيطة الواقعة في

نطاقهم بشكل سريع لتلافي الأخطار، كما قامت بعض الشركات بتوفير طاقم طبي وتخصيص موقع خاص به للتعامل مع الحالات الطارئة والبسيطة قبل تحويلها إلى المستشفيات.

واختتم الرائد صالح بن حمدون المالكي ضابط مركز شرطة أمن منشآت النفط والغاز بميناء صحار حديثه قائلاً: إن الهدف الأسمى لشرطة عمان السلطانية هو توفير الأمن والإستقرار وحماية الممتلكات العامة والخاصة، فعند قيام تلك المشاريع فلا بد من الوجود الشرطي لحمايتها وتأمينها، وبما إنها تقع في نطاق اختصاص هذا المركز فسوف تحضى بالحماية الأمنية وفق الإمكانيات المتاحة وبالتنسيق الدائم مع قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز، لتوفير الكادر البشري والمعدات والتجهيزات اللازمة، وكذلك مع قيادة شرطة منطقة الباطنة بإدارتها وأقسامها المختلفة ومع قيادة شرطة خفر السواحل (مركز شرطة خفر السواحل بشناص) ومع الإدارة العامة للدفاع المدني (إدارة الدفاع المدني بصحار) وذلك لتحقيق الهدف المنشود.

وفي هذا الإطار التقينا بالمهندس يوسف بن محمد العجيلي الرئيس التنفيذي بشركة الغاز العمانية وسألناه بداية عن مدى التعاون القائم بين شركة النفط العمانية وقيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز، فأفادنا بأن التعاون قائم بشكل وثيق جداً مع الأخوة في قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز وفي كافة المجالات المتعلقة بالحماية الأمنية لمنشآت الشركة، وكذلك التنسيق والمتابعة للعديد من الأمور في هذا المجال، ويمتد هذا التعاون إلى طلب استشارة الإخوة في القيادة كلما تطلب الأمر ذلك، وفي رأيي أن هذا التعاون جاء بهذه الصورة الطيبة وذلك لإيمان الجهتين بوجود التنسيق التام والذي يجب أن يشمل كل الجوانب المتعلقة بالحماية الأمنية لمنشآت الشركة الحيوية.

العاملون لدى شركات النفط والغاز يخضعون لبرامج تأهيلية وتدريبية في مجال السلامة

وأكد المهندس يوسف بن محمد العجيلي أنهم في الوقت الحالي يقومون بتشكيل فريق مشترك لمتابعة ومراجعة الأمور المختصة بأمن منشآت الشركة، وكما ذكرت سابقاً فإننا لا نتردد في طلب المشورة من الأخوة في القيادة في أمور كثيرة، سواء كانت فنية متعلقة بتوظيف التكنولوجيا لمراقبة وحماية المنشآت، أو تدريبية، أو حتى في الأمور الإدارية والمتابعة والتنسيق مع الجهات الأخرى.

المهندس/ يوسف العجيلي يتحدث للملازم/ خالد الخياري

وأضاف الرئيس التنفيذي بشركة الغاز العمانية: إن العاملين بالشركة يخضعون لبرامج تأهيلية وتدريبية في مجال السلامة، ولدينا العديد من الخطط ما زالت قيد التنفيذ وهي تشمل كافة الجوانب الخاصة بالسلامة، سواء كانت المتعلقة بالأخطار التي قد يتعرضون لها في عمليات الغاز مباشرة أو عمليات الدعم المصاحبة لذلك أو تدريبات الطوارئ بكافة أنواعها، أما في مجال الحماية الأمنية فإن التدريب والتأهيل محدود في الوقت الحالي بالنسبة لموظفي الشركة والتنسيق قائم مع قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز لتأهيل كوادرنا، وهناك عدة مشاريع مطروحة وبعضها قيد التنفيذ.

واختتم المهندس يوسف بن محمد العجيلي الرئيس التنفيذي لشركة الغاز العمانية حديثه قائلاً: أود في هذا السياق أن أشكر الأخوة في قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز على تعاونهم وجهودهم الطيبة والتي بلا شك تعكس أهمية الدور الذي تلعبه شرطة عمان السلطانية لحماية قطاع النفط والغاز، ولا يفوتني أن أشكر التشكيلات الأخرى في شرطة عمان السلطانية والتي تقوم أيضا بواجبها التام معنا.

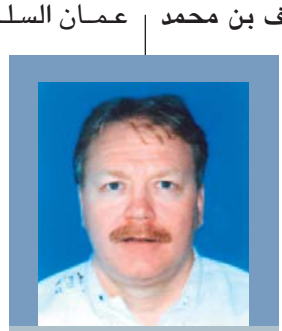

بجلين فانجولين

كما التقينا بجلين فانجولين مدير عام شركة أوكسيدنتال عمان أنكوريوبتيد المحدودة فحدثنا قائلاً: إن هناك تعاوناً قائماً بين قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز وشركة أوكسيدنتال عمان في كثير من المجالات، فقيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز تعتبر همزة وصل بين الشركة والجهات الأمنية المختلفة في السلطنة، كما أنها تحافظ على الأمن العام لمناطق الامتياز (العمليات). والمساعدة في عمليات الحفر؛ وذلك من خلال مرافقة المعدات وتنظيم المرور أثناء نقلها. كما تقوم قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز بالمساعدة في حالات الطوارئ والإصابات التي تحدث سواء من جراء الحوادث المرورية أو التي تقع في مقر العمل.

وأضاف مدير عام شركة أوكسيدنتال عمان أنكوريوبتيد المحدودة أنه منذ إنشاء هذه القيادة توطدت العلاقات بين شرطة عمان السلطانية وشركة أوكسيدنتال عمان، وقد استفادت الشركة من خبرات المختصين بالقيادة في النواحي الأمنية والسلامة، وهناك اجتماعات دورية على مستوى عالٍ في كثير من الجوانب الأمنية التي تهم الطرفين، بالإضافة إلى الزيارات الميدانية المستمرة التي تقوم بها قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز، ولا شك أن الخدمات الجليلة التي تقدمها القيادة لها دور إيجابي على مختلف أعمال الشركة في جميع مواقع عملياتها.

استفادت الشركات ذات الصلة من خبرات المختصين في النواحي الأمنية والسلامة بقيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز

وفي مجال التأهيل والتدريب أكد جلين فانجولين على أنه يتم تأهيل جميع العاملين، سواء موظفي شركتنا أو شركات المقاولين في مواقع عملياتنا وتدريبهم في مجال السلامة والأمن العام، وهذا ينطبق على الزوار والعاملين في مراكز الشرطة الواقعة في أماكن امتياز الشركة، ويتم هذا بموجب التنسيق بين قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز وشركة أوكسيدنتال عمان، كما أن هناك دورات وورش عمل يتم تنظيمها في مجالات مختلفة مثل عمليات الطيران في مدرج مخيزنة والتعامل مع الموارد المشعة.

وأختتم بجلين فانجولين مدير عام شركة أوكسيدنتال عمان أنكوريوبتيد المحدودة حديثه قائلاً: إننا نقدر كثيراً دور شرطة عمان السلطانية في إطار سعيها لتطوير وتحديث آلياتها وإجراءاتها الهادفة إلى حفظ الأمن وحماية المواطنين والمقيمين والزائرين وسلامتهم، وإن إنشاء هذه القيادة كان له الأثر الإيجابي على استخراج النفط والغاز بالسلطنة والصناعات المتعلقة به، وأخص بالشكر العاملين في قيادة شرطة أمن منشآت النفط والغاز على الجهود التي يبذلونها في سبيل توفير بيئة آمنة للنفط والغاز، كما نشكر مجلة العين الساهرة على إتاحتها لنا هذه الفرصة للحديث عن هذا الموضوع الحيوي.

الفحص الآلي للمركبات..
نظام دقيق وتقنية حديثة

تحقيق العريف
سالم بن محمد الشحي
إدارة العلاقات العامة

تعد السلامة المرورية من أهم الأولويات التي تسعى شرطة عمان السلطانية إلى تحقيقها، والحوادث المرورية التى تهدد السلامة العامة لها أسبابها المختلفة، ومن هذه الأسباب الأعطال الفنية التي تلحق بالمركبات؛ لذلك سعت شرطة عمان السلطانية ممثلة في الإدارة العامة للمرور إلى استحداث نظام جديد لفحص المركبات آلياً، وآكتشاف الأعطال الفنية بها، بهدف التقليل من هذه الحوادث التي تؤدي إلى خسائر مادية وبشرية جسيمة. من خلال هذا التحقيق تسلط العين الساهرة الضوء على هذا النظام الجديد.

العميد/ ماجد بن موسى الهلالي

بداية إلتقينا بالعميد ماجد بن موسى الهلالي مدير عام المرور فحدثنا قائلاً: إن بعد تدشين هذه الخدمة وربط جميع فروع الفحص الآلي بالإدارة العامة للمرور أصبح من السهل إجراء عملية الفحص الدوري للمركبات، حيث يصل عدد محطات الفحص الآلي إلى ١٤ محطة موزعة على مختلف محافظات ومناطق السلطنة، والتي يوضحها الجدول التالي:

المحافظة أو المنطقة	موقع المركز
محافظة مسقط	السيب - القرم
محافظة ظفار	صلالة - ثمريت
محافظة مسندم	خصب
منطقة الظاهرة	عبري - البريمي
منطقة الباطنة	صحار - الرستاق
المنطقة الداخلية	سمائل - نزوى
المنطقة الشرقية	صور - إبرا
المنطقة الوسطى	هيماء

وأشار **العميد ماجد ابن موسى الهلالي** إلى أن نظام الفحص الآلي يتميز بتوفير خدمة تذكير مالكي المركبات عن موعد إقتراب إنتهاء صلاحية رخصة المركبة، وذلك عن طريق الرسائل القصيرة على الهاتف النقال، كما يمكن من خلاله معرفة المدة التي سوف تستغرقها عملية الفحص الآلي؛ والتي تتراوح مابين ٧ إلى ١٢ دقيقة؛ علما بأن المدة ستقل كلما التزم فاحصوا المركبات بالنظام، وتسهل عملية فحص مركباتهم من قبل الفنيين الذين يشرفون على عملية الفحص، كما تم تعيين ٢٤ ضابطاً جامعياً من تخصصات مختلفة لإدارة المشروع، بالإضافة إلى تعيين ٣٣٧ فرداً من حملة الدبلوم وشهادة الثانوية العامة، ويتم صقلهم ليتمكنوا من إدارة هذا المشروع، وبعد الإنتهاء من فحص المركبة من داخل غرفة الفحص يتم إصدار تقرير مفصل عن الأعطال الفنية الواجب إصلاحها في حالة عدم إجتياز المركبة للفحص الفني، وبعد إصلاح هذه الاعطال يتم تجديد هذه المركبة، وأما عند إجتيازها يتم توجيه مالك المركبة لتجديد مركبته، حيث أن نتيجة الفحص ترسل آليا إلى نظام تسجيل المركبات لإستخراج الملكية، كما يتم تحصيل رسوم الفحص إلكترونياً عن طريق أي بطاقة إئتمانية أو بطاقات الدفع الإلكتروني، إما بالنسبة لقيمة الرسوم فلا يوجد أي تغير للرسوم الخاصة بفحص المركبات الخفيفة وهي خمسة ريالات، أما بالنسبة للشاحنات الثقيلة فقد تم رفع الرسوم إلى عشرة ريالات، والجدير بالذكر سيتم تطبيق نظام الفحص الآلي على المركبات الخاصة في المرحله الأولى التي أكملت خمس سنوات، ويستقر النظام فيما بعد على فحص كل المركبات التي أكملت ثلاث سنوات، إمابالنسبة للمركبات التجارية فيتم فحصها من السنة الأولى، كما هو الحال الآن .

وأضاف مدير عام المرور إنه لايسمح بدخول المراجعين إلى أماكن إجراء الفحص؛ حفاظاً على سلامتهم، حيث توجد قاعات للإنتظار مزودة بشاشات تلفزيونية تنقل لهم إجراءات فحص مركباتهم، وبعد إنتهاء عملية الفحص يمكن لصاحب المركبة أن يستلم مركبته مع التقرير الناتج عن الفحص، ومن ثم يتجه إلى مكان إستخراج رخصة المركبة، وأشار مدير عام المرور إلى أن الأجهزة المستخدمة في هذا النظام تعد من أحدث الأجهزة التي تستخدم لفحص المركبات على مستوى العالم، فيمكن عن طريقها فحص المركبات الخفيفة والثقيلة ومقاسات القاعدة وهيكل المركبة بالنسبة للمركبات التي تعرضت لحوادث السير، والحالة الفنية لها .

كما أكد العميد ماجد بن موسى الهلالي على أن هذه الخدمة تعود بفوائد جمة على المجتمع، وخاصة على أصحاب المركبات؛ منها رفع مستوى الأداء في مجال فحص المركبات، والرقي في نوعية الخدمة المقدمة للجمهور، وتوحيد مستوى جودة الخدمة المقدمة في كل أقسام الإدارة، وتعريف مالك المركبه عن الحالة الفنية لمركبته، واكتشاف الأعطال الموجودة في المركبة أولاً بأول؛ لأن هذا يؤدي إلى التقليل من تكاليف الصيانة والإصلاح، وكذلك ضبط جودة إصلاح المركبات التي وقع عليها حادث سير، ورفع مستوى الورش العاملة في مجال خدمة المركبات، وإيجاد قاعدة بيانات عن جميع المركبات الموجودة في السلطنة من الناحية الفنية، كما أن هذه الخدمة توفر معلومات وبيانات للجهات الحكومية والمحاكم والقطاع

يتم فحص المركبات الخفيفة والثقيلة، وفحص القاعدة وهيكل المركبة بالنسبة للمركبات التي تعرضت لحوادث المرورية

الخاص، حيث تطلب هذه المؤسسات تقارير عن مركبات معينة، كما أنها تساهم في خفض الحوادث الناتجة عن الأعطال الفنية بالمركبة، وتقلل من نسبة التلوث البيئي الناتج من عوادم المركبات، وتساهم كذلك في رفع مستوى معايير السلامة المرورية على الطريق.

واختتم العميد ماجد بن موسى الهلالي مدير عام المرور حديثه قائلاً: أتمنى أن يثق الجميع أن يطمئن بأن هذه الإجراءات في مصلحة مستخدمي المركبات، حفاظاً على سلامتهم وسلامة مركباتهم من الأعطال الفنية، وسيتم تطبيق إجراءات الفحص الجديد بالتدريج إلى أن نصل إلى المستوى الذي نطمح إليه، آخذين في الاعتبار عدم زيادة الأعباءعلى كاهل المواطنين والمقيمين.

محمد بن سيف الطوقي

كما التقينا حول هذا الموضوع بالمواطن محمد بن سيف بن أحمد الطوقي وأفادنا قائلاً: يَعدّ التقدم في هذا المجال بالشيء الجيد، فالمركبة تُفحص آليا عوضاً عن فحصها يدوياً وإعطاء البراهين والأدلة بهذه الأعطال الموجودة بالمركبة، والجدير بذكر أن الفحص الآلي يقلل التكدس والأزدحام في ساحة الفحص اليدوي سابقاً، وتخليص عملية تجديد رخصة صلاحية المركبة بيسر وسهولة. بصورة أفضل مما كان عليه سابقاً، أضافة إلى إطمئنان صاحب المركبة من أن المركبة آمنة أثناء القيادة بعد الفحص الآلي، ونتمنى النجاح لهذا المشروع.

جمال بن سيف الأزكي

أما المواطن جمال بن سيف بن حمد الأزكي أفاد قائلاً: إن فكرة مشروع الفحص الآلي فكرة جيدة ويرضي الجميع، كما أن هذه الفكرة تساهم في كسب وضبط الوقت وذلك من خلال تحديد موعد يتم من خلاله إشعار صاحب المركبة عن طريق الرسائل القصيرة عن موعد إنتهاء رخصة المركبة، كما أن الفحص الآلي يكتشف الأعطال الموجودة في المركبة مبكرا؛ لتسهل عملية الإصلاح.

فخرية بنت خميس الجشمية

أما الموطنة فخرية بنت خميس بن علي الجشمية أفادت قائلة: يتم التطور – الحمد لله – في عالم التقنية بسرعة غير طبيعية وهذا بفضل ماتوصل إليه العلم من تطور في مجال فحص المركبات الآلي والذي يُعدّ نقلة نوعية ونظاماً جديداً يساعد على تقليل إزدحام المركبات أثناء عملية الفحص، كما يهدف هذا المشروع إلى مساعدة مالك المركبة لمعرفة أعطال مركبته وخاصة الفنية، والتأكد من صلاحية المركبة بشكل عام ليطمئن أثناء قيادتها، وذلك حفاظاً على سلامة الآخرين، وأتمنى من بعد هذه الخدمة تنخفض الحوادث المرورية التي تتنج من عدم إكتشاف الأعطال الفنية الموجودة بالمركبة إلا بعد وقوع الحادث، وأتمنى كذلك السلامة للجميع.

لينا بنت حبر البستكية

والتقينا بالمواطنة لينا بنت حبر بن محمد البستكية وحدثتنا قائلة: إن فكرة مشروع الفحص الآلي فكرة متميزة وفعالة في نفس الوقت، وتسعى لخدمة قائدي المركبات بشكل مباشر، حيث إن هذا المشروع أكثر تنظيماً من الفحص اليدوي، فيؤدي إلى التقليل من الإزدحام والتكدس في أماكن الفحص اليدوي سابقاً، بعد توفير الغرف الخاصة لإنتظار أصحاب المركبات، والجدير بالذكر أن هذه الخدمة مريحة جداً وخاصة للنساء، لأن الكثير منا لايعرف الأعطال الفنية في المركبة ويتفاجأ بها أثناء القيادة، وقد تؤدي حدوث عطل في الطريق أثناء السير أو أي مخاطر أخرى تفتك بحياته أو حياة الأخرين هذا ونتمنى المزيد من الجهود الطيبة.

فن الحديث

يعتبر الحديث وإجادته إحدى ضرورات المجتمع المتحضر، ويتطلب فن الحديث متابعة المستمعين والرغبة في الإسماع من خلال كل كلمة يقولها المتحدث.

إعداد النقيب:
جمعة بن سيف المزروعي
إدارة نوادي الشرطة

ويرى الأديب العالمي ((جويتان سويفت)) أن فن الحديث هو أحد متع الحياة، ويعتمد على جمال الصوت ورخامته، فالصوت موهبة من الله، وإذا عدنا بالتاريخ إلى الوراء قروناً طويلة نجد أن الإنسان كان يعيش على الفطرة، وكان صوته أجشاً ومرتفعاً، ولكن عندما تعلم وتثقف في المجتمعات المتقدمة والمتحضرة فإن حديثه أصبح يعّبر في وضوح كامل عن درجة ثقافته.

وتؤكد خبيرة الأصوات الفرنسية (فيراساتون) أن الصوت الجميل هو الصوت الواضح النبرات المتزن الرنان الذي يتميز بالمرونة، بحيث لا تشوبه شائبة، وهو لا يصدر إلا عن صاحب حياة متزنة ويعيش دائما في سلام مع نفسه.

وقد أسس فن الإتيكيت مجموعة من القواعد تعتبر من الركائز الأساسية لفن الحديث نجملها فيما يلي:

- يجب على المتحدث أن ينظر إلى وجه الشخص الذي يتحدث إليه؛ لأن عادة النظر إلى اتجاه آخر هو أبعد عن الذوق، ويجب التحدث بصوت معتدل، فلا داعي للحديث بصوت جهوري، كما لا يجب أن تتحدث بصوت منخفض جداً، فكلا الأمرين غير مرغوب فيها.
- عدم الإقتراب من الشخص المتلقي لحديثك.
- يجب عدم التحدث بسرعة كبيرة تزعج المستمع، ولا ينبغي التحدث ببطء مما يجعل الملل يتسرب إلى المتلقي.
- من الأفضل أن يقتصر الحديث مع شخص واحد ولا يتحدث مع آخر في نفس الوقت.
- عدم مقاطعة من يتحدث إلا إذا كان هناك شيء خطير يستدعي ذلك.
- إذا أصابك ألم وأنت تتحدث مع الآخرين فلا داعي لأن تشعر الملتقي بألمك.
- أن تجيد اختيار موضوع الحديث بما يتفق وميول الحاضرين، وبأسلوب يتفق مع مستواهم العلمي ويناسب معلوماتهم واهتمامهم، فالحديث مع أشخاص في سن الكهولة غير الحديث مع الشباب، كما أن الحديث مع رياضيين يختلف كل الإختلاف عنه مع رجال الأعمال.
- الإبتعاد عن التطويل المخل أو الإقتصاب المخل لأن الإكتفاء بكلمات مبتورة تشعر المستمعين إليك بالإستخفاف بهم.
- عدم احتكار الحديث طوال الوقت، وضرورة ترك الفرصة في أن يبدي الآخرون أراءهم تجاه موضوع الحديث.
- يجب التغاضي عن الهفوات الصغيرة التي يمكن أن توجه إليك خلال حديث الآخرين إذا كان بحسن نية؛ لعدم إثارة ضجة قد تفسد الجلسة ومراعاة للداعي.
- الأعتراف بالخطأ ليس ضعفاً بل يجعل المستمعين ينظرون إليك نظرة احترام.
- لا تجعل من حديثك استعراضاً لمعلوماتك، ولا تكثر من الإستشهاد بالمؤلفين والشعراء، فالشخص الذي يتصف باللباقة وسعة الإطلاع لا يقول أنني أعرف معلومات كثيرة؛ ولكن دع المستمعين يستنتجون ذلك.
- السخرية والإزدراء في الحديث من الأمور التي لا يمكن احتمالها من الآخرين.
- غير مستحب الإكثار من طرح الأسئلة أو التحدث بلهجة الجزم والتأكيد.
- راع معاني الكلمات والمصطلحات التي تستخدمها وخاصة عند نقاش متعارض.
- تجنب استخدام الكلمات الفضفاضة أو استخدام كلمات أو مصطلحات من لغات أجنبية عن لغة المناقشة لمجرد الإستعراض وليس لأداء مدلول معين في الحديث.
- تجنب الحديث في موضوع تجهله، وعليك أن تجمع كافة المعلومات والبيانات الحديثة إذا كنت ترغب في نقاش عن موضوع هام.

المراجع:
- جبريل للتدريب والإستشارات.

المعرض المتنقل للمخدرات..

يلقى إقبالاً متزايداً من الجمهور

المعرض المتنقل للمخدرات هو عبارة عن حافلة متنقلة تحتوي على نماذج لأنواع المخدرات وبعض الصور التي توضح آثار وأضرار متعاطيها، بالإضافة إلى عدد من المطويات واللوائح الإرشادية الموجهة لكافة شرائح المجتمع .

ولتسليط الضوء على ما يقدمه هذا المعرض من خدمات توعوية ومايؤديه من دور وقائي كان لـ (العين الساهرة) هذا التحقيق الذي يتضمن عدداً من اللقاءات، حيث التقينا في البداية مع العقيد حمد بن سليمان الحاتمي مدير إدارة مكافحة المخدرات بالإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية، الذي حدثنا أولاً عن الغاية من إقامة هذا المعرض المتنقل فقال:

إن الغاية من إقامة هذا المعرض هي توعية المجتمع، وكما تعلمون بأن شرطة عمان السلطانية، وهي تقوم بمكافحة آفة المخدرات والمؤثرات العقلية، أولت جانب التوعية بأضرار المخدرات أهميه كبيرة وقطعت فيه شوطاً كبيراً على كافة المحاور، إيماناً منها بأن الوقاية خير من العلاج، ومن هذا المنطلق قامت شرطة عمان السلطانية خلال السنوات الماضية بمجموعه من الأنشطه التوعويه تمثلت في طباعة المطويات التوعويه لكافة فئات المجتمع، وإلقاء المحاضرات في المدارس والكليات والانديه والجمعيات، بالإضافه إلى إرسال رسائل توعوية عبر الهاتف النقال، كما تم فتح خط ساخن بإدارة مكافحة المخدرات هو (١٤٤٤) بهدف التواصل مع الجمهور.

العقيد/ حمد بن سليمان الحاتمي

أجرى التحقيق:
الشرطي/ زكريا بن سالم الصبحي
إدارة العلاقات العامة

كما شاركت شرطة عمان السلطانية وبفعالية في الإحتفال باليوم العالمي لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الذي يصادف يوم السادس والعشرين من يونيو من كل عام، وذلك من خلال تنشيط الدور الإعلامي، سواءً المرئي منه أو المسموع أو المقروء، وجاءت فكره أقامة معرض متنقل، الذي هو عبارة عن حافلة تجوب محافظات ومناطق السلطنة، من أجل الوصول إلى أكبر عدد من شرائح المجتمع، حيث تكون التوعية مباشرة حتى يستطيع من خلالها رجال المكافحة الرد على استفسارات الجمهور عن قرب.

وعن الدور الذي يضطلع به المعرض وردود فعل مرتاديه قال:

عندما بدأنا في تنفيذ فكرة إقامة المعرض المتنقل وضعنا في عين الاعتبار التجديد فيه، بحيث يمكن تحديثه كلما استجد شيء في مجال التوعية وهو قابل لذلك ، وأملنا بأن يضطلع هذا المعرض بدور كبير في مجال التوعية بأضرار المخدرات من خلال ما يحتويه من معلومات يشاهدها الناس عن قرب، كما أنه متنقل في حافلة؛ فهو سهل الوصول إلى أماكن تجمعات الشباب وإلى أي مكان آخر نراه مناسباً .

يضطلع هذا المعرض بدور كبير في مجال التوعية بأضرار المخدرات

وأضاف مدير إدارة مكافحة المخدرات: إن اهتمام ودعم وتشجيع معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك لفكرة إقامة المعرض المتنقل وقيامه مشكوراً بتدشين بدء الحملة التوعويه التي جابت أغلب محافظات ومناطق السلطنة زاد من رغبة الناس القدوم إلى مكان تواجد المعرض ومشاهدة ما به من معروضات عن المخدرات وآثاراها، والاستفادة من المعلومات التي تقدم، والإلتقاء بالقائمين عليه ومحاورتهم عن قرب.

وأشار: إن ردود فعل مرتادي المعرض مشجعة لنا في الإستمرار، بحيث أنهم يشيدون بالدور الذي تقوم به شرطة عمان السلطانية في مكافحة مشكلة المخدرات، وأن هذا المعرض إحدى هذه الجهود، ويصفون هذه الفكرة بالشُجاعة بحيث إنها تشرك المواطن والمقيم في الإطلاع على مشكلة المخدرات والدور الذي تقوم به الشرطة في مكافحتها، وتحفيز المواطن والمقيم للمشاركة في مكافحة المخدرات، وليس أدل على ردود الفعل من تلك الطلبات التي تتلقاها من كافة الجهات الرسمية وغيرها، حيث تطلب الكثير من الجهات أن يقوم المعرض بزيارتها وإلقاء المحاضرات عن أضرار المخدرات، وإننا سعداء حقا بردود الفعل الإيجابية من مرتادي هذا المعرض. وهذا يؤكد بأن رسالتنا إلى الناس، والحمد لله، وصلت وبشكل ايجابي.

وأضاف مدير إدارة مكافحة المخدرات: إن المعرض يحتوي على (٦) لوائح خارجية منفصلة عنه تحتوي على صور لأنواع المخدرات ووسائل تهريبها وطرق إخفائها والآثار التي تنتج عن متعاطي المخدرات، بالاضافه إلى معلومات مكتوبة عن المخدرات وأضرارها، وفي الداخل تم عرض جميع أنواع المخدرات وأدوات تعاطيها ووسائل وطرق تهريبها، سواء الحقائب أو الاحذيه أو المستلزمات الشخصية كعلب البودرة والشامبو وغيرها، وكذلك صور عن التهريب بواسطة البلع.

كما يحتوي المعرض على شاشة عرض يتم فيها عرض أفلام توعوية، ويحتوي كذلك على ملف به مطويات توعويه وأفلام يتم توزيعها على الزوار.

وأكد مدير إدارة مكافحة المخدرات على أن المعرض المتنقل زار مختلف المحافظات والمناطق والولايات وشارك في العديد من المناسبات، ومن بينها مشاركته في مهرجان خريف صلاله تلتها ندوات في كل من:

المديرية العامة للخدمات الصحية بالمنطقة الداخلية وجامعة السلطان قابوس ومركز الموالح الصحي ومدرسة الأمل للصم والبكم ومدرسة بركة بنت ثعلبة للتعليم العام في محافظة مسقط ومدرسة سرور بولاية بدبد ومدرسة تبارك الخاصة في منطقة الموالح الجنوبية بمحافظة مسقط، بالإضافة إلى عدة محاضرات أقيمت في معهد تدريب الضباط، كما شارك في مهرجان مسقط، حيث حظي باقبال كبير يتنقل بين حديقة القرم وساحة المهرجان بالعذيبه.

واختتم العقيد حمد بن سليمان الحاتمي مدير مكافحة المخدرات بالإدارة العامة للتحريات والتحقيقات الجنائية حديثه قائلاً:

إن شرطة عمان السلطانية لا تألو جهداً في سبيل مكافحة آفة المخدرات وحماية شباب هذا الوطن منها ، وفي نفس الوقت نهيب بالمواطنين والمقيمين التعاون والتواصل معنا من خلال رقم الهاتف المجاني (١٤٤٤) للإدلاء بأية معلومات دون ذكر ما يشير إليهم، ويتم التعامل حيال الموضوع بسريه تامة ، وان هذا المعرض لم يقم إلا لغرض تعريفهم بالمخدرات وأضرارها، ومن المناسب الإطلاع على محتوياته، وتهيب بمن لديه استفسار عدم التردد في الإتصال بإدارة مكافحة المخدرات.

كما أود أن أقول للإخوة الذين ضلوا الطريق القويم وسلكوا طريق السوء إن الفرصة سانحة للأخذ بيدهم ومساعدتهم في العلاج من إدمان المخدرات، حيث أن قانون المخدرات والمؤثرات العقلية قد نص في المادة (٥١) منه بأن لا تقام الدعوى الجزائية على من تقدم من متعاطي المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية إلى السلطات العامة للعلاج في المصحة من تلقاء نفسه أو بطلب من زوجه أو أحد أقاربه حتى الدرجة الثانية.

وفي الختام نشكر مجلة العين الساهرة على تسليطها الضوء على المعرض المتنقل ونتمنى لها التقدم دوماً.

■ تبذل وزارة الصحة جهوداً كبيرة في نشر الرعاية الصحية في مختلف محافظات ومناطق السلطنة؛ وذلك من خلال المصحات العلاجية المنتشرة في السلطنة، ويعتبر مستشفى ابن سيناء إحدى المصحات العلاجية التي يتلقى فيها المدمنون العلاج والتأهيل من آفة المخدرات والتخلص منها والعودة للحياة الطبيعية والمشاركة في بناء الوطن، وحول هذه الجهود المبذولة ومدى مساهمة المعرض المتنقل التابع لإدارة مكافحة المخدرات بشرطة عمان السلطانية في توعية المجتمع من هذه الآفة

التقينا بالدكتور جواد بن أحمد بن جواد اللواتي مدير دائرة مراقبة ومكافحة الأمراض غير المعدية بوزارة الصحة، حيث حدثنا قائلاً:

تثمن وزارة الصحة هذه المشاركة وتعتبرها مشاركة متميزة في توعية

الدكتور/ جواد بن أحمد اللواتي

المجتمع، حيث استطاع هذا المعرض الوصول لمختلف محافظات ومناطق وولايات السلطنة والإلتقاء بمختلف شرائح المجتمع، إضافة لإحتوائه على العديد من الوسائل التوعوية كالصور والملصقات والعينات وعرض برنامج تلفازي في هذا المجال، إضافة إلى توزيع المطويات التوعوية لزائري المعرض. ونقترح الاستمرار فيه ودعمه بجهود أخرى تصدر من اللجنة الوطنية لشئون المخدرات والمؤثرات العقلية.

وحول مدى التعاون القائم بين إدارة مكافحة المخدرات التابعة لشرطة عمان السلطانية ووزارة الصحة فيما يتعلق بعلاج مدمني المخدرات تحدث قائلاً:

هنالك تعاون قوي ومستمر بين وزارة الصحة وإدارة مكافحة المخدرات متمثلا باللجنة الوطنية لشئون المخدرات والمؤثرات العقلية، والتي تم إنشاؤها بناء على المرسوم السلطاني السامي رقم ١٧ /٩٩ المتضمن قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، وهذا التعاون يشتمل على إعداد الخطة الوطنية الخمسية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وإقامة البرامج والأنشطة التوعوية عن مخاطر الإدمان على المخدرات من خلال نشاطات المكتب التنفيذي للجنة الوطنية، والتي تشمل الندوات والمحاضرات التوعوية وطبع وتوزيع المطويات والملصقات التوعوية، واستقبال الحالات المرضية المحالة من الشرطة أو من إدارة مكافحة المخدرات في وحدة علاج الإدمان في مستشفى ابن سيناء، والتعاون المشترك من ناحية البحوث والدراسات الميدانية.

وأكد الدكتور جواد بن أحمد اللواتي أنه يتم حالياً علاج مدمني المخدرات في مستشفى ابن سيناء، حيث أنشأت وزارة الصحة في عام ٢٠٠٣م وحدة تخصصية لعلاج مدمني المخدرات تحت إشراف كادر متخصص، وهي بسعة ٨ أسرة. وسيتم توسعة هذا القسم من خلال إنشاء مستشفى جديد للصحة النفسية، وسيحتوي على وحدة متكاملة لعلاج مدمني المخدرات، إضافة لوحدة تخصصية لتأهيل المدمنين وإعادتهم للمجتمع.

إنخفاض في عدد حالات الإدمان الجديدة على المخدرات

وأشار أن هناك تحسناً ملحوظاً طرأ في السنوات الأخيرة من ناحية استقطاب المرضى إلى الوحدة الطبية للعلاج، وتوقف بعض الحالات عن التعاطي، وذلك من خلال تقييم حالاتهم أثناء المراجعة والتواصل مع ذويهم، وهنالك انخفاض في عدد حالات الإدمان الجديدة على المخدرات والمسجلة في السجل الوطني لحصر حالات الإدمان في العام الماضي ٢٠٠٦م، حيث بلغ مجموع الحالات ٢٢٠ حالة مقارنة ما تم تسجيله في عام ٢٠٠٥م والتي كان عددها ٣٨٣ حالة. إلا أن معظم الحالات ما زالت تتماوج بين التعافي والانتكاسة، وذلك في نظرنا لغياب البرامج التأهيلية المجتمعية، والتي تعتبرأحدى الركائز الأساسية لعلاج مدمني المخدرات فضلاً عن طبيعة المرض ذاته، حيث تصل نسبة الانتكاسة إلى ٨٠٪ في اغلب مراكز علاج الإدمان على المخدرات في دول العالم المختلفة.

كما التقينا بالمواطنة وفاء بنت بدر البطاشية؛ حيث تحدثت عن انطباعها عن المعرض المتنقل للمخدرات قائلة:

إن فكرة المعرض جيدة وأتمنى أن يستمر لوقت أطول لأن كثيراً من الشباب يجهلون ولا يعلمون مدى الضرر الذي تسببه هذه السموم، فعندما يشاهدون عن كثب بمرأى من أعينهم فإنهم سوف

وفاء بنت بدر البطاشية

يقتنعون أن للمخدرات أضراراً كثيرة، وأتمنى أن تستمر هذه الفكرة طويلاً، وأن ينتقلوا في حملتهم الى المناطق الأخرى التي لم يذهبوا إليها لكي يستوعب كل شخص الأضرار التي تسببها المخدرات، والإدمان بالمخدرات ليس سهلاً وبسيطاً وأقترح تخصيص قناة كاملة للمخدرات، وأن يتم اجراء لقاءات مع الذين أدمنوا وعادوا إلى رشدهم، يتحدثون خلالها عن مدى معاناتهم في الحياة.

وأضافت أن الزائر لهذا المعرض يحصل على استفادة كبيرة، فعندما يرى ما يحدث بعينه فإنه يفكر في الإبتعاد عن هذه الآفة، وكلما قرراً وفكر في الإدمان فإنه يتذكر بما شاهده من المدمنين والحياة التي يعيشونها حيث يعيشون بلا حرية وفي بؤس وشقاء.

المدمنون يعيشون

بلا حرية وفي

بؤس وشقاء

ويقول المواطن علي بن سالم السناني: إن هذا المعرض يدل على اهتمام أصحاب الشأن بمكافحة هذه الآفة، واقصد هنا شرطة عمان السلطانية التي تسعى دائماً إلى بيان خطورة هذه الآفة التي لا يختلف اثنان في مدى خطورتها، حيث أنها آفة يجب أن تجتث من جذورها وأن تتكاتف السواعد لمحاربتها، ويجب أن تكون المساهمة جماعية ليس على عاتق أشخاص معينين أو جهات محددة بل على كل فرد يعيش على هذه الأرض الطيبة، وأن يكون كل مواطن فعّالاً وحارساً وشرطياً في هذا الجانب والجوانب الأخرى، وأن يساهم بكل ما لديه من فكر وكل ما يملك من همة في محاربة هذه السموم التي تفتك بالمجتمع وتفتك بالأسرة والفرد، وأقترح من الجهات المعنية إقامة ندوات وبرامج إعلامية في مختلف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة، وأتمنى إن يستفاد من هذه البرامج.

علي بن سالم السناني

إن لهذا المعرض فوائد عظيمة يجب أن يستغلها كل من يزوره كل مواطن سواء كان الزائر إبناً أو أباً وسواء كان متعاطياً أو غير متعاط ويعتبر هذا المعرض رادعاً له، إن كان مستخدماً فعلا، ولي الأمر أيضا يجب عليه أن يأخذ عبرة من هذه المعروضات والمعلومات التي حصل عليها من خلال زياراته للمعرض. وعليه بالمبادرة في التبليغ على الرقم ١٤٤٤ إذا كانت لديه أية معلومات عن هذه الآفة لمكافحتها. وأتمنى السلامة للجميع.

ويقول المواطن صالح بن سيف الجشمي: يلقى هذا المعرض إقبالاً كبيراً من جميع أفراد المجتمع لأن الوقاية خير من العلاج، فالأشياء الموجودة داخل المعرض كنا نجهلها ولا نعرف عنها أي شيء، فقط كنا مجرد أننا نسمع عن

صالح بن سيف الجشمي

كلمة مخدرات ونشاهدها في الأفلام السينمائية، لكن لا تكون هي الحقيقة الواضحة، ولكن من خلال هذا المعرض أستطعنا أن نتعرف على أنواع هذه المخدرات مثل الهروين والحشيش والحبوب المخدرة وكيف يتم تعاطيها، فهذه كلها شكلت عندي حصانة، فكنت اجهل عن المخدرات، وكنت أسمع عنها فقط، أتمنى أن يزور هذا المعرض جميع الولايات وأتمنى من العاملين في مجال مكافحة المخدرات بشرطة عمان السلطانة القيام بزيارة المدارس والمهرجانات والمعارض الأخرى وذلك لنشر التوعية وتعريف الناس بأضرار ومساويء المخدرات.

وتقول المواطنة آسيا بنت عبدالله السيفي: إن لهذا المعرض المتنقل صدى واسعاً لدى مختلف شرائح المجتمع، وزائره يمكنه التعرف على أنواع المخدرات، وفي السابق كنا لا نعرف عن أنواعها وأضرارها المتعددة شيئاً، ومن خلال زيارتنا لهذا المعرض المتنقل تعرفنا على أنواع كثيرة من المخدرات وآثارها على الفرد والمجتمع، والقائمون على المعرض قاموا بشرح أنواع المخدرات ومضارها على الفرد والمجتمع، وقدموا شرحاً عن المواد التي تم ضبطها وتهريبها، ومن بينها أدوات تستخدم للتنظيف فاستخدمها البعض في التعاطي والإدمان. أن هذا المعرض زادنا يقيناً بأن المخدرات آفة خطرة يجب أن نحاربها لكي

حمد بن عامر الثانوي

يكون المجتمع سليماً معافى منها ومن وغيرها.

ويقول المواطن حمد بن عامر الثانوي: إن فكرة إقامةالمعرض المتنقل للمخدرات التابع لإدارة مكافحة المخدرات بشرطة عمان السلطانية هي فكرة رائعة لكي توضح لأفراد المجتمع المضار والمخاطر التي تنتج عن المخدرات، ويجب علينا كمواطنين إن نسهم ونحارب آفة المخدرات وذلك بأختيار الصحبة الصالحة ونبتعد عن الرفاق الذين تدور الشكوك حول علاقاتهم مع مروجي المخدرات ومتعاطيها، وينبغي أن لا نحاول تقليد بما يرتكبه البعض من سلوكيات خاطئة تقودهم إلى هذه الآفة، فللأسف أن البعض يلجأ إلى تعاطي المخدرات نتيجة للجهل وعدم الاضرار الناجمة عنها، أضرارها، وما يجلب ذلك من هدم لصحة الفرد وتفكيك روابط الأسرة؛ وفي اعتقادي أن من أهم الأسباب ضعف الوازع الديني والتفكك الأسري والتدليل الزائد للأبناء مع توفير المتطلبات المالية بسهولة، وهناك أمور أخرى مؤدية إلى تعاطى هذه السموم حول هذه الآفة.

أناشد كل مواطن زيارة هذا المعرض لكي يتعرف على أنواع المخدرات ومضارها عن طريق الإستماع للشروحات المتعلقة من الأشخاص القائمين عليه.

الدعوى المدنية المتعلقة بالدعوى العمومية

الدعوى المدنية التي ترفع أمام المحاكم الجنائية هي التي يقيمها من أصابه ضرر من الجريمة بطلب تعويض هذا الضرر، وهي تتميز عن دعوى التعويض العادية في أنها ناشئة عن جريمة، وأن تكون الجريمة قد تسببت فيها مباشرة، ولأنها ناشئة عن الجريمة أجاز القانون للمضرور أن يرفع دعواه بالمطالبة بالتعويض أمام المحكمة التي تنظر الدعوى العمومية، وعلى هذا نصت المادة (٢٠) من قانون الإجراءات الجزائية عن أن لكل من أصابه ضرر شخصي مباشر بسبب الجريمة أن يرفع دعوى بحقه المدني أمام المحكمة التي تنظر الدعوى العمومية في أية حالة كانت عليها إلى أن يقفل باب المرافعة بوصفه مدعياً منضماً في الدعوى العمومية، وذلك بعد سداد الرسوم المقررة.

إعداد:
سعادة/ حسين بن علي الهلالي
المدعي العام

شروط اختصاص القضاء الجنائي بالدعوى المدنية

ثمة ثلاثة شروط لاختصاص القضاء الجنائي:

١- حصول جريمة: إذ لا بد أن تؤسس الدعوى المدنية التي يقيمها المدعي بالحق المدني أمام القضاء الجنائي على جريمة مقامة أصلاً أمام ذلك القضاء ، فإذا كانت الدعوى المدنية مؤسسة على واقعة لا تعد جريمة ولا تندرج تحت نص تجريمي فأنه يتعين على المحكمة الجنائية في هذه الحالة أن تقضي ببراءة المتهم وبعدم اختصاصها بالفصل في الدعوى المدنية.

والأصل في الدعوى المدنية أن ترفع أمام المحكمة المدنية، ولكن أباح القانون بصفة استثنائية رفعها إلى المحكمة التي تنظر الدعوى العمومية بطريقة التبعية لهذه الدعوى متى كان الحق فيها ناشئاً عن ضرر حاصل من الجريمة المرفوعة عنها الدعوى العمومية.

٢- الضرر: موضوع الدعوى المدنية هو التعويض عن الضرر التي تحدثه الجريمة، وقد يكون التعويض مادياً إذا أصاب الشخص في ماله كما في جرائم السرقة والإحتيال وإساءة الأمانة، كما قد يكون أدبياً إذا أصاب شرفه واعتباره إذا إقتصر أثر الضرر على النيل من شرف المرء وإعتباره وإيذائه في شعوره وعواطفه ، وهناك رأي يرى أن الضرر الأدبي لا يصلح أساساً للمطالبة بالتعويض ، ولكن الرأي الراجح هو المساواة بين نوعي الضرر.

وثمة شروط للضرر الذي يعتبر سبباً لدعوى التعويض المدنية أمام المحاكم الجنائية وهي:-

الشرط الأول: أن يكون الضرر ناشئاً مباشرة عن الجريمة:

ويتطلب هذا الشرط تحقق أمرين، الأمر الأول توافر عناصر الجريمة فيجب أن يكون الضرر مرتبطاً برابطه السببية بفعل يعده القانون جريمة، فإذا لم يتحقق هذا

الشرط فأنه يجب على المحكمة أن تقضي بعدم اختصاصها بنظر الدعوى المدنية، والأمر الثاني أن تثبت نسبة الجريمة إلى المتهم فإذا لم يثبت ذلك لدى المحكمة الجنائية فأنها تكون غير مختصة بنظر الدعوى المدنية.

الشرط الثاني: أن يكون الضرر شخصياً :

يجب أن يقع الضرر على شخص رافعها سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً ، فإذا لم يلحق برافع الدعوى ضرر فلا صفة له في رفع هذه الدعوى ويجب القضاء بعدم قبول دعواه ، ولكن لا يعني ذلك أن يكون المضرور هو بالضرورة المجني عليه، فقد يضار شخص من الجريمة غير المجني عليه فمثلاً لوالد الزوجة التي قذفها زوجها ليلة الزفاف بأنها ليست بكرا الحق في طلب التعويض ، فواقعة إهانة الكرامة وإن كانت قد وقعت على الزوجة إلا أن الضرر قد تعدى الزوجة إلى أبيها .

الشرط الثالث: أن يكون الضرر محققاً:

يشترط لقبول الدعوى حتمياً فلا يكفى أن يكون محتملاً أو جائز الوقوع.

٣- **موضوع الدعوى المدنية:** ثمة صور يمكن أن يتشكل عليها التعويض بوصفة موضوعاً للدعوى المدنية وهي:

(أ): **التعويض النقدي:** وهو المطالبة بقيمة الضرر الناشئ عن الجريمة ويستوي أن يكون الضرر مادياً أو أدبياً، وللمدعي المدني أن يطالب بتعويض مؤقت ليثبت حقه في التعويض على أن يقتضي باقي حقه بدعوى مدنية مستقلة.

وتقدير التعويض من حق قاضي الموضوع وحده ولا رقابة للمحكمة العليا عليه في هذا الشأن، كما أن محكمة الموضوع لا تلتزم بأن تبين في حكمها أسس تقدير التعويض فحسب الحكم أن يتضمن في ذاته الإحاطة بأركان المسؤولية التقصيرية من خطأ وضرر وعلاقة سببية، مما يستوجب الحكم بالتعويض فإذا أوفى بذلك فلا تثريب على المحكمة أن هي لم تبين عناصر الضرر التي قدرت على أساسه مبلغ التعويض المحكوم به، إذ الأمر في ذلك متروك لتقديرها بغير معقب.

(ب): **الرد:** يقصد بالرد كل وسيلة تهدف إلى إعادة الوضع إلى ما كان قبل وقوع الجريمة، ويقصد به بالمعنى الضيق إعادة الشيء الذي إنصبت عليه الجريمة إلى مالكه أو حائزة الشرعي.

ويرمى الرد إلى وضع حد الضرر الناشئ عن الجريمة ولذلك يعتبر مكملاً للتعويض النقدي فيجوز للقاضي أن يحكم بهما معاً.

وقد نص قانون الإجراءات الجزائية في المواد من (٩٨ إلى ١٠٣) على الأحكام الخاصة بتسليم الأشياء التي تضبط في أثناء تحقيق الدعاوى الجنائية، وسند ردها بمقتضى هذه النصوص هو حق الملكية أو الحيازة الثابت للمدعي قبل وقوع الجريمة، ومن ثم فللمدعي المدني أن يستفيد من هذه النصوص فيسترد الشيء الذي فقده بالجريمة إذا ضبط هذا الشيء بمعرفة السلطات العامة، أما إذا لم يضبط فأن من حقه أن يطالب المتهم بدفع ثمنه أو برده عيناً.

(ج): **المصاريف:** يتكلف المدعي المدني مصاريف دعواه للوصول إلى حقه وإعمالاً لنص المادة (٢٢٨) من قانون الإجراءات الجزائية فأنه إذا حكم بإدانة المتهم وجب الحكم عليه، للمدعي بالحق المدني بالمصروفات التي تحملها إذا قضى له بالتعويضات، ووفقاً لنص المادة (٢٢٩) من ذات القانون يعامل المسؤول عن الحق المدني معاملة المتهم فيما يختص بمصروفات الدعوى المدنية.

أما مصاريف الدعوى العمومية فلا تدخل في موضوع الدعوى المدنية التابعة للدعوى العمومية.

(هـ): **التعويض الأدبي:** يجوز أن يكون التعويض المطلوب شيئاً آخر غير النقود، فللقاضي أن يأمر بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه أو يحكم بأداء معين متصل بالعمل غير المشروع على سبيل التعويض إذ ورد لفظ التعويض في الفصل الثاني من الباب الأول من قانون الإجراءات الجزائية عاماً ومن ثم فلا يجب أن يقتصر على التعويض النقدي ويقيد القاضي في هذا الصدد بطلبات المدعي بالحق المدني.

الوقت الذي يقبل فيه الإدعاء المدني

■ تقضي المادة (٢٠) من قانون الإجراءات الجزائية على أنه لكل من أصابه ضرر شخصي مباشر بسبب الجريمة أن يرفع دعوى بحقه المدني أمام المحكمة التي تنظر الدعوى العمومية في أية حالة كانت عليها إلى أن يقفل باب المرافعة بوصفة مدعياً منضماً في الدعوى العمومية وذلك بعد سداد الرسوم المقررة ولا يقبل منه ذلك أمام محكمة الطعن، وعلى ذلك فإذا لم يكن

المضرور من الجريمة قد أقام نفسه مدعياً مدنياً أثناء التحقيق الإبتدائي أو كان قد أقام نفسه ولم يقبل أو كان قد صدر قرار بحفظ الدعوى العمومية ثم رفعت بعد ذلك جاز للمضرور أن يقيم نفسه مدعياً بحقوق مدنية أمام المحكمة التي تنظر الدعوى العمومية في أية حالة كانت عليها الدعوى حتى صدور القرار بإقفال باب المرافعة ، ولا يقبل منه ذلك أمام المحكمة الإستئنافية إذ يعد ذلك تفويتاً لدرجة من درجات التقاضي ، ولا يقبل كذلك الإدعاء المدني بعد إصدار المحكمة قرارها بإقفال باب المرافعة لأن صدور هذا القرار يعني صلاحية الدعوى للحكم وبالتالي فإن قبول الإدعاء المدني في هذه الحالة سيترتب عليه تأخير الفصل في الدعوى العمومية وهو ما نهت عنه المادة (١/٢٣) من قانون الإجراءات الجزائية .

مدى جواز الإدعاء المدني في المعارضة

هناك رأي فقهي يرى بجواز الإدعاء المدني في المعارضة باعتبار أن المعارضة تعيد الدعوى إلى حالتها الأصلية ، وثمة رأي آخر مؤداه أن الإدعاء المدني يمتنع عند نظر المعارضة باعتبار أن الطاعن بالمعارضة سيضار من معارضته في هذه الحالة خلافاً لمبدأ عدم جواز أن يضار الطاعن بطعنه، ويبدو هذا الرأي متسقاً مع نص المادة (٢٠) من قانون الإجراءات الجزائية التي أوجبت عدم قبول الإدعاء بالحق المدني أمام محكمة الطعن، وجاء النص مطلقاً، ولما كانت المعارضة في الحكم الغيابي طعن على الحكم ومن ثم فإن هذا الرأي الأخير هو الأصوب.

مدى جواز الإدعاء المدني عند إعادة إجراءات المحاكمة

ذهب رأي الفقه إلى عدم جواز الإدعاء المدني بالنسبة للحكم الغيابي الصادر من محكمة الجنايات باعتبار أن هذه المحكمة يجب عليها أن تعيد إجراءات المحاكمة في الحدود التي كانت عليها عند قفل باب المرافعة، بينما ذهب الرأي الآخر بجواز ذلك باعتبار أن الحكم الغيابي الذي يصدر في غيبة المتهم هو حكم تهديدي يسقط بقوة القانون بمجرد القبض على المحكوم عليه.

مدى جواز الإدعاء المدني أمام محكمة الموضوع عند نقض الحكم

إذا نقض الحكم المطعون فيه وأعيدت القضية إلى محكمة الموضوع من جديد للفصل فيها فلا يجوز الإدعاء المدني فيها لأول مرة لأن طبيعة الطعن بطريق النقض وأحكامه وإجراءاته لا تسمح بذلك وقد جرى قضاء محكمة النقض المصرية على أنه إذا كان نقض الحكم حاصلاً بناءً على طلب أحد الخصوم – غير النيابة العامة– فلا يضار بطعنه وأن طبيعة الطعن بالنقض وأحكامه وإجراءاته لا تسمح بجواز تدخل المدعي بالحقوق المدنية لأول مرة في الدعوى الجنائية بعد إحالتها من محكمة النقض إلى محكمة الموضوع لإعادة الفصل فيها بعد نقض الحكم.

الجهة التي يدعي أمامها بالحقوق المدنية

يجيز المشرع لكل من يدعي حصول ضرر من الجريمة الإدعاء بحقوقه المدنية أمام الإدعاء العام المنوط به التحقيق الابتدائي وكذلك أمام محكمة الموضوع:–

(١) الإدعاء المدني أمام الإدعاء العام:–

لمن لحقه ضرر من الجريمة أن يدعي بحقوق مدنية أثناء التحقيق الابتدائي الذي يجريه الإدعاء العام، وللإدعاء العام الفصل ففي قبوله من عدمه.

ويتأثر مصير الإدعاء المدني أمام سلطة التحقيق بمصير الدعوى العمومية فإذا رأى الإدعاء العام أن لا محل للسير في الدعوى يأمر بحفظها وحينئذ يكون للمضرور أن يلجأ إلى القضاء المدني مطالباً بحقه.

(٢) الإدعاء المدني أمام المحكمة :–

إذا لم يكن المضرور من الجريمة قد أقام نفسه مدعياً مدنياً أمام الإدعاء العام أثناء التحقيق الإبتدائي، أو كان قد أقام نفسه ولم يقبل أو كان قد صدر قرار بحفظ الدعوى ثم رفعت الدعوى العمومية بعد ذلك فإنه للمضرور – في هذه الحالات – أن يقيم نفسه مدعياً بحقوق مدنية أمام المحكمة المنظور أمامها الدعوى العمومية في أية حالة كانت عليها إلى أن يقفل باب المرافعة.

كيفية الإدعاء المدني

(١) كيفية الإدعاء المدني أمام الإدعاء العام:

لكل من يدعي حصول ضرر من الجريمة أن يقيم نفسه مدعياً بحقوق مدنية أثناء التحقيق الإبتدائي، ويكون ذلك بتقديم طلب إلى عضو الادعاء العام، وسداد رسم قدره ريال واحد وفقاً للقرار القضائي رقم (٤ لسنة ٢٠٠٦م) الصادر من المدعي العام بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٠م.

(٢) كيفية الإدعاء المدني في مرحلة المحاكمة:-

يحصل الإدعاء المدني أمام المحكمة بإعلان المتهم به، أو بطلب في الجلسة التي تنظر فيها الدعوى العمومية إذا كان المتهم حاضراً، أما إذا كان قد سبق قبول الإدعاء المدني في التحقيق الإبتدائي فإحالة الدعوى العمومية إلى المحكمة تشمل الدعوى المدنية.

حقوق المدعي بالحقوق المدنية

(١) في مرحلة التحقيق الإبتدائي:-

أ-للمدعي بالحق المدني ومن يدافع عنه الحق في حضور إجراءات التحقيق الإبتدائي إعمالاً للمادة (٧٤) من قانون الإجراءات الجزائية، كما وأن له الحق في إبداء ملاحظاته وطلباته ودفوعه أو توجيه سؤال إلى الشاهد، إلا أن لعضو الإدعاء العام رفض توجيه سؤال ما إلى الشاهد إن كان لا يتعلق بالواقعة إعمالاً للمادة (١١٠) من ذلك القانون.

ب- للمدعي بالحق المدني التظلم من قرار الحفظ الصادر من الإدعاء العام خلال عشرة أيام من تاريخ إعلانه به وفقاً للآلية المنصوص عليها في المادة (١٢٧) من قانون الإجراءات الجزائية.

(٢) في مرحلة المحاكمة:-

يترتب على قبول المدعي بالحق المدني بهذه الصفة في مرحلة المحاكمة إعتباره خصماً للمتهم في الدعوى المدنية، ويكون له بتلك الصفة كافة حقوق الخصوم فيبدي ما شاء من طلبات ودفوع ويطلب سماع الشهود ويناقشهم ويطلب الإستعانة بالخبراء، كما يكون له حق الطعن في الحكم الذي تصدره المحكمة سواء بطريق الإستئناف أو النقض فيما يتعلق بما قضى به الحكم في الدعو ى المدنية إعمالاً للمادتين (٢٣٥،٢٤٥) من قانون الإجراءات الجزائية.

عدم جواز تأخير الفصل في الدعوى العمومية

تنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: « تفصل المحكمة في ذات الحكم التي تصدره في الدعوى العمومية في طلبات التعويض المقدمة لها من الخصوم، وإذا رأت أن الحكم في الدعوى المدنية يترتب عليه تأخير الفصل في الدعوى العمومية فلها أن تحكم في الدعوى العمومية وحدها وتؤجل النظر في الدعوى المدنية أو تحيلها إلى المحكمة المدنية المختصة. ومؤدى ذلك أنه إذا كانت الدعوى المدنية ليست صالحة لأن تنظر فوراً مع الدعوى العمومية بأن طلب المدعي تأجيلها لإحضار مستندات أو إذا رأت المحكمة أن الفصل فيها يستلزم إجراءات يترتب عليها إرجاء الفصل في الدعوى العمومية فيجب أن تفصل المحكمة في الدعوى العمومية وتؤجل النظر في الدعوى المدنية أو تحيلها إلى المحكمة المدنية المختصة.

الخلاصة

أرى من خلال عملي السابق في القضاء أن على القاضي الجزائي في محكمة الجنايات او المحكمة الابتدائية ان يحكم في الدعوى الجزائية والمدنية معاً ولاأحبذ أن يحكم في الدعوى الجزائية ويؤجل الدعوى المدنية لأن في ذلك تعطيل في الحكم في الدعوى المدنية وزيادة في العبء على الدائرة المدنية وكذلك اذا كانت الدعوى المدنية غير جاهزة تطلب المحكمة الجزائية من المدعي احضار طلباته.

واحيانا تحكم في الدعوى العمومية وتؤجل الدعوى المدنية دون إحالتها الى القضاء المدني ومن ثم تصدر الحكم في المدنية حال جاهزية الدعوى.

يمكن الحكم بالتعويض المؤقت مع الدعوى الجزائية على سبيل المثال « شركة التأمين رأت أن تدفع للمدعي بالحق المدني عشرة آلاف ريال بينما المدعي بالحق المدني يطالب بأكثر من هذا المبلغ فهنا على المحكمة أن تحكم بالتعويض المؤقت الذي اقرت به شركة التأمين ويؤجل النظر في الدعوى المدنية حتى توفير باقي الطلبات وبعد احضار الطلبات للقاضي أن يحكم برفع مبلغ التعويض أو اقرار التعويض السابق دون أن يضار المدعي بالحق المدني من الحكم.

أهميـة محضـر جمـع الاستـدلالات الذي يعـده رجـل الشـــرطة

تُعَّد الشرطة صمام أمان المجتمع واستقراره، لدورها الكبير في محاربة كل ما ينال من ذلك الأمان والاستقرار، ونتيجة لهذا الدور كان نشاطها من السعة، فهو يبدأ قبل وقوع الجريمة سعياً منها إلى منع وقوعها، بغية درء خطرها، كما يمتد ليطال زمن ما بعد وقوعها، بهدف جمع المعلومات عنها، للحصول على الدلائل الكافية لكشف غموضها، من أجل إيجاد القاعدة التي يُجرى بناءً عليها التحقيق مع مرتكبها، وليتم في النهاية تقديمه إلى المحاكمة، على أسس راسخة، كي يقول القضاء كلمته فيه.

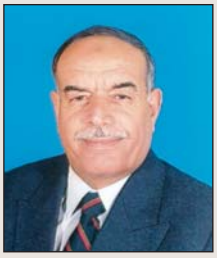

إعداد:
الدكتور/ مزهر جعفر عبيد
أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة

وإذا كانت براعة ومهارة الشرطة تقاس بمدى قدرتها على منع وقوع الجريمة، أكثر مما تقاس بمدى قدرتها على كشفها بعد وقوعها(١)، فإن هذا لا يقلل من أهمية إجراءاتها في كشف الجريمة بعد وقوعها، خاصة إذا علمنا أن هناك العديد من الجرائم ترتكب بدون إعداد وتخطيط مسبق لها، مما يحول دون تلمس الخيوط الموصلة لها قبل وقوعها.

وسواء كان عمل الشرطة منصرفاً إلى الحد من وقوع الجريمة، أو إلى كشفها بعد وقوعها، فإن عليها أن تعد محضراً بذلك. وتبرز أهمية المحضر بشكل خاص في الحالة التي يُعد فيها بعد وقوع الجريمة؛ لأنه يتضمن عندئذ مجموعة متعددة ومتنوعة من الإجراءات التي تدور حول جمع الاستدلالات عن الجريمة(٢). فطريق كشف الجريمة يكون أحياناً مجهولاً، أو تكتنفه العديد من المسارات الغامضة، التي يتطلب السير فيها القيام بالعديد من الإجراءات، يكون البعض منها في الغالب محفوفاً بالمخاطر، ورغم ذلك يبدأ رجل الشرطة عمله بالسير فيه وكتابة أول حرف في محضره.

وعلى ضوء ذلك يتجلى بوضوح أن ما يباشره رجل الشرطة من إجراءات يكون الفاتحة بالنسبة للإجراءات اللاحقة من تحقيق ومحاكمة، وهذا يجعلها الأساس الذي يبنى عليه كيان الدعوى العمومية. لذلك كان محضر جمع الاستدلالات الشعلة القانونية التي تنير الطريق أمام التحقيق الابتدائي الذي يقوم به الادعاء العام، فعن طريقه يستطيع أن يفتح ملف التحقيق ويصوب إجراءاته،أي أنه يقيم الدعوى أو لا يقيمها(٣)، كما أنه العلامة المميزة التي تستهدي بها المحكمة في كثير من الأحيان لتنظيم مسار المرافعة، وضبط مضمونها على أسس قانونية سليمة.

وبقصر النظر تجاه التحقيق الابتدائي يمكننا القول – بناء على ما قدمنا – أنه من الصعوبة بمكان تصور بدء تحقيق ابتدائي ناجح بدون أن يكون هناك محضر جمع استدلالات على طاولة التحقيق ابتداءً، فهو ضروري في كافة الجرائم(٤).

وقبل أن أدخل في صلب الموضوع، لابد من إلفات نظر القارئ الكريم– وبشكل عابر– إلى عدم تصور أن صدور القرارين: الأول برقم (٦٨/٢٠٠٥م)، والثاني برقم (١٢/ ٢٠٠٦) من معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك المتعلقين برفع يد الشرطة عن التحقيق في الجرائم عموماً، ليكون التحقيق بعد ذلك برمته بيد الادعاء العام،(٥) يؤديان إلى إضعاف أو تقليل أهمية المحاضر التي يعدها رجال الشرطة عن الوقائع الجرمية.

حقاً أن إعطاء الشرطة دوراً في التحقيق في الجرائم سابقاً– وهو دور إضافي على ما تقوم به من أعمال– بسبب ظروف خاصة كانت تتعلق بالادعاء العام ذاته، قد أكسب المحاضر المعدة من قبلها أهمية إضافية، إلا أن حرمانها من ذلك الدور بصدور القرارين المذكورين، اللذين جاء صدورهما انسجاماً مع المادة ٣ من المرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٧ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية،

والمادتين ٣٧ و٧٥ إ.ج، لا ينال من الأهمية الأساسية لتلك المحاضر، فهي مقررة عَبر قواعد قانونية ثابتة من حيث الأصل، وما أعمال التحقيق التي كُلفت بها الشرطة فيما مضى إلا أعباء إضافية أسندت إليها لخبرتها الطويلة في هذا المجال.

فبالعودة إلى قواعد قانون الإجراءات الجزائية العماني نلاحظ أن تلك القواعد قد أعطت لمحاضر جمع الاستدلالات قيمة ودوراً كبيراً مؤثراً في إجراءات الدعوى العمومية، سواء أكانت تلك الإجراءات في مرحلة التحقيق الابتدائي، أو كانت في مرحلة المحاكمة، لا بل لتلك المحاضر أحياناً الدور الحاسم في تلك الإجراءات.

ومن أجل أعطاء صورة عن أهمية محضر جمع الاستدلالات الذي يعده رجل الشرطة، سنتطرق ابتداء إلى ما يتضمنه المحضر بشكل موجز، ومن ثم نتحدث عن دور المحضر في التحقيق، وبعد ذلك نتكلم عن دوره في المحاكمة.

أولاً: ما يتضمنه محضر جمع الاستدلالات:

يتضمن محضر جمع الاستدلالات تسجيلاً لكافة الإجراءات التي يقوم بها رجل الشرطة، سواء تلك التي أعطاه القانون صلاحية القيام بها دون الرجوع إلى جهة أخرى، أو تلك التي تصدر من الجهات التي يتوجب عليه تنفيذ أوامرها- الادعاء العام والمحكمة- باعتباره عضو ضبط قضائي، علماً بأن هذا التنفيذ لا يكون إلا بالقدر الذي يتعلق بالعمل الذي له صلة بالجريمة الجاري البحث عن أدلتها. ولقد بينت المواد(٣٠,٣٣,٣٤,٣٥,٣٦,٣٧,٣٩,٤٠) من قانون الإجراءات الجزائية على وجه الخصوص تلك الأعمال.

و في الغالب يبدأ فتح محضر جمع الاستدلالات من قبل رجل الشرطة بتسجيل ملخص البلاغ أو الشكوى المقدم إليه، وتدوين تاريخه، وبعد أن يقوم رجل الشرطة بفحص ما بُلغ به ويتأكد من حقيقته يباشر جملة من الإجراءات يدونها في المحضر، ويمكن حصر هذه الإجراءات بعبارة جمع المعلومات عن الجريمة ومرتكبها، وهذا يتحصل من خلال الآتي، وفقا لما ذكرنا من مواد:-

١- سماع أقوال من يكون لديهم معلومات عن الجريمة وفاعلها، فيتم تدوين أقوال المبلغ أو المشتكي وأقوال الشهود، سواء كانوا شهود إثبات أو شهود نفي.

٢- تدوين أقوال المتهم وما يقدمه من دفاع، وإذا تضمنت تلك الأقوال اعترافاً بارتكاب الجريمة، فعليه إثباته في المحضر، وإحالة المتهم إلى عضو الادعاء العام للتثبت من صحة اعترافه

٣- وعند الاستعانة بأهل الخبرة، يدون كل ما يتعلق بتلك الخبرة، كما يدون كل ما سيتحصل من استعمال وسائل البحث والاستقصاء التي أشترط المشرع في استعمالها أن لا تكون مضرة بالأفراد وأن لا تقيد حرياتهم.

٤- وفي حالة انتقاله إلى مسرح الجريمة لإجراء المعاينة- عندما تتطلب الجريمة ذلك- يذكر كل ما يتخذه من إجراءات سواء ما يتعلق بالوقائع المادية من أشياء، أو أماكن، أو أشخاص، من ناحية وصفها كما هي عليه، وصلتها بالجريمة الحاصلة، أو ما يتعلق بما تم ضبطه من أشياء لها صلة بالجريمة.

٥- وفي الجرائم المتلبس بها- الجناية أو الجنحة المعاقب عليها بالسجن مدة تزيد على ثلاثة أشهر- ففضلاً عما ذكر بالفقرة (٤) أعلاه- يسجل أقوال من كان حاضراً، أو من يمكن الحصول منه على إيضاحات في شأن الواقعة ومرتكبها.

٦- علاوة على ما تقدم يتضمن المحضر تدوين كل ما يصدر من الادعاء العام من قرارات تفتيش أو قبض، كان رجل الشرطة قد طلب الإذن أو الأمر بها لإجرائها، وما يتمخض عنها من دلائل، أو تلك الإجراءات التي يطلب الادعاء العام من تلقاء نفسه من رجل الشرطة تنفيذها،عندما يجد حاجة التحقيق لها.

والملاحظ هو أن المشرع لم يضع قيوداً معينة تفصيلية على مباشرة تلك الإجراءات من قبل رجل الشرطة ، كما أنه لم يحدد طريقاً معيناً لكيفية القيام بها.

وعموماً يعود كل ذلك إلى رغبة المشرع في ترك المجال واسعاً أمام رجل الشرطة كي يؤدي عمله بحرية، نتيجة للحاجة الماسة لتلك الحرية، بسبب تشعب وتشابك وغموض الميدان الذي يعمل به. وهذا ما يفسر عدم جواز رده (الفقرة الأخيرة من المادة ٢٠٥ إ.ج)، كما يفسر من جانب آخر مسؤوليته غير المحددة،فهو يتعرض لجميع أنواع المسؤولية، سواء كانت تأديبية أو مدنية أو جزائية.

إلا أن المشرع أشترط- وهو يترك المجال واسعاً لكيفية أداء رجل الشرطة لأعماله- حماية لحريات الأفراد وحقوقهم- أن لا يكون لتلك الإجراءات مساس بها، ويظهر ذلك من خلال العديد من النصوص الواردة في النظام الأساسي للدولة، والنصوص التي تضمنها قانون الإجراءات الجزائية.

أ- حماية حريات وحقوق الأفراد في النظام الأساسي للدولة.

لقد نص في النظام الأساسي للدولة على المبادئ العامة المتعلقة بعدم جواز المساس بحقوق الأفراد أو النيل من حرمة مساكنهم، التي يجب التقيّد بها من كافة السلطات، ومن ضمن ذلك رجال الشرطة، خاصة وأنهم الأكثر تماساً بها. ومن المبادئ العامة المنصوص عليها في النظام الأساسي للدولة ما جاء في المادة ١٨ منه (الحرية الشخصية مكفولة وفقاً للقانون، ولا يجوز القبض على إنسان أو

تفتيشه أو حجزه أو حبسه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون)، وكذلك ما ورد في المادة ١٩ من قول بأنه (لا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن المخصصة لذلك في قوانين السجون المشمولة بالرعاية الصحية و الاجتماعية)، وأيضاً ما نص عليه في المادة ٢٠ (لا يعرض أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك، كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منهما). وكذلك ما تضمنته المادة ٢٤ من نص على أنه (يبلغ كل من يقبض عليه أو يعتقل بأسباب القبض عليه أو اعتقاله فوراً، ويكون له حق الاتصال بمن يرى إبلاغه بما وقع أو الاستعانة به على الوجه الذي ينظمه القانون، ويجب إعلانه على وجه السرعة بالتهم الموجه إليه وله ولمن ينوب عنه التظلم أمام القضاء من الإجراء الذي قيد حريته الشخصية، وينظم القانون حق التظلم بما يكفل الفصل فيه خلال مدة محددة، وإلا وجب الإفراج حتماً). ومن ذلك أيضاً المادة ٢٧حيث جاء فيها (للمساكن حرمة، فلا يجوز دخولها بغير إذن أهلها، إلا في الأحوال التي يعينها القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه).

ب- حماية حريات الأفراد وحقوقهم في قانون الإجراءات الجزائية.

إن المواد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية وهي تقرر الحماية لحريات الأفراد وحقوقهم فإنها تمثل بذات الوقت قيوداً على سلطات رجل الشرطة، كما أنها تعد من جانب آخر ترجمة للمبادئ التي وردت في النظام الأساسي للدولة.وأهم ما جاء في قانون الإجراءات الجزائية من سبل حماية تتمثل بالآتي :

١-لا يجوز لرجل الشرطة استعمال وسائل الإكراه لإجبار الأفراد على الحضور أمامه، أو من أجل سماع أقوالهم، إلا من كان متهماً في جريمة متلبس بها. ويرد ذلك إلى طبيعة أعمال الاستدلال العامة وخلوها من وسائل القهر والإجبار.(٦)

٢-عدم جواز تحليف الشهود أو الخبراء اليمين إلا إذا خيف ألا يستطاع فيما بعد سماع الشهادة بيمين الفقرة الأخيرة من المادة٣٤/ إ.ج.

٣- عدم جواز تفتيش الأفراد أو المساكن بدون إذن (المادة ٣٦إ.ج)

٤- عدم جواز استخدام الوسائل التي تضر بالأفراد أو تقيد حرياتهم (المادة ٣٧/ ١إ. ج). وعدم الجواز هذا ينسحب على كل إجراء أستخدم فيه التعذيب أو الإكراه أو الأغراء أو المعاملة الحاطة بالكرامة للحصول على أقوال، أو منع الإدلاء بها أثناء جمع الاستدلالات، أو التحقيق الابتدائي، أو المحاكمة (المادة٤١/ ٢ إ. ج).

٥-عدم جواز القبض على الأفراد أو حبسهم إلا بأمر من السلطة المختصة بذلك قانوناً، ولهذا جاء في المادة ٤٨إ.ج القول بأنه (في غير الحالات المنصوص عليها في المادة ٤٢ من هذا القانون، إذا وجدت دلائل كافية على اتهام شخص بارتكاب جناية أو جنحة معاقب عليها بالسجن مدة تزيد على ثلاثة أشهر، لمأمور الضبط القضائي اتخاذ الإجراءات التحفظية المناسبة وأن يطلب فوراً من الإدعاء العام أن يصدر أمراً بالقبض على المتهم).

٦-إلفات نظر الشرطة بالتقيُّد -بقدر الإمكان - بالقواعد الإجرائية الواردة على سبيل الإرشاد والتوجيه، وإن لم يترتب البطلان على مخالفتها. وهذا من أجل تنظيم العمل وإعطاء صورة على سلامة وصحة الإجراءات، كما في بيان كيفية ضبط الأشياء التي يحتمل أن تكون قد استعملت في ارتكاب الجريمة، أو نتجت عن ارتكابها، أو يحتمل أن تكون قد وقعت عليها الجريمة وكل ما يفيد في كشف الجريمة(المادة٨٨/ ١إ.ج)؛ خاصة وأن ضبط تلك الأشياء مسألة جوازية وهو الذي أكدته الفقرة (١) من المادة٨٨ ؛لأن جوهر هذه القواعد هو أنها من القواعد الشكلية التي لا يكون الهدف من ورائها سوى تنظيم ما يمكن اتخاذه حيال الشيء المضبوط من إجراءات حتى الفراغ من الحاجة إليه(٧)، حالها في ذلك حال مخالفة ما تطلبه القانون في المادة ٨٨/ ٢إ.ج، من وصف للأشياء وعرضها على المتهم لإبداء ملاحظاته عليها، أو مخالفة قواعد فض الأختام الموضوعة على الحرز التي وضعت فيه تلك الأشياء المنصوص عليها في المادة ٨٩ إ.ج.

ومن أجل أن تكون الإجراءات التي يباشرها رجل الشرطة التي دونها في المحضر مكتملة الجوانب القانونية يشترط في محضر جمع الاستدلالات الآتي:

١- أن يكون موقعاً عليه من قبل رجل الشرطة القائم بتدوينه، مبيناً فيه وقت القيام بالإجراء، ومكان حصوله.

٢- أن يتم التوقيع عليه من قبل الشهود والخبراء والمتهمين.

وقد نصت على هذين الأمرين الفقرة ما قبل الأخيرة من المادة ٣٣إ.ج.

٣- أن تكون الإجراءات المدونة بالمحضر قد تمت بناء

على إجراءات صحيحة وسليمة. لذلك يشترط أن لا يتضمن المحضر إجراءات تنال من صحة ما دون فيه،كأن يدون به ما يشير إلى الإضرار بالأفراد أو ما يقيد حرياتهم (المادة ١/٣٧إ.ج).

ثانياً : دور محضر جمع الاستدلالات في التحقيق الابتدائي.

بيَّنا سابقاً– ونؤكد على ذلك– أن محضر جمع الاستدلالات يُعد عماد التحقيق الابتدائي، فهو التمهيد الذي لا غنى عنه لبدء التحقيق. وإذا كان هذا القول يوضح دور محضر جمع الاستدلالات قبل التحقيق الابتدائي، فإنه لا يعني بياناً للحدود القصوى لهذا المحضر، فعمل رجل الشرطة لا ينتهي عند بدء التحقيق الابتدائي، أو عند إرسال محضر جمع الاستدلالات إلى عضو الادعاء العام، وإنما يمتد أو يستمر في الغالب إلى ما بعد ذلك.

حيث يقوم رجال الشرطة بتوفير ما يسند المحضر الرئيسي المرسل من قبلهم بالمعلومات سواء كان عملهم هذا بناءً على طلب من عضو الإدعاء العام، بتنفيذ ما يصدره من أوامر، كالقبض والتفتيش، أو تكليفهم بعمل أو أكثر من أعمال التحقيق عدا استجواب المتهم(المادة ١/٧٥ إ.ج)، أو نتيجة ما توصلوا إليه هم من معلومات مستجدة، كحصولهم على دليل معين، مثل سلاح الجريمة، أو المواد المسروقة أو أي آثار جرمية أخرى.

ويظهر دور محضر جمع الاستدلالات في مرحلة التحقيق الابتدائي بصورة أكثر وضوحاً، عندما يُكتفى بما ورد فيه أحياناً، لإجراء المحاكمة، أو لإصدار قرار معين من قبل المحكمة دون القيام بالتحقيق الابتدائي، كما في الحالات التالية:

١– بناء على محضر جمع الاستدلالات المُعَد من قبل رجال الشرطة في الجنح والمخالفات، يجوز للادعاء العام رفع الدعوى العمومية إلى المحكمة المختصة، دون إجراء تحقيق فيها من قبله. فقد جاء في الفقرة الأخيرة من المادة ٤ إ. ج القول بأنه (يجوز للادعاء العام في الجنح والمخالفات إذا رأى أن الدعوى صالحة لرفعها بناءً على الاستدلالات التي جمعت أن يكلف المتهم الحضور أمام المحكمة المختصة). وهذا يعني أن عضو الادعاء العام قد وجد في المحضر المُعَد من قبل رجل الشرطة كافة العناصر التي يتضمنها التحقيق الابتدائي السليم - سواء ما يعد منها لازماً لصحته، أو تلك التي تكون متطلبة في مضمونة - الذي يجريه هو، وإلا لما أحال الدعوى إلى المحكمة بناءً على ذلك المحضر بدون تحقيق فيها من قبله.

٢– وفقاً للمادة ٤٠إ.ج تحكم محكمة الجنح بغرامة لا تتجاوز المائة ريال بناءً على ما أثبته رجل الشرطة في المحضر على من خالف من الحضور الأمر الذي صدر إليه من رجل الشرطة بعدم مبارحة محل الواقعة أو الابتعاد عنه حتى يتم تحرير المحضر، وعلى من امتنع ممن دعوا للحضور من قبله للحصول على إيضاحات منه بشأن الواقعة وذلك في حالة الجريمة المتلبس بها،بعد سماع أقوال أي منهم.

٣–استناداً إلى محضر جمع الاستدلالات يجوز للادعاء العام أن يطلب من قاضي محكمة الجنح المختصة أن يوقع العقوبة على المتهم بأمر جزائي، بغير إجراء تحقيق منه، وذلك في المخالفات وفي الجنح التي لا يوجب القانون فيها الحكم بعقوبة السجن أكثر من ثلاثة أشهر أو بغرامة يزيد حدها الأدنى على مائة ريال، إذا رأى أن الجريمة حسب ظروفها تكفي فيها عقوبة الغرامة فضلاً عن العقوبات التكميلية والتعويضات وما يجب رده والمصروفات (المادة ١٤٥ إ.ج).

وهنا يظهر أيضاً كفاية ما جاء في محضر جمع الاستدلالات من معلومات، ليخاطب عضو الادعاء العام القضاء من خلاله.

٤–على عضو الادعاء العام رفع الإخطار المرسل إليه من قبل رجل الشرطة المتضمن وضعه الأختام على الأماكن والأشياء التي تكون فيها آثار تفيد في كشف الحقيقة، والتي أقام حارساً عليها– إذا رأى ضرورة ذلك الإجراء - إلى محكمة الجنح لإقراره (المادة ١/٨٧–٢ أ.ج).

وتصرف الادعاء العام بمخاطبة محكمة الجنح لإقرار ما اتخذه رجل الشرطة من إجراءات يُدلّل على كفاية إجراءات رجل الشرطة وسلامتها.

على ضوء ما تقدم يظهر بصورة جلية أن محضر جمع الاستدلالات في مرحلة التحقيق الابتدائي يؤدي ثلاثة أدوار مهمة: الأول منها يتمثل في تهيئة قاعدة سليمة لإجراء التحقيق الابتدائي، والثاني منها يتجسد في رفد التحقيق الابتدائي بالعناصر اللازمة بما يجعله منتجاً وناجحاً، والثالث منها يظهر في الحلول محل التحقيق الابتدائي أحياناً - وبموافقة من يقوم بالتحقيق الابتدائي– بمخاطبة القضاء لإصدار حكمه، أو قراره في واقعة معينة

ثالثاً:دور محضر جمع الاستدلالات في المحاكمة.

لا يعني بيان دور محضر جمع الاستدلالات في المحاكمة، هو وجود محضرين أمام المحكمة أحدهما لإجراءات الاستدلال، والآخر لإجراءات التحقيق الابتدائي، بحيث يحتوي كل منهما على ملف مستقل بذاته عن الآخر ويضم الإجراءات الخاصة به. وإنما يوجد أمام نظر المحكمة ملف واحد يضم الإجراءات السابقة على المحكمة برمتها من جمع استدلالات وتحقيق ابتدائي، هو ملف الدعوى العمومية.

ولكن مع ذلك، إذا ما أريد معرفة طبيعة إجراء فيما إذا كان إجراءً من إجراءات الاستدلال أو إجراءً من إجراءات التحقيق الابتدائي، فإن هذا يكون بعطف النظر على المرحلة التي تم فيها ذلك الإجراء، وصلاحية القائم به وفقاً لقواعد الاختصاص.

ومن أجل بيان دور محضر جمع الاستدلالات في المحكمة،

نتطرق أولاً إلى حجية محضر جمع الاستدلالات ومحضر التحقيق الابتدائي أمام المحكمة، ونتكلم ثانياً عن مدى جواز الحكم بناءً على ما جاء في محضر جمع الاستدلالات

أ- حجية محضر جمع الاستدلالات ومحضر التحقيق الابتدائي أمام المحكمة.

قد يتبادر إلى الذهن أن لمحضر التحقيق الابتدائي قوة في الإثبات أمام المحكمة تفوق لما لمحضر جمع الاستدلالات من قوة، على أساس أن المحضر الأول يعد من قبل الادعاء العام، وهو من القضاء.

وإذا كان لهذا التصور شيء من الحقيقة تتعلق بشخص مُعَد المحضر التحقيقي، فإن تلك الحقيقة ليس لها أثر في المفاضلة بين المحضرين من ناحية قوة الإثبات التي عليها إجراءات الاستدلال، أو في التقليل من أهمية محاضر جمع الاستدلالات في الإثبات من قبل المحكمة.

لذلك لا يوجد في قواعد قانون الإجراءات الجزائية قواعد تقرر أفضلية لمحاضر التحقيق الابتدائي في الإثبات على سواها من محاضر جمع الاستدلالات.

حقاً إن عضو الادعاء العام هو المشرف على أعمال رجل الشرطة بقدر تعلقها باكتشاف الجريمة أو الحد منها، فله حفظ ما قام به رجل الشرطة من إجراءات قبل تحريك الدعوى من قبله، بل وله حفظ التحقيق بمعناه العام برمته، أي حفظ إجراءات الاستدلال وإجراءات التحقيق الابتدائي بمعناه الضيق أي بعد تحريك الدعوى . إلا أن هذه الصلاحية المعطاة لعضو الادعاء العام يكون أثرها محصوراً في نطاق المرحلة السابقة على المحاكمة، أما بعد ذلك أي عند رفع الدعوى إلى المحكمة المختصة فإن تلك الصلاحية لا أثر لها. فعندما ينظر إلى إجراءات الاستدلال لبيان مدى قوتها في الإثبات من قبل المحكمة، فإن هذا النظر لا يتأثر بما كان للإدعاء العام من صلاحية في إلغاء تلك الإجراءات أو تعديلها أو إعادتها، وإنما يتأثر بموقف المحكمة ذاتها منها.

وبالعودة إلى نظر المحكمة إلى الإجراءات السابقة على المحكمة نجد أن تلك الإجراءات - سواء كانت إجراءات استدلال أو تحقيق – خاضعة إلى تقدير المحكمة، بعد إحالة الدعوى إليها. فهي عند قيامها بإجراءات التقاضي لا تتقيد بما جاء بتلك المحاضر. فقد جاء في المادة ١٧٤ إ.ج القول بأنه (لا تتقيد المحكمة بوصف التهمة الوارد في قرار الإحالة، وعليها أن تعطي للفعل الذي يثبت التحقيق أن المتهم قد أرتكبه الوصف القانوني الصحيح...). كما نص في المادة ١٨٦ إ. ج على بأنه(ليس لمحاضر التحقيقات السابقة على المحاكمة حجية في الإثبات أمام المحكمة...) وورد النص في المادة ٢١٥ إ.ج على أنه (يحكم القاضي في الدعوى حسب القناعة التي تكونت لديه بكامل حريته، ومع ذلك لا يجوز له أن يبني حكمه على أي دليل لم يطرح على الخصوم أمامه في الجلسة أو على معلوماته الشخصية).

مؤدى ما تقدم هناك مساواة في حجية إجراءات الاستدلال وحجية إجراءات التحقيق أمام المحكمة، فالمفاضلة بينهما تكون بناءً على قوة ودقة وصدق ما دون فيهما من دلائل أو أدلة صالحة، لها أثرها في تكوين قناعة المحكمة. ومن هنا يفهم إعطاء المجني عليه والمدعي بالحق المدني أو ورثتهما حق التظلم من قرار حفظ التحقيق خلال عشرة أيام من تأريخ إعلانه (المادة ١٢٦ أ.ج)، فقرار حفظ التحقيق ليس له حجية مطلقة عند صدوره. وهذا التظلم يرفع إما إلى محكمة الجنايات أو محكمة الجنح المستأنفة (الاستئناف)، حسب الجريمة التي تم حفظ التحقيق فيها، فيما إذا كانت جناية أو جنحة (المادة ١٢٧ / ١ إ.ج).

كما تفهم تلك المساواة من إمكانية بطلان الدليل من قبل المحكمة إذا كان مستمداً من إجراء باطل، سواء كان ذلك الإجراء إجراء استدلال أو إجراء تحقيق(٨).

ب- مدى جواز الحكم بناء على ما جاء في محضر جمع الاستدلالات

سبق وأن ذكرنا أن المحكمة الجزائية غير مقيدة بما لم يطرح أمامها للمناقشة، لذلك لا يكون إصدار الحكم من قبلها إلا بناءً على دليل قد طرح على الخصوم أمامها وتمت مناقشته. وعلى ضوء ذلك فمن الممكن أن يكون ما طرح على الخصوم أمامها هو ما ورد في محضر جمع الاستدلالات، واطمأنت إليه، فتصدر حكمها وفقاً له - وإن خالف ما جاء بمحضر التحقيق، فمن الجائز أن يعترف الشخص أمام رجل الشرطة إلا أنه ينكر اعترافه أمام عضو الادعاء العام. فإذا ناقشته المحكمة في اعترافه و أستقر ضميرها إلى صحته يجوز لها أن تصدر حكمها بالإدانة وفقاً له. وفي هذا تقول المحكمة العليا العمانية (من المقرر في قضاء هذه المحكمة أن محاضر الاستدلال لا يجوز إهدارها، ويجوز للمحكمة الاستفادة منها في استخلاص القرائن بحسب ما يطمئن إليه وجدانها، فضلاً عن أن القاضي في المواد الجزائية له مطلق الحرية في تكوين عقيدته من الأدلة كلها قولية أو فنية، وله أن يركن في تكوين عقيدته عن الصورة الصحيحة لواقعة الدعوى واستظهار الحقائق القانونية المتصلة بها) (٩).

ولقد ذكرنا من أن المشرع قد أجاز في المادة ٣/٤ إ.ج رفع الدعوى العمومية في

جرائم الجنح والمخالفات إذا رأى أنها صالحة لرفعها – بناء على الاستدلالات التي جمعت حيث تستطيع المحكمة أن تجري المرافعة ومن ثم إصدار حكمها بناء على محاضر جمع الاستدلالات تلك.

المراجع /

١– انظر د. قدري عبدالفتاح الشهاوي الصلاحيات الشرطية إزاء توقف تحريك الدعوى - مجلة الأمن العام العدد ٤٩–١٩٧٠ – ص٣٦.

٢– انظر د. مأمون محمد سلامة الإجراءات الجنائية في التشريع المصري - الجزء الأول دار النهضة العربية –١٩٩٧ ص٥٠٥.

٣– انظر د. عبدالوهاب حومد– الوسيط في الإجراءات الجزائية الكويتية - الطبعة الخامسة – ١٩٩٥ –ص٣٦.

٤– انظر د. عمر السعيد رمضان - مبادىء قانون الإجراءات الجنائية - الجزء الأول دار النهضة العربية– ١٩٨٨ – ص٢٦٧.

٥- هذا القول لا يمتد إلى حالتي التلبس والندب، فهاما مقررتان بموجب القانون من حيث الأصل.

٦– انظر د. محمود نجيب حسني– شرح قانون الإجراءات الجنائية – دار النهضة العربية – الطبعة الثالثة – ١٩٩٨ – ص٣٩٨ – ٣٩٩.

٧– انظر د. رؤوف عبيد - مبادىء الإجرائية في القانون المصري - الطبعة السابعة عشرة - دار الجيل للطباعة ١٩٨٩ ، د. محمود محمود مصطفى - شرح قانون الإجراءات الجنائية- دار النهضة العربية – الطبعة الثانية عشرة ١٩٨٨ – ص٢٨٦.

٨– انظر الأحكام المتعلقة بالبطلان المواد من ٢٠٨ إلى ٢١٣ من قانون الإجراءات الجزائية العماني.

٩– قرار رقم ٢٠٠ في الطعنين ٢٧٥ – ٢٠٠٣/٢٧٦، جلسة الثلاثاء الموافق ٢٠٠٣/١١/٣٠م مجموعة الأحكام الصادرة عن الدائرة الجزائية والمبادىء المستخلصة منها لعام ٢٠٠٣ – ص٧١٠ – ٧١١.

الإنذار، المكافحة، الإخلاء

بقلم الملازم أول المهندس / نواف بن سالم آل سلمان
الإدارة العامة للدفاع المدني

تحدثنا في المقال السابق عن ثلاث محاور يعد وجودها في المنشأة ضرورة هامة وهي : (نظام الإنذار ـ نظام المكافحة ـ الإخلاء).

ولعل غالبية الناس وخاصة أصحاب المنشآت لا يدركون ماهية هذه المحاور ودورها في حماية ممتلكاتهم وأرواحهم من خطر الحوادث بشكل عام والحرائق بشكل خاص.

لذا فإنني ارتأيت تسليط الضوء على هذه الأنظمة والتعريف بوظائفها وكيفية عملها. ويمكننا أن نقول هنا بأن نظام الإنذار هو ذلك النظام الذي يقوم بإخطار وإشعار القاطنين أو مرتادي المنشأة بوجود خطر يحيط بهم.

ويتكون نظام الإنذار من (كسر الزجاج، الكواشف، اللوحة التوضيحية، جرس الإنذار)، ويتم تفعيل هذا النظام يدويا عن طريق كسر الزجاج الموجود بالقرب من مخارج الطوارىء من قبل شخص تقع عينه على وجود خطر نشوب حريق ومن ثم يتم إصدار صوت عن طريق جرس الإنذار داخل أرجاء المنشأة. أو آليا عن طريق الكواشف وهي متعددة منها (كواشف الدخان، كواشف الحرارة، كواشف لهب)..

وتقوم هذه الكواشف بعملها وفقاً للغرض المخصص له واغلب الكواشف المستخدمة في المنشآت سواء كانت (سكنية أو صناعية خفيفة أو تجارية) هي كواشف الدخان وكواشف الحرارة. حيث يقوم كاشف الدخان باستشعار وكشف أي نواتج انبعاث دخان كثيف في صورة غير عادية وإرسال رسالة الكترونية عن طريق توصيلات خاصة إلى اللوحة التوضيحية لتحديد موقع الخطر. في حين يقوم كاشف الحرارة بكشف الارتفاع غير العادي في درجات الحرارة ومن خلال الاستعانة باللوحة التوضيحية نستطيع الوصول للمكان بشكل سريع.

أما النظام الآخر هو نظام المكافحة وهو عبارة عن أدوات ومعدات تستخدم في مكافحة الحرائق بمختلف أشكالها، وتتعدد أشكال هذه المعدات فمنها اليدوي ومنها الآلي.

حيث هناك مطفأة الحريق بأنواعها المختلفة وهي (الماء والرغوة وثاني أكسيد الكربون والبودرة الجافة) وهي عموماً تستخدم في مكافحة الحرائق البسيطة، إلا أنه لابد من تحديد نوع الحريق الواقع حتى يتسنى اختيار المطفأة المناسبة وبالتالي التعاطي معه بشكل فعال.

كذلك هناك خراطيم المياه والتي تتكون من بكرة خرطوم متعددة الأطوال موصلة بخزان مياه يقع إما أعلى المبنى أو تحت سطح الأرض ويتم تحديد كمية الخزان وفقا لحجم وطبيعة المنشأة ويتم تشغيل خراطيم المياه عن طريق مضخة تعمل بالكهرباء والديزل وأيضا نظام رش المياه التلقائي (relknirps metsys) والذي نراه في أغلب الأحيان في المجمعات التجارية ذات الأدوار المفتوحة ومواقف السيارات والأماكن التي تصنف تحت فئة عالية الخطورة.

أما الإخلاء فيعني به إخلاء جميع الأشخاص الموجودين داخل المبنى إلى أماكن آمنة خارج المنشأة إلى نقطة التجمع في مكان معين يتم تحديده من قبل مسؤول أمن المنشأة ورجال الدفاع المدني.

إن المخاطر التي تُحدق بالمنشأة وبعامليها تحتم العمل والسعي على إعداد خطة إخلاء (خطة طوارىء داخلية) والتي تهدف إلى السعي لحماية المنشأة والأرواح البشرية من الأخطار.

الجرائم الإلكترونية

أعداد
الملازم/حمد بن هاشل القريني
إدارة العلاقات العامة

كثيرة هي التطورات العلمية والتقنية التي يمر بها العالم اليوم، فبعد عصر الزراعة والثورة الصناعية اللذين دخلا في حقبة النصف الثاني من القرن العشرين ، دخلت تطورات ومتغيرات كثيرة في مجال العلوم والتكنلوجيا والإتصالات، أحدثت طفرة هائلة في نظم المعلومات وأجهزة تقنية بالغة التطور لم يسبق لها مثيل في تاريخ البشرية، مقارنة بحقب التاريخ السابقة حيث أن الثورة الصناعية المتمثلة في مجال التكنلوجيا والاتصالات ميزة هذه الحقبة عن غيرها من حقب التاريخ المختلفة، وجعلت من العالم بأسره قرية كونية صغيرة إلى حد تأثر كل دولة بما يجري في الدولة الأخرى بسرعة متناهية، ولعل اختراع الحاسب الآلي في هذا العصر من أهم تطورات العلم الحديث.

التعريف القانوني لجرائم الحاسب الآلي الإلكترونية:

لا يوجد تعريف محدد على الرغم من وجود ظاهرة الجريمة التقنية والتوسع في انتشارها يوما بعد يوم، ولهذا ظلت التعريفات التي قيلت في هذا المجال فضفاضة، إذ لا يتعدى التعبير عنها سوى جريمة الحاسب الآلي أو جريمة التقنية وقد انقسم الفقهاء والخبراء في محاولاتهم تعريف جريمة الحاسب الآلي إلى عدة اتجاهات.

حيث أن خبراء المنظمة الأوروبية للتعاون والتنمية الاقتصادية حددو الجريمة التقنية بالتعريف التالي:

(كل سلوك غير مشروع أو مناف للأخلاق أو غير مسموح به يرتبط بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها) بينما يرى أحد العلماء الأمريكيين المختصين ويدعي (Parker) مفهوماً واسعاً الجريمة فهو يرى أن الجريمة التقنية هي (كل فعل إجرامي متعمد أياً كانت صلته بالمعلومات، نشأت عنه خسارة الحق بالمجني عليه أو كسب يحققه الفاعل)

ومن بين هذه التعريفات ذهب إلى موضوع الجريمة محل الاعتداء ومن أشهر هذه التعريفات ما قاله الخبير (ROSENBLATT) (من أن الجريمة التقنية هي نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي، أو التي تحول عن طريقه)

ومن التعريفات أيضاً ما أكد على أن يكون الفاعل على دراية بتنفيذ المعلومات ومن أمثلته تعريفات (DAVIDTHOMPSON) حيث قال (أية جريمة يكون متطلب لاقترافها أن تتوافر لدي فاعلها معرفة بتقنية الحاسب الآلي).

وأنا أميل إلى ما ذكره الدكتور/ راشد بن سالم البادي في كتابه أثر التقنيات المعاصرة على الأمن إلى أن الحكم على دقه وشمولية هذه التعريفات من عدمها تتوقف على عادات وتقاليد المجتمعات الدولية المختلفة بما يتناسب وينسجم مع جرائم كل دولة من الدول مع عدم وجود ما يمنع من وجود تعريف موحد ومتفق عليه للاطار العام لمثل هذه الجرائم.

فئات الإجرام التقني

قامت هيئة الأمم المتحدة بإعداد دراسة حول منع وضبط الجريمة المتعلقة بأجهزة التقنيات المعاصرة وفي هذه الدراسة أتضح بأن الذين يقومون بارتكاب جرائم التقنيات المعاصرة هم جمهور عريض من الناس ومن بينهم :ـ

- الطلاب
- المبتدئون في الجريمة
- الإرهابيون
- عصابات الجريمة المنظمة

ويصنف بعض الباحثين مجرمي الحاسب الآلي كما ورد في الدراسة المشار إليها بأنهم أشخاص أذكياء موهوبون ولديهم الرغبة في التحدي التقني ويطلق على مجموعة عريضة منهم كلمة (HACKRES)

خصائص جرائم التقنيات

هي كل مجموعة من الخصائص إلي تميز جرائم الحاسب الآلي والتي تعكس في ذات الوقت قدرا عاليا من الأهمية المتنامية التي توجب التدخل التشريعي والتدريبي لموجهتها.

أولاً: تقنية دائمة التطور: في ظل انخفاض تكاليف نظم الحواسيب والتنافس التجاري في تزويد المستهلك بوسائل التقنية

وبرمجياتها، يعدو هذا الطلب متوفرا مما يضاعف من مخاطر إجرام الحاسب الآلي مع توفر برامج للتعليم الذاتي على الحواسيب.

ثانياً: جريمة التقنية من الجرائم العابرة للحدود الوطنية: فارتكاب الجريمة قد يتم بالدخول إلى نظام حاسوب في دولة ما من خارج الحدود الوطنية للدولة سواء من خلال الدخول في الشبكة المعنية أو اعتراض عملية تحويلات مالية أو سرقة معلومات أمنية واقتصادية مهمة أو إحداث تخريب أو غيرها...الخ.

ثالثاً: سهولة إخفاء معالم الجريمة التقنية:

جرائم الحاسب يمكن دائماً وصفها بالجرائم المخفية في أغلب حالاتها إلا أنه يمكن ملاحظة آثارها والتكهن بوقوعها.

رابعاً: ضخامة الخسائر الناجمة عنها وتنامي مخاطرها: جرائم الحاسب قد تحقق خسائر هائلة بالمقارنة مع أنماط الإجرام التقليدي فجريمة السطو المسلح مثلاً بالطرق التقليدية قد تمتد فقط إلى ما هو متوفر من نقد لدى أمين الصندوق ولكن عندما تقع جريمة بواسطة الحاسوب وتقع على أحد البنوك سواء بنوك مالية أو بنوك معلومات أمنية فقد تستهدف البيانات المالية للعملاء أو المعلومات الأمنية وقد تطال أضعاف المبالغ التي تسرق بالأساليب التقليدية وأخطر المعلومات الأمنية حساسية.

خامساً: تعتبر من الجرائم الهادئة:

بعكس الجرائم التقليدية التي يتطلب ارتكابها استخدام الأدوات والعنف والإنتقال كما في جرائم الإرهاب والمخدرات والقتل والسطو المسلح الجرائم المتعلقة بالتقنية تمتاز بأنها جرائم هادئة لا تتطلب عنفاً ظاهرياً. فمثلاً السطو الإلكتروني على أرصدة بنك لا يتطلب أي عنف أو تبادل لإطلاق النار مع رجال الأمن فتتم بأسلوب هادئ وقد تكون من على بعد.

سادساً: صعوبة كشف وملاحقة مرتكبي جرائم التقنيات:

ومرد ذلك إلى أن الجاني غالباً ما يتلف أي أثر يمكن أن يخلفه وراءه كما أن ارتكاب هذه الجرائم من خارج حدود الدولة وبوسائل تقنية متطورة قد يضيع الفرصة في اكتشاف مرتكبيها.

سابعاً: جرائم الحاسوب يصعب إثباتها:

تتميز جرائم التقنيات عن الجرائم التقليدية بأنها صعبة الإثبات إلى حد بعيد لا سيما في ظل قله عدد المتخصصين في تعقب جرائم التقنية وهذا راجع إلى افتقار وجود الآثار التقليدية للجريمة وغياب الدليل الفيزيقي كالبصمات وسهولة محو الدليل أو تدميره في زمن قصير جداً.

أثر التقنيات الحديثة في الجريمة الجنائية

أدت التقنية الحديثة إلى ظهور أنواع جديدة من الإعتداء على تلك المعلومات وبوسائل متعددة ومتنكرة حيث وفرت تلك الحواسيب وسيلة هامة لارتكاب العديد من الجرائم الجنائية كجرائم التعدي على حرمات وخصوصيات الأفراد بالإضافة إلى جرائم التعدي على الملكية الفكرية والأفعال المتصلة بالاعتداء على الأموال كسرقة والاحتيال والتزوير والإتلاف.

أثر التعدّي على الخصوصية (الأمن الشخصي)

لقد أرسى النظام الأساسي للدولة (الدستور) الصادر بالمرسوم السلطاني السامي رقم ١٠١/١٩٩٦م بالسلطنة على المبادئ الأساسية للحريات والحق الأمني بالنسبة للأفراد وذلك في الباب الثالث منه فكفل الحرية الشخصية للأفراد ومنع القبض على أي إنسان أو تفتيشه أو حجزه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون إلا أنه ومع تطور الوسائل التقنية طرأت على هذا الحق تغيرات وتحديات أمنية مختلفة وأضحت ظاهرة التطفل على الحياة الخاصة وانتشارها من الظواهر الشائعة في المجتمعات المعاصرة .

ففي مجال الرقابة السمعية (التنصت) على الأصوات ظهرت أجهزة متطورة سواء بواسطة الهاتف أوغيرها من الأجهزة التقنية. فأمكن بذلك التنصت على ما يدور داخل مكان مغلق عن طريق أجهزة متطورة توضع في الخارج أو تلصق بالحائط أو يكون عملها من على بعد وذلك ما يمس أمن الشخص وخصوصياته . أما في مجال الرقابة البصرية. فقد كان الأثر الكبير في جرائم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والتسلل داخل حصونها ولم يعد الحائط أو بعد المسافة أو إغلاق النوافذ والأبواب يقف عائقا ضد المراقبة والإطلاع على أمور الحياة الخاصة للأفراد كما أن تقنيات الحاسب الآلي على الرغم من الفوائد العظيمة لها في مجال تقدم البشرية ونموها إلا أنها في ذات الوقت تعتبر أداة لانتهاك الحياة الخاصة للأفراد وذلك يتمثل في الإعتداءات التي تقع على الحواسيب الشخصية للأفراد وعلى برامجهم وأسرارهم التي تخزن عادة في (DISK HARD) الخاص بكل شخص ويكون ذلك عن طريق تمرير أو إتلاف البيانات المخزنة بالحاسب الآلي أو مسح البيانات أو سرقتها في أحيان أخرى وقد جرى العمل في كثير من الدول على تخزين البيانات والمعلومات الشخصية في نظم المعلومات الآلية (الحاسب الآلي) لكل دولة وذلك للتحقيق الجوانب الأمنية والوطنية إلا أن

هذا لا يدخل في نطاق الحظر الذي أشرنا إليه وهذه البيانات والمعلومات لها من الوسائل القانونية والإجراءات التنظيمية ما يكفل ضمان سرية هذه البيانات والتأكيد من عدم إساءة استخدامها علماً أنه يتم تخزين هذه البيانات والمعلومات برضى صاحب الشأن ومن هنا نخلص إلى أن الأصل العام هو عدم الماس بالخصوصية المصانة من قبل كافة النظم الأساسية والدساتير ألا أنه قد ترد عليها استثناءات لدواع أمنية وخدمية وتنموية وتنظيمية.

حرمة المساكن وأثر المعلومات فيها

إن الإنسان له مطلق الحرية في اختيار مسكنه وفي تغييره فهو حر في استعمال مسكنه والإقامة فيه لا يقتحمة علية أخر إلا في الأحوال المحددة قانونا. ومن قبل السلطات المخولة قانونا بذلك الإجراء وبالضوابط والشروط المقررة تحديداً لمثل هذا التصرف.

وبالتالي فإن انتهاك حرمة المسكن غير المشروعة كانت تتم وفق الطريقة التقليدية المألوفة لدى كافة الناس والمعروفة في نطاق القانون الجنائي وتحصل في العالم المادي الواقعي.

أما انتهاك حرمة المسكن الحديثة فتتم عن طريق الشبكة العالمية للمعلومات (الانترنت) وهي في الأحدث للتطور تقنيات نظم المعلومات وتؤثر تأثيراً مباشراً وملموسا على الأمن في مجال الحقوق والحريات التي تتصل بالفرد ومن ضمن هذه الحقوق حرمة المساكن وبالتالي دخول الشخص إلى النظام الخاص بالإفراد الموجود بأجهزتهم الشخصية داخل مساكنهم الخاصة يعتبر تعدياً على حرياتهم الشخصية وانتهاكا لخصوصياتهم لأن مجرد العزم والتنفيذ بدخول هذا النظام يعني العزم على دخول المساكن بطريقة غير مشروعة ومن هنا تتحقق جريمة انتهاك حرمة المساكن التي يحرمها القانون مما يتطلب جهود أمنية فاعلة في تعقب منتهكي الحقوق الأساسية لأفراد المجتمع.

جرائم غسيل الأموال

تتم هذه العملية وفقاً للطرق التقليدية من قبل فئة من الأشخاص لديها الرغبة في الاستيلاء على ما في حوزة الغير والاستحواذ عليه بطرق ملتوية متعددة خارجة عن الأعراف والتقاليد السائدة في الجماعة التي يعيش بينها ومعها متخذين جهداً عضلي بالانتقال والاتصال بآخرين من ثم تقوم هذه الفئة باتخاذ سلسلة من الإجراءات والتصرفات من أجل إظهار أموال ناتجة من ممارسات غير مشروعة وكأنها تبدو ناتجة عن ممارسات أنشطة شرعية وهذا طبعاً ما يطلق عليه غسيل الأموال أو تبيضها أو تطهيرها ويتحقق ذلك عندما ينجح صاحب المال غير المشروع في قطع الصلة بين أصل المال وماله النهائي مما يصعب إثبات عدم مشروعيتها من قبل السلطات الأمنية والقضائية المختصة.

أما مع التطور المذهل في تقنية الاتصالات الإلكترونية تطورت معها الجريمة وكان نصيب جريمة غسيل الأموال كبيراً من هذه التطورات العلمية حيث سارع الجناة في الاستفادة القصوى من وسائل الاتصال الإلكترونية فصاروا يقومون بعمليات غسيل الأموال بالوسائل الرقمية التي تخفي مصدر الأموال واسم صاحبها ويتعامل معها وكأنها أموال نظيفة وقانونية.

ومع التطورات المتلاحقة كان الحل في إيجاد تقنيات للتعامل مع النقد الكترونياً فظهرت في أعقاب ذلك مؤسسات النقد الإلكتروني وهي بديل عن النقد . ويتم من خلالها التحويل الرقمي الإلكتروني للقيمة وهي تتم عن طريق شبكات الحاسب الآلي.

ويعرف النقد الرقمي بأنه (عبارة عن أرقام متسلسلة لكل رقم من هذه الأرقام قيمة مالية محددة) وتطبيقا لهذا التعريف فإنه بإمكان الشخص أن يبيع عملته بواسطة النقد الرقمي كما يمكن للتاجر أن يبيع بضاعته بنفس الأسلوب التقني كما يفعل غاسلوا الأموال غير المشروعة حيث تتم المعاملات المالية بواسطة النقد الرقمي بدون ذكر أو إظهار اسم المتعامل، من ثم تتحول تلك الأرقام المتسلسلة إلكترونيا إلى أموال عندما تصل لوجهتها النهائية. ولكن هذا التطور التقني أوجد مشكلة حقيقية في مجال التحويلات المالية لا سيما في مجال مكافحة غسيل الأموال من قبل السلطات المختصة بذلك إذ أن هذه الوسائل التقنية الحديثة أنشأت من جانب آخر وسائل تقنية للاستغلال السيئ للتحويلات المالية الرقمية نتيجة لمصادر أموال غير مشروعة كالاتجار الدولي بالمخدرات أو الرقيق أو الدعارة أو بعض جرائم السرقات والذي يتم في هذه الحالة هو مرور هذه الأموال بسلسلة من التحويلات البنكية آلياً عبر أرصدة رقمية حاسوبية مختلفة حتى تستقر في النهاية في حساب يملك صاحبه من المقومات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها ما يجعله يستطيع تبرير مصدر الأموال التي بحوزته.

وعلى أثر ذلك قامت بعض الشركات بتوفير حماية لزبائنها وحفظ خصوصياتهم فإن الشركة تقوم باستخدام ما يعرف (بالتوقيع الرقمي) حيث أنه بواسطة هذا التوقيع أصبح نظرياً من الصعب على أي شخص آخر ربط المدفوعات مع الشخصي الدفاع إلا أنه هذه الضمانة تكتنفها ثغرات أمنية عديدة فقد تمكن بعض من غاسلي الأموال من تزوير التوقيع الرقمي.

التدابير الأمنية للتصدي لجرائم التقنية

أولاً: أهمية تحديد المعلومات المصنفة: أن المعلومات هي الجوهر لعمل المؤسسات أي

الجرائم الإلكترونية

كان نوعها وتسربها لأيدي الغير يترتب عليها أضرار بالغة بالمؤسسة، فإذا تمكن أحد المصانع مثلاً من الحصول على بيانات مصنفة لمصنع آخر فإن ذلك قد يؤدي إلى إلحاق أضرار اقتصادية بالغة بذلك المصنع وكذلك بالنسبة للمؤسسات الأمنية فإن أي تسرب لمعلوماتها سيؤثر تأثير بالغاً بالأمن الوطني ولذلك دائماً يكون تحديد أهمية المعلومات وتصنيفها من خلال أعلى سلطة رئاسية بالمؤسسة ويجب أن تحدد بدقة متناهية وأن تخطط بأسلوب يضمن سريتها وعدم تمكن أي فرد غير مخول قانونياً من الإطلاع عليها.

ثانياً: أهمية تحليل المعلومات وتحديد المخاطر والتهديدات من خلال:

- تحديد من هم الأعداء المحتملين الذين يسعون لسرقة المعلومة وما هي المخاطر المحتمل حدوثها وما هي الوسائل والطرق المحتمل إتباعها في ارتكاب تلك الجرائم.
- يجب التعرف على الأضرار المتوقع حدوثها.
- وضع الخطط الأمنية المناسبة للتعامل من أي حدث.
- لا يكفي التوقع ووضع الاحتمالات ومن ثم وضع الخطط إذ أن ذلك لا يجب أن يكون إلا بالاستناد على أسس عملية وأمنية دقيقة من خلال المعلومات وإجراء التحريات اللازمة.
- وبناءً على الخطوات السابقة تأتي خطوة تحديد نقاط الضعف تحديداً دقيقاً لكافة الاحتمالات التي من الممكن حدوثها وإعداد تقارير خاصة بذلك.

ثالثاً: تحديد مدى قابلية المؤسسة للتهديدات الإجرامية:

ويتم ذلك من خلال دراسة الأنماط المختلفة والمحتملة لتنفيذ اعتداء إجرامي لأي مؤسسة، لا سيما المؤسسات الأمنية.

رابعاً: تطبيق الإجراءات والتدابير المناسبة لحماية المؤسسة وهو عمل كل الإحتياطات اللازمة من قبل المؤسسة لمواجهة كافة المخاطر والتهديدات الأمنية التي يمكن أن تتعرض لها لتفاديء الجرائم المحتملة.

موقف قانون الجزاء العماني من جرائم الحاسب الآلي

نصت المادة (٢٧٦) مكرر من القانون المذكور بالسجن مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة من مائة ريال عماني إلى خمسمائة ريال عماني أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعمد استخدام الحاسب الآلي في إرتكاب أحد الأفعال الآتية :-

١- الإلتقاط غير المشروع للمعلومات أو البيانات.
٢- الدخول غير المشروع على أنظمة الحاسب الآلي.
٣- التجسس والتنصت على البيانات والمعلومات.
٤- انتهاك خصوصيات الغير أو التعدي على حقهم في الاحتفاظ بأسرارهم .
٥- تزوير بيانات أو وثائق مبرمجة أياً كان شكلها.
٦- إتلاف وتغيير ومحو البيانات والمعلومات.
٧- جمع المعلومات والبيانات وإعادة استخدامها.
٨- تسريب المعلومات والبيانات.
٩- التعدي على برامج الحاسب الآلي سواء بالتعديل أو الاصطناع.

نشر واستخدام برامج الحاسب الآلي بما يشكل انتهاكا لقوانين حقوق الملكية والأسرار التجارية.

ويستنتج من المادة السابقة أن مجالات وقوع الجريمة هنا بارتكاب الأفعال المشروعة التي تطال معطيات الحاسب الآلي (البيانات والمعلومات والبرامج) وليس الحاسب الآلي بذاته مما قد ينتج عنها أضرار جسيمة نظراً للأهمية الإستراتيجية والثقافية والاقتصادية للمعلومات فنصت المادة على عقوبة السجن والغرامة أو بإحداهما لما للأثر الكبير المترتب عند ارتكاب الأفعال السابقة وبكونها تهدد في الواقع التكوين الثقافي والمعرفي والاقتصادي للدولة ، وأيضاً الأمن الوطني والسيادة الوطنية وتحديداً جرائم التجسس على المعلومات .

وأوضحت المادة (٢٧٦) مكرر (١) من القانون بالسجن مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن مائة ريال عماني ولا تزيد على خمسمائة ريال عماني أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استولى أو حصل على نحو غير مشروع على بيانات تخص الغير تكون منقولة أو مختزنة أو معالجة بواسطة أنظمة المعالجة المبرمجة للبيانات .

ويتضح لنا هنا أن هذه المادة جاءت لتعالج جرائم الحاسوب التي ترتكب للاستيلاء والحصول على بيانات الغير والتي تمس الحياة الخاصة للإنسان .

في حين نري أن المشرع ضاعف العقوبة على الشخص الملم بالحاسب الآلي حال ارتكابه للجرائم المعلوماتية فجاءت المادة (٢٧٦) مكرر (٢) من القانون بالنص على مضاعفة عقوبة الأفعال التي ذكرت في المادة (٢٧٦) مكرر والمادة (٢٧٦) مكرر (١) ارتكبت من قبل مستخدمي الحاسب الآلي.

ومن خلال ما استخلصناه سابقا، نستنتج أن المشرع العماني سعى إلى ضرورة استخدام الحاسب الآلي بالطريقة الصحيحة التي تساعد على تنمية المجتمع وتطوره فنرى أنه جرم ارتكاب الأفعال غير الشرعية باستخدام الحاسب الآلي سواء تلك التي تمس معطيات الحاسب وقيمتها أو التي تمس المعطيات الشخصية والخاصة بالفرد، وأيضا الأفعال التي تمس حقوق الملكية الفكرية والأسرار التجارية، واعتبراها جرائم جنائية يعاقب عليها وفق ما ذكرناه سابقا.

المراجع/

١- أثر التقنيات المعاصرة على الأمن للدكتور / راشد بن سالم البادي
٢- قانون الجزاء العماني المادة (٢٧٦).

الإستراتيجية الجنائية بين النظرية والتطبيق

إعداد:
الرائد/ جمال بن حبيب القريشي
مساعد مدير معهد تدريب الضباط

تحظى كلمة الإستراتيجية بصفة عامة بكثير من اهتمام المختصين وغير المختصين، حتى بات استعمالها أمراً شائعاً في كثير من المناسبات، وقد يتسم بعضها بالدقة، وقد تخلو منها في أغلب المناسبات، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب أهمها أن الإستراتيجية كانت لفترة طويلة من الزمن علم وفن كبار القادة فقط، ولم تكن تشغل اهتمام الآخرين.

وتعددت أيضاً محاولات تعريف الإستراتيجية الجنائية، إلا إن التعريف العام لأي استراتيجية هو ((الكيفية التي بها وعن طريقها يمكن أن تحشد كل الإمكانات والطاقات البشرية والإقتصادية لدولة ما، أو لمجموعة من الدول لتمثل جهداً مشتركاً لتحقيق هدف عام عبر خطط وبرامج ومشروعات محددة)). (١)

من خلال هذا التعريف نستشف سمات الإستراتيجية وهي:

١- إنها طريقة علمية تعتمد بالدرجة الأولى على التخطيط الأمني لدراسة حجم الموقف أو الظاهرة أو المشكلة، والتعرف على حجم وأبعاد كافة الإمكانات والقدرات المتاحة لتسخيرها بعد ذلك، لتحقيق الأهداف المرجوة.

٢- تتسم الإستراتيجية بالواقعية، سواء في العامل المنشأ لها والمتمثل في الموقف الأمني، أو الظاهرة أو المشكلة، أو في تجنيد الوسائل القادرة على المواجهة وتحقيق الأهداف.

٣- ترمي الإستراتيجية بحكم طبيعتها إلى تحقيق أهداف محددة.

٤- تعتمد الإستراتيجية على الإستفادة من كافة المعطيات العلمية.

٥- تتسم الإستراتيجية بالحركية وهي تنتج من مواجهة موقف أو ظاهرة أو مشكلة يستحيل تحقيقها إلا عن طريق عمل استراتيجية تعتمد أساساً على الحركة والتكتيك.

٦- تتوقف درجة النجاح في العمل الإستراتيجي على قدرته في تحقيق المبادرة والمفاجأة لمصدر الخلل الأمني، وذلك حتى لا تتاح الفرصة للخارجين على الأمن أو الراغبين في النيل منه للتخطيط لعمل مجهض يحول دون تحقيق الإستراتيجية لأهدافها.

٧- يتوقف مدى نجاح العمل الإستراتيجي على مدى سريته بشكل يضمن له إمكان تحقيقه لسمتي المبادرة والمفاجأة، ويجب ألا تقتصر السرية على العمل الإستراتيجي، بل يجب أن تمتد أيضاً إلى بعض الكوادر الأمنية التي تحتم طبيعة ذلك العمل، وإجراءات تنفيذه وإطلاعهم عليه.

ويقصد بالإستراتيجية الجنائية تحديداً: كما عرفها الدكتور/ أحمد ضياء الدين محمد في كتابه «نحو استراتيجية فعالة لمواجهة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية. (تلك الطريقة التي تهدف إلى تسخير كافة الإمكانات والقدرات المتاحة، لمواجهة وضع أو موقف أو مشكلة أو حالة، حفاظاً على الأمن، وتطويع تلك القدرات لتلائم ظروف الواقع، وتحقق الأهداف وفقاً للمبادئ والأسس الواردة في خطط السياسة الجنائية المطبقة، وبشكل يحول دون وقوع أي خلل أمني أو يعوق احتواءه أملاً في توفير الإستقرار الأمني المنشود).

بالإضافة إلى تلك السمات، فإن هناك خصائص للإستراتيجية الجنائية:

١- تتميز الإستراتيجية بالسعي إلى الإستفادة من دروس الماضي التي خلصت إليها الكوادر الأمنية عند سبق مواجهتها لذات المواقف، وذلك عند الإعداد لخطة المواجهة الحالية لتحقيق أهداف المستقبل.

٢- تتصف الإستراتيجية بالمرونة الناجمة عن الخطوات والإجراءات المتبعة والقدرة على التكيف مع ظروف الواقع المتغير.

٣- اعتمادها على التنسيق المستمر مع كافة القطاعات الأخرى سواء كانت أمنية أو غير أمنية، لكون تلك الإستراتيجية مهما وصلت إلى درجة الإتقان فيها لن تقدر على تحقيق أهدافها إذا ما استمرت بعض القطاعات الأخرى في اتباع سياسات تزيد من الثغرات أو العوامل السلبية التي تساعد أو تسهم في زيادة معدلات الجريمة.

٤- كما تتميز الإستراتيجية باستفادتها المستمرة من كافة المعطيات العلمية التي تستجد على مسرح الأحداث الأمنية.

٥- القدرة على احتواء الظاهرة الجنائية أو الموقف أو المشكلة، وإن لم ينجح في القضاء عليها تماماً، فإنه يحد على الأقل من معدلاتها.

الفرق ما بين الإستراتيجية الجنائية والسياسة الجنائية والتخطيط الجنائي:

إنه من الضروري التمييز بين الإستراتيجية الأمنية وغيرها من المصطلحات التي قد تختلط بها نتيجة لاعتبارات عدة، وأهم تلك المصطلحات السياسة الجنائية والتخطيط الجنائي .

أولاً: السياسة الجنائية: يقصد بها تلك الخطة التنظيمية الشاملة التي تهدف أسسها وضوابطها إلى إمكانية مواجهة الجريمة وكافة أسباب الإنحراف الإجتماعي ومظاهر الخلل المختلفة بشكل يضمن منعها وتخليص الفرد والمجتمع من أضرارها.

وفي تعريف موجز (الإطار النظري المحدد لكيفية حل الصراع الحتمي بين الجريمة والمجتمع). (٢)

ثانياً: التخطيط الجنائي: يقصد به بحث ودراسة الأهداف الجنائية العامة، ووضع الإجراءات الكفيلة بتنفيذها، وذلك بعد تصورها في ضوء ما تقتضيه الحالة الأمنية على المديين القصير والطويل، والتنبؤ بأسباب الخلل فيه، ومحاولة احتوائها بأفضل طريقة، وبأقل تكلفة، وجهد ممكن، وذلك كله من خلال خطة يتم فيها تفصيل الأهداف والغايات المرجوة، وحصر الإمكانات المتاحة، ووضع الأساليب والوسائل القادرة لتحقيق المطلوب، وثم توزيع الأدوار على التشكيلات المشاركة لتعمل تناغماً وانسجاماً قادراً على تحقيق الأهداف المنشودة، وتأسيساً على ذلك تصبح السياسة الجنائية هي الخطة التنظيمية والنظرية، والتي تعتمد على كافة المعطيات العلمية بما فيها التخطيط الذي يعتبر من عناصر حسن رسمها ويساهم في إمكان وضع التصور الأمثل لهيكلها، ثم يأتي دور الإستراتيجية لتتبنى وضع أسس ومبادىء خطة السياسة موضع التنفيذ بعد تطبيقها على المواقف والظواهر والمشكلات الواقعية، بعد إحداث عملية التطويع اللازمة لتحقيق الملاءمة والمواءمة المطلوبتين لتقريب التصور النظري والذي يساعد في النهاية على تحقيق الأهداف المرجوة لمنع الجريمة وقمعها.

تقسيمات الإستراتيجية وأنواعها:

تنقسم الإستراتيجية إلى عدة أنواع رئيسية، على النحو التالي:

١- من حيث المدة: تتنوع الإستراتيجية من حيث المدة إلى أربعة أنواع رئيسية:-

أ- استراتيجية قصيرة المدى: مدتها سنة.

ب- استراتيجية متوسطة المدى: مدتها خمس سنوات.

ج- استراتيجية طويلة المدى: مدتها عشر سنوات.

د- استراتيجية بعيدة المدى : ومدتها تزيد على عشر سنوات.

٢- من حيث الشمولية:

أ- استراتيجية عامة: تهدف إلى مواجهة كل الظواهر الإجرامية وأسبابها.

ب- استراتيجية خاصة: تقتصر على التصدي لمواجهة جريمة بذاتها، مثل مواجهة التعامل غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، أو جرائم سرقات المنازل.

٣- من حيث الدوام :-

١- استراتيجية دائمة: تطبق بصفة مستمرة طيلة أيام السنة لتواجه ما قد يحدث خلالها من جرائم.

٢- استراتيجية مؤقتة: تعد لمواجهة ما قد يحدث في فترة زمنية محددة كموسم معين أياً كانت مدته، نزولاً على ما تزخر به أحداث أو جرائم.

٤- من حيث النطاق:-

أ- استراتيجية محلية: تقتصر في تنفيذها على دولة بذاتها .

ج- استراتيجية إقليمية: تتسع لتشمل عدة أقاليم تضمها عدة دول تتم ارتباطها معاً باستراتيجية واحدة، مثال على ذلك الإستراتيجية العربية لمكافحة الإستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.

٥- من حيث المستوى التنفيذي :-

أ- استراتيجية عامة: على مستوى كافة القطاعات الأمنية بأجهزتها المختلفة التي تلتزم كل منها بتنفيذ دورها في حدود اختصاصها الوظيفي .

ب- استراتيجية فرعية:- تنشأ لتنظيم حالة الأمن بكل ما قد ينال من استقراره من جرائم على مستوى منطقة بذاتها.

٦- من حيث الثبات أو التقنين :-

أ- استراتيجية مقننة:- هي ما يتم صياغتها في قالب ثابت توضح فيه تفصيلاتها والإجراءات الخاصة بكيفية تنفيذها.

ب- استراتيجية موقفية:- يتم إعدادها ليست بتفصيلاتها وإنما ببيان الموقف الذي يرخص فيه بإمكان اللجوء إليها.

نطاق تطبيق الإستراتيجية الجنائية:-

تهدف الإستراتيجية الجنائية إلى تحقيق أهدافها في مكافحة الجريمة لتحقيق الأمن، سواء في شقه الموضوعي، وذلك بتجنيب المجتمع ويلات الجرائم وأضرارها التي تزعزع استقراره وتبدد أمنه وتضيّع أمانة، أم في شقه الشخصي، وذلك ببث الأمن في نفوس أفراده وجعلهم ينعمون دائما براحة الشعور به مهما كان الثمن.

أولاً: النطاق الزماني:

تحتاج الإستراتيجية فترة من الزمن لتطبيقها على الحدث الجنائي لتحقيق أهدافها، وتطول تلك الفترة أو تقتصر حسب طبيعة التصور الإستراتيجي.

والنطاق الزماني لتطبيق الإستراتيجية يقصد به المدى الزمني الذي يحدد بداية التطبيق ونهايته، وكذلك وقت تقويمه وتحليل آثاره، لذلك فإن النطاق الزماني للتطبيق الإستراتيجي يتضمن ثلاثة عناصر رئيسية هي:-

١- وقت البدء.

٢- وقت المواجهة.

٣- وقت التقويم والتحليل.

ثانياً: النطاق المكاني:

يقصد به الدائرة المكانية التي تشملها عمليات مواجهة الأحداث أو تلك التي ستسري عليها إجراءات التطبيق الاستراتيجي، ويشمل مسرح الجريمة وأماكن امتداده إليها، كأماكن اختفاء المجرمين أو الجناة، وكذلك أماكن إخفاء وسائل ارتكاب الجرائم ومتعلقاتها والأشياء الناتجة عنها، وأماكن الكمائن الخاصة للقبض على الجناة والمتهمين.

ثالثاً: النطاق الشخصي:

أ- نطاق المكلفين بالتطبيق.

ب- نطاق الخاضعين لأعماله.

ج- نطاق المتأثرين بإجراءاته .

يفيد تحديد النطاق الشخصي للعمل الإستراتيجي في بيان الأجهزة المكلفة بتنفيذه، والأشخاص التابعين لها لإتمام تلك الأعمال، والتعرف على الأدوار التي يختص كل منهم بأدائها، وفقاً لطبيعة الحدث الجنائي والظروف المصاحبة لمواجهته، بالإضافة إلى بيان الأشخاص الذين سيوجه إليهم العمل الاستراتيجي باعتبارهم محلاً للحدث الأمني، وعناصر إثارته، أو عوامل استمراره، أو أسباب استفحاله، علاوة على أن العمل الإستراتيجي غالباً ما تتجاوز آثاره بعد تنفيذه، أو حتى أثناء مواجهته للحدث الجنائي، أو على فرض نجاح ذلك الحدث وتحقيقه لأهدافه، ونطاق الأشخاص الملاصقين له أو المتأثرين مباشرة به.

رابعاً: النطاق الموضوعي:

تحرص أية استراتيجية على بيان النطاق الذي ستشمله، وذلك بتحديد الجرائم أو الظواهر أو الأحداث التي تسعى لمواجهتها والإجراءات الكفيلة بتحقيق ذلك.

شروط الهدف الأمني :-

يلزم للهدف الأمني ضرورة توافر عدة شروط لإمكان تصوره وتحقيق نتائجه، وتعتبر تلك الشروط بمثابة معطيات أو مقدمات يكفل توافرها الوصول إلى النتائج الأمنية المرجوة ويمكن حصر أهم تلك الشروط فيما يلي :-

١- **التحديد**: يعتبر تحديد الهدف الجنائي من أهم الشروط الكفيلة لتحقيقه، ويقصد بالتحديد التعريف بالهدف تعريفا كاملاً يوضح ابتداء المقصود منه، ويبين النتيجة المطلوب تحقيقها بطريقة قاطعة، والإجراءات الكفيلة بذلك من خلال تصور عملي كامل يربط بين النتيجة والإجراءات بشكل يقدر على تحقيق المطلوب.

٢- **الموضوعية**: يقصد بالموضوعية تلك السمات الناجمة عن الإعتماد على الأسس العلمية والمنهجية، البعيدة تماماً وإلى حد كبير عن شبه التأثر بالأهواء، وبصورة

تباعد بينه وبين قيامه لتحقيق نتيجة خاصة أو مصلحة شخصية، وتحول بالتالي دون تحقيقه للمصلحة العامة، والموضوعية تعين في سرعة التنبؤ بالأحداث الجنائية والتعرف على أسبابها الحقيقية ومن ثم إمكانية الوصول إلى أنجح الوسائل القادرة على احتوائها وحسن مواجهتها.

٣- **الواقعية**: يلزم أن يتوفر في الهدف الجنائي قدر كبير من الواقعية التي تربط بينه وبين ظروف المجتمع في مجالاته المتعددة، ويؤدي دائما ابتعاد الهدف عن أرض الواقع إلى إخفاقه في تحقيق النتيجة المرجوة منه، وذلك بسبب اصطدامه بكثير من الظروف المكونة لهذا الواقع.

٤- **التناسب بين الهدف والإمكانيات المتاحة لتحقيقه**: يقصد بالتناسب بين الهدف والإمكانات، ذلك التساوي والتوازي بين النتيجة المطلوب تحقيقها، والوسائل القادرة على إنجاز ذلك، والوفاء بمطلوباتها ، ويعتبر ذلك التناسب من أهم عناصر الواقعية الدالة على حسن الهدف، فمثلاً يلزم لإمكان الكشف عن عمليات تسلل الأجانب أو عمليات تهريب المخدرات وخططهم لعبور الحدود من خلال المنافذ الجبلية الوعرة أو عبر البحر، ضرورة استعانة جهاز الشرطة بإمكاناتها التقنية المتعددة على تتبع آثار تلك العصابات وكشف خططها والتعرف على أماكن إخفائها للمواد المخدرة.

٥- **الإحاطة بكافة أبعاد الهدف الأمني**: أوضحنا أن للهدف الأمني أبعاداً متعددة تتمثل في المدى الذي تمتد إليه آثاره المختلفة، ويلزم للوصول للهدف الأمني للنتيجة المرجوة ضرورة إحاطة واضعي تصوره بمكانة تلك الأبعاد إحاطة واعية قادرة على إدراك تأثير الهدف ونتيجة على كل بعد منها .

أزمة التصور الإستراتيجي:

بالرغم مما وصل إليه علم الإستراتيجية بكافة تطبيقاته في العديد من فروع العلوم المختلفة، فإن الإستراتيجية في الكثير من تلك التطبيقات تتعرض للعديد من الظروف والعوامل التي تحول دون انطلاقها لتحقيق الأهداف المرسومة لها، ولعل خير مثال على ذلك ما قد يحدث للإستراتيجية الجنائية حيث تعترض مسيرتها بعض المعوقات أو السلبيات التي تباعد بين التصور الإستراتيجي، وبين الممارسة التنفيذية بشكل يحول دون تحقيقها لأهدافها، ويشهد على ذلك تزايد معدلات الجرائم في العديد من الدول، واستفحال بعض الظواهر فيها رغم دقة الإستراتيجيات، ولذلك يظهر ما يمكن تسميته بأزمة الإستراتيجية.

ومن أهم أسباب أزمة التصور الإستراتيجي:

١- الفجوة الأمنية الكبيرة في الكفاءة والمقدرة والفاعلية بين الكوادر الأمنية الدنيا والكوادر التي تعلوها، ونعني بذلك الفارق الكبير بين الأفراد وضباط الصف من ناحية والضباط من ناحية أخرى، الأمر الذي يمثل دائماً عقبة في سبيل وضع تصور الإستراتيجية موضع التنفيذ، ويحول دون فاعليته في تحقيق كافة أهدافه مهما كانت درجة الدقة فيه.

٢- القفزة الخطيرة في الفن الإجرامي وتطوره بشكل كبير؛ لدرجة جعلته يكشف لنا كل يوم عن الجديد من الأساليب المبتكرة، الأمر الذي جعل دور الأجهزة الأمنية يكاد يقتصر على معرفة تلك الأساليب بعد إجهاضها أو كشف أسرارها، ولعل ذلك قد يحول، في العديد من الحالات، دون نجاح التصورات الإستراتيجية في تحقيق أهدافها.

٣- ميل بعض الأفراد أو القيادات إلى تفضيل الأساليب التقليدية على الوسائل العلمية الحديثة لطول اعتيادهم عليها، وسهولة ممارستها على عكس ما تحتاجه الوسائل الحديثة من زيادة درجة الوعي، وكفاءة في كيفية استيعابها وتشغيلها، الأمر الذي قد يؤدي في غالبية الأحوال إلى فتور درجة حماسهم بالتصور الإستراتيجي المعد لمواجهة الموقف الجنائي بالأساليب الحديثة، وبالتالي يحول دون قدرة ذلك التصور في تحقيق أهدافه على الوجه الأمثل المنشود.

٤- الفارق الكبير الذي غالباً ما قد يحدث بين التصور الإستراتيجي باعتباره فكراً تصورياً مجرداً، وبين الواقع العملي بما يحويه من ظروف، وقد يستجد بعضها فجأة فيزيد من فجوة ذلك الفارق بشكل يفقد التصور قيمته ويعوق تحقيق الأهداف

المراجع/

١- الدكتور/ حسن عبد - البعد الأمني في استراتيجية العمل الإجتماعي العربي.
٢- الدكتور/ أحمد ضياء الدين محمد - نحو استراتيجية فعالة لمواجهة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية.
٣- الدكتور عبد الفتاح منجي - التخطيط في المجال الأمني.
٤- ليدل هارت/ الإستراتيجية وتاريخها في العالم.
٥- اندرية بوفر/ مدخل الإستراتيجية العسكرية.
٦- الدكتور/ أحمد ضياء الدين - أسس الإستراتيجية الجنائية.
٧- الدكتور/ عماد حسين عبدالله - عملية اتخاذ القرار الشرطي.
٨- الدكتور/ عبد الباسط محمد حسن - أصول البحث العلمي.

الودائع النقدية (١-٢)

إعداد
رحيمة بنت حمد الخروصية
معيده بكلية الحقوق

تعتبر النقود من أهم الودائع التي تتلقاها المصارف، فهي القوة التي يستطيع المصرف ان يقوم بواسطتها بسائر عملياته ويباشر كافة أنواع نشاطه المصرفي، وللودائع النقدية اهميتها بالنسبة لطرفي عقد الوديعة العميل المودع والمصرف المودع لديه.

فالعميل يلجأ إلى إيداع نقوده لدى المصرف ليؤمّن عليها من مخاطر السرقة والضياع، فضلاً عن استفادته نظير إيداع نقوده بمختلف الخدمات والتسهيلات التي يقدمها المصرف لعملائه، أما بالنسبة للمصرف فإن الودائع النقدية تعتبر أهم مصدر لتمويل عمليات الإئتمان التي يجريها. ونظراً لأهمية الودائع النقدية فقد نظمها المشرع في مقدمة العمليات المصرفية وتناول أحكامها في تسع مواد، بدءاً من المادة (٣٣٩) وحتى المادة (٣٤٧)، وعليه سوف نقوم بدراسة الوديعة النقدية في خمس مباحث على التوالي نتناول في أولها مفهوم وديعة النقود وخصائصها، وأنواعها ومصادرها، ونقف على الطبيعة القانونية لعقد وديعة النقود في مبحث ثالث، ثم نتطرق إلى وديعة النقود، واخيرا نتناول إثبات عقد وديعة النقود والحجز عليها، وذلك في مبحث خامس.

مفهوم وديعة النقود وخصائصها

نتطرق في هذا الجانب إلى تحديد مفهوم وديعة النقود حسبما وردت في المادة (٣٣٩) من قانون التجارة العُماني، ثم نتناول خصائص وديعة النقود وذلك في مطلبين على التوالي :-

مفهوم وديعة النقود

عرّف المشرع وديعة النقود في المادة (٣٣٩) من قانون التجارة التي نصت على أن: «وديعة النقود عقد يخول البنك ملكية النقود المودعة والتصرف فيها بما يتفق ونشاطه المهني مع التزامه برد مثلها للمودع، ويكون الرد بذات نوع العملة المودعة».

إذن الإيداع أو الوديعة هو عقد ثنائي على الأقل ويمكن أن يتعدى الإثنين إلى أكثر.(١) فيكون أحد طرفيه المصرف والطرف الآخر هو العميل والذي يمكن أن يكون فرداً أو شركة أو هيئة، وبموجب هذا العقد تنتقل ملكية النقود المودعة من العميل للمصرف المودع لديه.

واستناداً لملكيته لهذه الأموال يكون من حقه التصرف فيها وفق نشاطه المصرفي سواء باستخدامها لمصلحته أو بإقراضها للغير.

ويلاحظ أن ملكية المصرف للنقود المودعة لديه

مقيدة برد مثلها للعميل المودع طبقاً للشروط المتفق عليها في العقد، بالإضافة إلى دفع الفوائد المستحقة عن المبالغ المودعة.(٢) بالرغم من أن المواد المنظمة لوديعة النقود في قانون التجارة العُماني قد خلت من النص على الفوائد المستحقة للمودعين نظراً إلى أن المصارف قد اعتادت على دفع تلك الفوائد للمودعين مقابل استغلال النقود المودعة في انشطتها المصرفية، فأتفق مع دكتورنا الفاضل عادل المقدادي بأنه ينبغي الإشارة إلى هذه الفوائد التي يجب دفعها من قبل المصارف للعملاء في المادة (٣٣٩) باعتبارها حق للعميل نظير استخدام أمواله من قبل المصرف، والعميل حر فيما بعد في قبول هذه الفائدة أو رفضها. (٣)

خصائص وديعة النقود

تتمتع وديعة النقود بعدد من الخصائص نجملها في الآتي :-

١ - وديعة النقود تعد عملاً مصرفياً قائماً بذاته :-

اختلفت الآراء حول تحديد طبيعة وديعة النقود؛ فمنهم من كيفها على أنها عقد وديعة بالمعنى الدقيق، ومنهم من اعتبرها عقد وديعة ناقصة، في حين اعتبرها رأي ثالث على أنها عقد قرض ومنهم من كيفها على أنها عقد غير مسمى، إلا إن ذلك سوف يكون محور المبحث الثالث والذي بمقتضاه سنحدد الطبيعة القانونية لعقد وديعة النقود.

ونحن نتفق مع ما سار عليه دكتورنا الفاضل بأن وديعة النقود تعتبر عملاً مصرفياً قائماً بذاته يقصد منه العميل إيداع النقود التي تعود إليه لدى المصرف، لحفظها بعيداً عن مخاطر السرقة والضياع، فيمتلكها المصرف بحكم القانون وبالتالي يحق له استخدامها بما يتفق ونشاطه المهني. (٤)

٢ - وديعة النقود تعتبر عملاً تجارياً :-

وديعة النقود باعتبارها عملاً مصرفياً، فإنها تعتبر بالنسبة للمصرف عملاً تجارياً في جميع الأحوال، وذلك طبقا لنص المادة (٩) الفقرة (٧) من قانون التجارة العماني. (٥) التي اعتبرت الأعمال التي تقوم بها المصارف سواء كانت هذه المصارف حكومية عامة أو مصارف خاصة أعمالاً تجارية بطبيعتها.

أما بالنسبة للعميل المودع فلا تعتبر وديعة النقود عملاً تجارياً بالنسبة له إلا إذا كان تاجراً وكانت الوديعة تتعلق بأعماله التجارية، ففي هذه الحالة تعتبر عملاً تجارياً بالتبعية استناداً لنص المادة (١١) من قانون التجارة. (٦) أما إذا كان المودع تاجراً وكانت الوديعة لاتتعلق بأعماله التجارية أو كان غير تاجر فإن الوديعة النقدية تعتبر في هذه الأحوال عملاً مدنياً بالنسبة للمودع. (٧)

أنواع ودائع النقود ومصادرها

تنقسم الودائع المصرفية، بحسب الوظيفة الإقتصادية التي تؤديها أو آجال استردادها أو الغرض الذي يستهدفه العميل والمصرف إلى أقسامٍ عدة. (٨). تناول المشرع بعضها في المواد (٣٤٢)، (٣٤٦)، (٣٤٧) بالإضافة إلى أنواع آخرى لم يتطرق لها المشرع وسوف نبحثها في المطلب الأول، أما في المطلب الثاني سنقف على بعض مصادر وديعة النقود.

أنواع ودائع النقود

تنقسم ودائع النقود بحسب موعد استردادها إلى ودائع نقدية واجبة الرد بمجرد الطلب ، وودائع نقدية ترد بناء على إخطار سابق من قبل العميل، وأخيراً الودائع لأجل.

كما تقسم من حيث الأشخاص المودعين إلى ودائع فردية وودائع مشتركة. وتقسم بحسب نوع العملة المودعة إلى ودائع بالعملة الوطنية وودائع بالعملة الأجنبية وأخيراً الودائع المخصصة لغرض معين، وسنتناولها على التوالي:-

أولاً: تقسيم الودائع بحسب طريقة استردادها :-

وردت هذه الأنواع في المادة (٣٤٢) التي نصت على أنه «ترد وديعة النقود بمجرد الطلب مالم يتفق على غير ذلك. وللمودع في أي وقت حق التصرف في الرصيد أو في جزء منه، ويجوز أن يعلق هذا الحق على إخطار سابق أو على حلول أجل معين» إذن تقسم ودائع النقود إلى: –

١ - الودائع النقدية التي ترد بمجرد الطلب:-

وهي تعتبر من أهم صور الودائع النقدية وأكثرها شيوعاً، فيكون للعميل المودع الحق في أن يطلب استرداد المبالغ المودعة

لدى المصرف كلها أو جزء منها في أي وقت، بشرط أن يكون رصيده دائناً لدى المصرف (٩) لذلك تضطر المصارف إلى الإحتفاظ في خزائنها بأموال نقدية كثيرة لتلبية رغبات المودعين، ويجري استرداد هذه الودائع إما عن طريق السحب المباشر وبشكل شخصي من المصرف، أو التحويل الحسابي أو المقاصة. (١٠) . ويلاحظ أنه في بعض الأحيان يحتاج العميل لمبلغ كبير نسبياً فيتطلب الأمر إعطاء المصرف مهلة زمنية بسيطة حتى يستطيع تدبيرها، فهذه الحالة لا تغير من طبيعة الوديعة النقدية وتقلبها لوديعة بالأجل وإنما تظل كما هي وديعة ترد عند الطلب. (١١)

يطلق على هذا النوع من الودائع (الودائع الجارية) وفي أغلب الأحيان لاتعطي المصارف فائدة على هذا النوع من الودائع مالم تبلغ مقداراً وافراً بل تتقاضى رسوماً من العميل نظير خدمتها إذا قل الرصيد عن مبلغ معين. (١٢) وذلك على أساس أن المصرف مهدد من جانب العميل الذي يستطيع في أي وقت شاء أن يسحب كافة المبالغ المودعة لديه.

٢ـ الودائع النقدية التي ترد بشرط إخطار سابق :ـ

في هذا النوع من الودائع يتم الإتفاق بين المصرف والعميل على تسليم الأموال إلى المصرف لمدة غير محددة، بحيث لا يستطيع المودع سحب ودائعه إلا بعد إخطار مسبق من قبل العميل برغبته في السحب ومضي مدة معينة من الإخطار يتفق عليها عند الإيداع، والغاية من الإخطار المسبق تتمثل في إعطاء المصرف فرصة لتدبير الأموال التي طلب المودع استردادها في الميعاد المتفق عليه. ويلتزم المصرف في هذا النوع من الودائع بإعطاء فائدة تحدد قيمتها على أساس طول الفترة اللاحقة على الإخطار، وهي في جميع الأحوال أعلى من الفائدة على الودائع التي ترد بمجرد الطلب وأقل من فائدة الودائع لأجل. (١٣)

٣ـ الودائع لأجل :ـ

بمقتضى هذا النوع يتم الإتفاق بين المصرف والعميل على تسليم الأموال إلى المصرف لأجل محدد كأن يكون شهراً أو ثلاثة أشهر أو سنة مثلاً، بحيث لايحق للعميل بصورة مبدئية استرداد الوديعة قبل حلول الأجل المتفق عليه، في هذه الحالة يعود للمصرف رغبة في بقائها لديه، وفي هذه الحالة يجري تجديد الوديعة بنفس الشروط السابقة من حيث المدة والفائدة . (١٤)

وقد ألزم المشرّع ـ في الفصل الثالث من الباب السادس من القانون المصرفي العماني رقم (٧ لسنة ١٩٧٤) وتعديلاته والمتعلق بتنظيم الودائع لأجل ـ المصرف بتسليم المودع (بينه) أي إيصال أو وثيقة ـ تدل على ملكيته لأية وديعة أجل مودعة في المصرف بحيث أنه لا يحق للمودع أو أي شخص آخر يطالب بواسطة المودع أن يتلقى أي ربح أو فائدة مالم يتم إبراز تلك الوثيقة التي تثبت ملكية المودع للوديعة.

ويعتبر هذا النوع من الودائع أكثر أنواع الودائع منفعة للمصرف نظراً لكونها تعطي المصرف حرية كبيرة في استعمال واستثمار النقود المودعة لديه دون تردد أو خشية طلبها من قبل العميل قبل حلول الأجل المتفق عليه. وفي المقابل تكون الفوائد التي تدفعها المصارف عن هذا النوع من الودائع أكثر من غيرها من الودائع الأخرى. (١٥)

ثانياً: تقسيم الودائع من حيث عدد الأشخاص المودعين :ـ

تقسم الودائع من حيث عدد الأشخاص المالكين للوديعة إلى ودائع فردية وودائع مشتركة تعود لأكثر من شخص، نظمها المشرع في المادتين (٣٤٦)، (٣٤٧) ونتناولها على التوالي .

١ـ الودائع الفردية :ـ

هذا النوع من الودائع يكون مملوكاً لشخص واحد، بحيث يجري الإتفاق بين المصرف والعميل على فتح حساب باسمه، وعلى الطريقة التي بمقتضاها يتمكن العميل من استرداد النقود المودعة لدى المصرف سواء كان استردادها بمجرد الطلب أو عن طريق إخطار سابق أو عند حلول أجل معين. (١٦)، وتجدر الإشارة إلى أن المشرع أجاز أن يكون للعميل المودع أكثر من حساب سواء كانت في ذات المصرف أو في فروع متعددة لذلك المصرف. وفي هذه الحالة اعتبر المشرع كل حساب مستقلاً عن الحساب الآخر مالم يتفق على غير ذلك، وذلك خروجاً على مبدأ وحدة الذمة المالية. والنتيجة التي ترتبت على مبدأ الإستقلال أنه لايجوز للمصرف

إجراء المقاصة بين حساب دائن للعميل وآخر مدين له إلا بموافقة العميل. (١٧) وهو المستفاد من نص المادة (٣٤٦) التي نصت على أنه «إذا تعددت حسابات المودع في بنك واحد أو في فروع بنك واحد اعتبر كل حساب منها مستقلاً عن الآخر مالم يتفق على غير ذلك» .

وتطبيقاً لذلك إذا كان للعميل حساب جارٍ وحساب توفير وحساب وديعة في ذات المصرف أو فروعه الأخرى وأفلس أحد هذه الحسابات وكان المصرف دائناً لهذا الحساب، فإنه لا يجوز للمصرف استناداً للمادة المذكورة أعلاه أن يستوفي دينه عن طريق إجراء المقاصة مع حساب آخر يكون فيه العميل دائناً للمصرف، وليس أمام المصرف في هذه الحالة إلا أن يدخل في التفليسه، ولذلك يلاحظ بأن المصارف تحرص على إدراج شرط في عقد الوديعة يعطيها الحق في اعتبار حسابات العميل المتعددة لديها بمثابة حساب واحد تتمكن بموجبه من إجراء المقاصة بين حساب مليء وحساب معسر، ولكن يجب أن يكون هذا الشرط صريحاً.(١٨)

٢ـ الودائع المشتركة :ـ

هي الودائع المملوكة لأكثر من شخص يجري الإتفاق فيما بينهم والمصرف لفتح حساب وديعة النقود، ويكون هذا الحساب مشتركاً فيما بينهم بالتساوي مالم يتفق على خلاف ذلك، وقد بينت المادة (٣٤٧) الأحكام الخاصة بالودائع المشتركة وذلك في أربع بنود، أشارت في البند الأول إلى أن فتح حساب الوديعة المشتركة يجب أن يتم من قِبَلِ جميع الأشخاص المودعين في ذلك الحساب أو من قَبل أحدهم أو موكلهم. ويجري السحب من هذا الحساب بحسب الإتفاق المبرم بينهم وبين المصرف. وتناولت في البند الثاني الأحكام الخاصة بالحجز على رصيد أحد أصحاب الوديعة المشتركة فأوضحت بأن الحجز في هذه الحالة لا يسري إلا على حصة الشخص المحجوز على رصيده، وينفذ الحجز من يوم إعلان المصرف بذلك الحجز، وعندئذ على المصرف أن يوقف السحب من الحساب المشترك بما يوازي الحصة المحجوزة، كما يلتزم المصرف بإخطار الشركاء أو من يمثلهم بالحجز الواقع على حصة شريكهم في الوديعة، وذلك خلال خمسة أيام من وقوع الحجز.

في حال وجود أكثر من حساب لاحد الشركاء فإنه لا يجوز للمصرف وفقاً للبند الثالث عند إجراء المقاصة بين هذه الحسابات الخاصة بأحد الشركاء إدخال الوديعة المشتركة إلا بعد أخذ موافقة خطية من باقي الشركاء، المالكين لهذه الوديعة، وفي حال وفاة أحد أصحاب الوديعة المشتركة أو فقده الأهلية يجب في هذه الحالة على باقي الشركاء إخطار المصرف بذلك، وإذا كانت لديهم الرغبة في الإستمرار في حساب الوديعة المشتركة، عليهم إعلان رغبتهم بذلك خلال مدة لاتتجاوز عشرة أيام من تاريخ وقوع الوفاة أو فقد الأهلية. وعلى البنك في مثل هذه الأحوال إيقاف السحب من الحساب المشترك في حدود حصة الشريك المتوفى أو فاقد الأهلية لحين تعيين من يخلفه قانوناً. (١٩). وهو المستفاد من البند الرابع من المادة (٣٤٧).

ثالثا: تقسيم الودائع من حيث العملة :ـ

تقسم الودائع من حيث العملة المودعة في المصرف إلى ودائع بالعملة الوطنية وودائع بالعملة الأجنبية.

١ - الودائع بالعملة الوطنية :ـ

هذا النوع هو الشائع الذي يتم التعامل فيه لدى المصارف، ويتم تغذيته من قبل العميل المودع بالعملة الوطنية لبلده كما يتم السحب منه بتلك العملة ويتقاضى المودع من المصرف الفوائد عن هذه الوديعة بالعملة الوطنية لبلده.

٢ـ الودائع بالعملة الأجنبية:ـ

يجوز للعميل وباتفاق مع المصرف، فتح حساب بالعملة الأجنبية، فتكون الوديعة النقدية في هذه الحالة بالعملة الأجنبية وللعميل استردادها بنفس العملة التي أودعها، وبالطرق المتفق عليها بينه وبين المصرف، إذا كانت قوانين الدولة تجيز ذلك، كما أن الفوائد المقررة للوديعة تكون بنفس العملة المودعة في المصرف، ويلاحظ بأن العميل يحق له استرداد الوديعة بعملة أخرى سواء كانت وطنية أو أجنبية وحسب طلب العميل. (٢٠)

رابعاً: تقسيم الودائع من حيث حرية المصرف في التصرف فيها:ـ

الودائع من حيث مدى حرية المصرف في التصرف بالنقود المودعة إلى الوديعة النقدية العادية والوديعة المخصصة

لغرض معين.

١ ـ الوديعة النقدية العادية:ـ

وبمقتضى هذه الحالة يبرم العميل مع المصرف عقد الوديعة النقدية بهدف إيداع المبالغ لدى المصرف دون أن يكون لدية أي هدف آخر. وبالتالي فإن المصرف يمتلك تلك المبالغ المودعة ويكون له حق التصرف فيها كيفما يشاء، وأن يستغلها في نشاطه الخاص.

على أن يلتزم المصرف برد قدر يماثل القدر المودع عند طلب الوديعة من جانب العميل. وبذلك فإن المصرف في هذا النوع من الودائع لا يرد على ملكيته للنقود المودعة لديه أي قيد أو شرط يحد من تصرفه أو استخدامه لها (٢١)

٢- الوديعة المخصصة لغرض معين:-

يختلف هذا النوع اختلافاً كبيراً عن الوديعة النقدية العادية، نظراً إلى أن العميل لا يقوم بإيداع النقود لدى المصرف بهدف الإيداع فقط وإنما بهدف تخصيص ذلك المبلغ لغرض معين غير عمليات السحب.

فقد يكون التخصيص لمصلحة المودع، كما لو طلب المودع من المصرف القيام بعمل معين لحسابه ونيابة عنه كشراء أسهم أو سندات من سوق المال لحساب المودع، أو الوفاء بكمبيالة أو القيام بعمليات استثمارية معينة. فيتقيد المصرف في هذه الحالة بالإتفاق المبرم بينهما، فلا يجوز له استخدام الوديعة في غير الغرض الذي خصصت له. (٢٢)

وقد يكون التخصيص لمصلحة المصرف ؛ كما في حالة طلب العميل من المصرف التصديق على شيك معين ، فيجمد المصرف مبلغاً من حساب العميل للوفاء بقيمة الشيك المصدق ، وكذلك في حالة ضمان ائتمان قدمه المصرف للمودع . (٢٣)

ويلاحظ بأن المودع في هذا النوع لا يجوز له طلب استرداد الوديعة المخصصة أو جزء منها إلا بعد قيام المصرف بتنفيذ توجيهات العميل وتحقيق الغرض الذي خصصت له الوديعة.

مصادر ودائع النقود

تعتبر الودائع من الأعمال ذات الأهمية الكبيرة في المصرف، إذ أن نشاط المصرف يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعمل الودائع.

لذلك فإن قسم الودائع هو القسم الذي يقع على عاتقه القيام بنصف عبء العملية المصرفية المتمثلة في جمع المدخرات لتوجيهها نحو النصف الآخر من العملية المصرفية وهي الإستثمار، بالإضافة إلى أن قسم الودائع هو القسم الذي يعطي فيه عاملي السرعة والدقة في العملية المصرفية أهمية كبرى. (٢٤)

ونظراً لأهمية الوديعة النقدية فإنه يجب معرفة مصادرها، إذ أن الوديعة لا تقتصر على النقود التي يسلمها العميل إلى المصرف تنفيذاً لعقد إيداع أبرمه معه، وإنما تشمل كل ما يكون للعميل من نقود في ذمة المصرف، إذ يجري العمل على أن يفتح المصرف حساباً للعميل عندما يدخل الأخير معه في معاملات، يسمى حساب وديعه أو حساب شيكات، وهو المستفاد من نص المادة (٣٤٠) من قانون التجارة العماني والتي نصت على أنه: «يفتح البنك حساباً للمودع لقيد العمليات التي تتم بينهما، أو العمليات التي تتم بين البنك والغير لذمة المودع. ولا تقيد في الحساب العمليات التي يتفق الطرفان على عدم قيدها فيه» .

وبناءً على ما تقدم يتضح بأن حساب العميل المودع يتم تغذيته من مصادر متعددة، إما بالإيداع النقدي مباشرة من قبل العميل المودع، وإما بنتائج شيكات حصلها المصرف لحساب عميله، وكذلك يتم تغذيته من خلال أوامر التحويل التي نفذت للعميل، أو اعتماد قيده في الحساب لصالح العميل.

فكل ما يكون للعميل في هذا الحساب سواء كانت نتيجة معاملات تمت بين المصرف والعميل المودع، أو بين المصرف والغير لذمة المودع فإنها تأخذ حكم الوديعة النقدية، ويكون للعميل أن يتصرف فيه كما يتصرف في الوديعة المصرفية، ولذا تشمل الوديعة كل ما يكون للعميل على هذا النحو في دفاتر المصرف دون نظر إلى مصدر هذه النقود التي تسمى نقوداً قيدية أو كتابية. (٢٥)

ومع ذلك فقد احتفظ المشّرع للعميل المودع بحقه في أن يطلب من المصرف عدم قيد بعض العمليات التي يرى عدم قيدها في حساب الوديعة وهو المستفاد من عجز المادة (٣٤٠).

البقية في العدد القادم..

بقلم الضابط المدني/
شريفة بنت علي التوبية
إدارة العلاقات العامة

امتياز مع مرتبةِ الشرف

دائماً وفي كل زمان ومكان ومهما اختلفت الثقافات والدهور تظل المرأة هي ذلك الكائن الضعيف الجميل في عين الرجل، يستشعر الرجل رجولته وحضوره من خلال إحساسه بهذا الجمال وهذا الضعف الأنثوي، لذلك تبقى المرأة بعيدة عن كل مجال صعب وكل عمل يرى الرجل أنه الأجدر على القيام به، ومن هذا المنطلق ظلت المرأة فترات زمنية طويلة لها دور محدد بما يتناسب مع طبيعتها البيولوجية والسيكولوجية، ممثلاً في أعمال المنزل وتربية الأطفال، أما الأعمال الأخرى فكانت من اختصاص الرجل، ولكن بمرور الزمن وتغير الظروف الحياتية خرجت المرأة إلى مجال العمل، لتكون شريكا لنظيرها الرجل في كافة المجالات، ومنها المجال الأمني، وأخص بالذكر العمل الشرطي، رغم أن الأمر كان في البداية مجازفة وضرباً من المخاطرة ورهان غير محسوم النتائج، فلاقت هذه المرأة التي اختارت هذا المجال من العراقيل المجتمعية الكثير لكونها في مجتمع كان يرفض حتى فكرة خروجها خارج بيتها لتعمل عملاً آخر غير تربية الأبناء كبقية المجتمعات النامية في ذلك الوقت، وذلك لا يعني انتقاصاً من شأن المرأة لأن المرأة العمانية دائماً وأبداً كانت في موضع الإحترام والتقدير من قبل مجتمعها؛ ولكن من منطلق الحرص والخوف عليها وفقاً للنظرة السابقة لها بأنها الجانب الأضعف والأجمل في حياة الرجل، فهن القوارير كما وصفهن الرسول (ص) حينما قال: ((رفقاً بالقوارير))، وهي بحاجة إلى حماية الرجل لها، فكيف بهذا الكائن الرقيق والذي يعتقد الرجل أنه مالك له في وقت من الأوقات يقوم بنفس الدور الذي يقوم به؟ وكيف بهذه المرأة أن تقوم على حماية المجتمع؟ هكذا كانت النظرة سابقاً، لذلك كان دخول المرأة إلى مجال العمل الشرطي محدوداً في بداية الأمر ، وكان الأمر أشبه باختبار لمدى قدرتها وتحملها ، فماذا كانت النتيجة؟

لقد كانت البداية في عام ١٩٧٤م حينما تم تجنيد أول فصيل من الشرطة النسائية، وكان يضم ١٢ فتاة أرسلن إلى مدرسة تدريب الشرطة بالقرم (آنذاك) للتدريب، ومع هذه االبداية انطلقت الخُطى نحو الإستمرار بعد أن أثبتت هذه المرأة قدرتها على التحمل بل وتميزها في أداء واجباتها العسكرية، لتصبح اليوم تمارس كافة صنوف المهام التي يمارسها نظيرها الرجل، فهي تمارس العمل الإداري، وتتدرب في الميدان وتتعامل مع السلاح وتعزف الموسيقى، فلم تحدد أدوار المرأة في شرطة عمان السلطانية لكونها أنثى، بل لكونها المرأة العمانية المستعدة دائماً لخدمة وطنها ومجتمعها تحت ظل قيادة حكيمة أعطت المرأة حقوقها كاملة، بل ومنحتها من الإمتيازات الكثير، لذلك كانت النتيجة امتياز مع مرتبة الشرف.

المراجع /

(١) راجع أنطوان الناشف وخليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية، ج ١ المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ١٩٩٨م، ص ٧٢

(٢) أنظر في هذا المعنى عادل علي المقدادي، القانون التجاري - عمليات البنوك وفقاً لقانون التجارة العُماني (٥٥ لسنة ١٩٩٠)، ج٤، ٢٠٠٥م ، ص ٦ ، ٧ .
- وكذلك منير محمد الجنبيهي وممدوح محمد الجنبيهي ، أعمال البنوك دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية، ٢٠٠٠ ، ص ١١ .

(٣) راجع عادل علي المقدادي، مرجع سابق، ص ٧

(٤) أنظر في هذا المعنى عادل علي المقدادي، مرجع سابق، ص ٨

(٥) وقد نصت المادة (٩) فقرة (٧) على أنه «تعد بوجه خاص الأعمال الآتية أعمالاً تجارية : - ٧٠٠٠ - معاملات المصارف العامة والخاصة وأعمال الصرافة والمبادلة المالية».

(٦) فقد نصت المادة (١١) على إن « تعتبر أعمالاً تجارية، الأعمال المرتبطة بالمعاملات التجارية ... وجميع الأعمال التي يقوم بها التاجر لحاجات تجارية» .

(٧) أنظر في هذا المعنى عادل المقدادي، مرجع سابق، ص ٨، وكذلك منير محمد الجنبيهي، مرجع سابق، ص ٢٤

(٨) أنظر في هذا المعنى على جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية ط٣، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠ ، ص ٥١، وكذلك عبدالحسن محمد، العمليات المصرفية، ط١، جامعة الامارات العربية، ٢٠٠١، ص ٢١

(٩) راجع منير محمد الجنبيهي، مرجع سابق، ص١٢، وكذلك عبدالحسن محمد، مرجع سابق، ص ٢١

(١٠) راجع عادل علي المقدادي، مرجع سابق، ص ١٠

(١١) منير محمد الجنبيهي، مرجع سابق، ذات الصفحة .

(١٢) راجع علي جمال الدين عوض، مرجع سابق، ص (٥٢)، وفي ذات المعنى راجع نائل عبد الرحمن صالح الطويل ونـاجح داود رباح ، الاعمال المصرفية والجرائم الواقعة عليها، ط ١،ج ١، دار وائل للنشر ، عمان، ٢٠٠٠ ، ص(٣٠)، وكذلك منير محمد الجنيهي، مرجع سابق ، ص(١٣) .

(١٣) أنظر في هذا المعنى عادل علي المقدادي ، مرجع سابق، ص١١ ، وكذلك منير محق الجنبيهي ، مرجع سابق ، ص١٣ ، ١٤ ، وكذلك عبدالحسن محمد ، مرجع سابق ، ص ٢١ وأيضا أنطوان الناشف ، مرجع سابق، ص ٧٣

(١٤) أنظر عادل علي المقدادي ، مرجع سابق ، ص ١١ ، ١٢

(١٥) ذات المرجـــــع ، ص ١٣

(١٦) عادل علي المقدادي ، مرجع سابق ، ص ١٢ .

(١٧) علي البارودي ومحمد فريد العريني ، القانون التجاري ، العقود التجارية – عمليات البنوك – دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، ٢٠٠٤م ، ص .٣٠١

(١٨) عبد الحسن محمد ، مرجع سابق ، ص ٢٥

(١٩) عادل علي المقدادي ، مرجع سابق ، ص ١٣ ، ١٤

(٢٠) انظر في هذا المعنى عادل علي المقدادي، مرجع سابق ص ١٤ ، ١٥

(٢١) انظر في هذا المعنى منير محمد الجنبيهي ، مرجع سابق ، ص ١٤ ،وكذلك علي جمال الدين عوض مرجع سابقص ٥٢

(٢٢) انظر في هذا المعنى عادل علي المقدادي ، مرجع سابق، صـ١٥ – كذلك منير محمد الجنبيهي، مرجع سابق، صـ١٥ . وأيضا عبد الحسن محمد، مرجع سابق، صـ٢٢، وكذلك علي البارودي، مرجع سابق، صـ٢٩٩

(٢٣) انظر عبد الحسن محمد، مرجع سابق، صـ٢٢. كذلك علي البارودي ، مرجع سابق، صـ٢٩٩

(٢٤) نائل عبد الرحمن صالح، مرجع سابق، ص ٢٩

(٢٥) انظر في هذا المعنى على جمال الدين، مرجع سابق، صـ٥٠، ٥١

مشروع إنشاء أقسام و شعب الموارد البشرية بتشكيلات شرطة عمان السلطانية

إيماناً من القيادة العامة للشرطة بأهمية الدور الذي تضطلع به الإدارة العامة للموارد البشرية في تقديم خدمات إدارة العاملين من خلال إدارة و ممارسة مجموعة من الأنشطة الإدارية المترابطة والمتناسقة التي تسهم في الإهتمام والإرتقاء بالموارد البشرية بشرطة عمان السلطانية، لتمكين العاملين من أداء واجباتهم وأدوارهم الموكولة إليهم، أصدر معالي الفريق المفتش العام للشرطة والجمارك القرار رقم (٢٠٠٥/٢٢) المتضمن إنشاء أقسام و شعب للموارد البشرية بالتشكيلات.

وقد قامت الإدارة العامة للموارد البشرية بوضع خطة لتطبيق القرار المذكور من خلال تنفيذ مشروع لإنشاء تلك الأقسام والشعب ضمن إدارات الشؤون الإدارية والمالية بتشكيلات الشرطة.

إعداد النقيب
خالد بن سالم الحمداني
الإدارة العامة للموارد البشرية

أهداف المشروع:

– نقل الأنشطة اليومية التنفيذية للموارد البشرية من الإدارة العامة للموارد البشرية ليتم ممارستها في أقسام/شعب للموارد البشرية على مستوى التشكيلات .

– إعطاء صلاحيات محددة وواضحة للقادة لإدارة أنشطة الموارد البشرية ذات الطبيعة التنفيذية، وسيتم إيجاد كوادر مؤهلة تساعدهم في إدارة تلك الأنشطة على مستوى كل تشكيل.

– تفعيل استخدام نظام الموارد البشرية وذلك من خلال إنجاز المهام والأنشطة المختلفة عبر ذلك النظام مما يسهل عملية المتابعة وضبط الجودة من قبل الإدارة العامة للموارد البشرية.

فوائد المشروع للإدارة العامة للموارد البشرية:

– تمكين الإدارة العامة للموارد البشرية من الإضطلاع بالدور الإستراتيجي ومتابعة وتقييم ممارسة انشطة الموارد البشرية في التشكيلات.

– تهيئة الأرضية لتنفيذ مشاريع مستقبلية مرتبطة بالوظائف الإستراتيجية للموارد البشرية في التشكيلات بمشاركة ضباط إدارات/ أقسام الموارد البشرية كتقييم الأداء ، تحديد وحصر الوظائف، الوصف الوظيفي.... الخ.

الهدف من المشروع هو إيجاد أقسام للموارد البشرية تمارس نموذجاً محدداً لإدارة الموارد البشرية بصلاحيات واضحة

فوائد المشروع للتشكيلات:

إدارة الأنشطة التنفيذية للموارد البشرية

بفاعلية وكفاءة على مستوى التشكيل.

– تحقيق إدارة ومتابعة أفضل للقوة البشرية بشكل يساعد على استخدام القوة البشرية واستغلالها مما يساهم في رفع مستويات الإنتاج وجودة الأداء .

– اتخاذ القرارات المناسبة المتعلقة بالموارد البشرية من خلال الإعتماد على نظام الموارد البشرية الذي يوفر البيانات المتعلقة بالعاملين.

– توعية العاملين بحقوقهم وواجباتهم من خلال العمل على ضمان اطلاعهم وفهمهم للقوانين والتعليمات والأوامر الصادرة من القيادة العامة للشرطة وقيادة التشكيل.

الهيكلة:

تم وضع تصور لهيكلة الأقسام الجديدة من خلال تجميع الأنشطة التي تقرر أن تكلف بممارستها لتشكل وحدات وظيفية (شعب)،تتولى ممارسة اختصاصات معينة (أنشطة+مهام)، على النحو التالي:

أنشطة الموارد البشرية في الأقسام الجديدة:

لقد كان الهدف من المشروع هو إيجاد أقسام للموارد البشرية تمارس نموذجاً محدداً لإدارة الموارد البشرية بصلاحيات واضحة وتنفق عليها وليس نسخة أخرى من نموذج إدارات الشؤون الإدارية والمالية، لذا سعى المشروع إلى وضع نموذج لإدارة تغيير على مستوى شرطة عمان السلطانية يساعد في الإنتقال من المركزية إلى اللامركزية،وتحقيق سيطرة وفعالية إدارية لقادة التشكيلات على مواردهم البشرية مما يساهم في وتطور العملية الإدارية ويعمل على تهيئة الأرضية لإيجاد نظام مساءلة ومحاسبة واضح ومحدد في ضوء اختصاصات وصلاحيات وأدوار محددة، لذلك وضعت اختصاصات هذه الأقسام لتشمل ممارسة الأنشطة التالية:

– سجلات وبيانات العاملين.
– الإجازات.
– التوظيف.
– التنقلات والإنتداب والإستقالات.
– الترقيات وتقويم الأداء.
– القضاء العسكري.
– التقاعد.
– العلاوات.

تحقيق إدارة ومتابعة أفضل للقوة البشرية

آلية تنفيذ المشروع:

تم البدء بتنفيذ المرحلة الأولى بقيادة شرطة محافظة مسقط، حيث كانت بمثابة مرحلة تجريبية للتعرف عن قرب على نقاط القوة والضعف في النموذج الذي يتم تطبيقه،وكذلك لتحديد صورة واقعية عن حجم القوة البشرية التي تحتاجها الأقسام الجديدة عند البدء في التطبيق الشامل على مستوى شرطة عمان السلطانية ،بالإضافة إلى الخروج بحصيلة من الملاحظات والدروس عن مدى جاهزية واستعداد التشكيلات لتقبل مثل هذا التغيير.

بعد ذلك كانت الإنطلاقة لبقية تشكيلات الشرطة؛ حيث تم حتى الآن إنشاء هذه الأقسام في عدد (٢٨) تشكيلاً من تشكيلات الشرطة، مع مراعاة تنوعها وعددها في كل مرحلة بين قيادات جغرافية/ إدارات عامة/ إدارات تخصصية، بحيث ساعد على تقييم التطبيق في كل مرحلة والتعديل في المراحل اللاحقة، وقد كان التركيز في التنفيذ على أن يكون العمل تضامنياً بين الإدارة العامة للموارد البشرية وتشكيلات الشرطة.

وقد حرص الفريق المكلف بإدارة و تنفيذ المشروع على أن يتم التخطيط والإعداد لمراحل المشروع المختلفة بشكل سليم ومتأن لضمان تقبل المشروع ونجاحه، وقد تم التركيز على توضيح أهداف المشروع (التغيير الجديد) لكافة الشركاء الرئيسيين مع التأكيد على النتائج والفوائد التي ستتحقق وذلك بهدف كسب ثقتهم ودعمهم.

خاتمة:

إن إنشاء أقسام وشعب للموارد البشرية بتشكيلات الشرطة، يعكس دعم القيادة العامة للشرطة لخطط تطوير الإدارة العامة للموارد البشرية، ويوفر أرضية خصبة لتطوير منظومة إدارة الموارد البشرية على مستوى الشرطة، مما يساعد إيجابياً على تمكين قادة التشكيلات ومساعديهم من تحقيق فاعلية وسيطرة إشرافية وإدارية في تشيكلاتهم وبالتالي تحسين وتجويد مخرجات الأداء في كافة تخصصات وأفرع العمل الشرطي.

حديث في الشأن المروري

إعداد النقيب
سهيل بن سعيد الحرسوسي
قيادة شرطة محافظة مسقط

إن فكرة إدارة وتنظيم حركة المرور ليست حديثة العهد، فهي قديمة منذ فجر التاريخ؛ وقت أن هبط الإنسان من سفوح الجبال وحواف الهضاب إلى الأودية والسهول وبدأ في استئناس حيوانات الحَمْل والركوب، عندها اتخذ الإنسان سبيله في شق الطرق وتمهيدها لجعلها صالحة لسير الناس والدواب والعربات. وقد ظلت الأمور تجري على هذا القدر من اليسر والبساطة إلى أن طل على العالم اختراع السيارة؛ عندها أخذت مشكلات المرور تظهر تدريجياً إلى أن وصلت إلى ما هي عليه الآن. وفي مجال الإنتقال، وقبل أن يخترع الإنسان السيارة، مر الإنسان بثلاثة عصور هي:

١- **عصر الأقدام**: حيث اعتمد الإنسان علي قدميه في التنقل والترحال، وكذلك في نقل الأثقال حَمْلاً وجراً.

٢- **عصر الدواب**: استأنس الإنسان الحيوانات وروَّضها وبدأ استخدامها للتنقل وكذلك لنقل أمتعته، ومازالت هذه الوسلية تستخدم إلي يومنا هذا في بعض الدول، بل إلى عهد قريب لا زالت هذه الوسيلة تستخدم في سلطنة عمان ودول الخليج؛ متمثلة في الجمال والخيول والحيوانات الأخرى.

٣- **عصر العربة**: بدأ عصر استخدام العربة عندما صمم مهندس فرعوني عربة يجرها جواد في عهد (رمسيس الثاني)، وقد استخدمها الفراعنة في الحروب، ومن ثم ادخلت عليها بعض التحسينات؛ حيث اشتهرت في العالم كله، وفي ذلك الزمان كانت هذه الوسيلة هي المفضلة

للنقل والسفر البري، وإلى يومنا هذا لا زالت تُستخدم لدى بعض الأثرياء، وكذلك تُستخدم لدى بعض الأسر المالكة وخاصة في المواكب الرسمية التقليدية، ومن أنواع العربات تلك التي تحمل شخصاً واحداً ومنها ما يحمل أكثر من ذلك. ولم تكن حوادث المرور بالنسبة لهذه العربات تشكل ملحة، وان كان هنالك حوادث فهي تعود إلى تدني مستوى صلاحية العربة أو جموح الجياد.

مراحل تطور السيارة:

ظهرت السيارة لأول مرة عام ١٧٦٨م، وكانت عبارة عن سيارة بخارية اخترعها الفرنسي (كونيو)، وكانت سرعتها حينها خمسة كيلومترات في الساعة تقريباً، علاوة على ضرورة توقفها كل ربع ساعة لتعويض الماء المتبخر وانتظار غليانه لمواصلة مسيرها مرة أخرى، وكانت تحمل شخصاً واحداً فقط. وفي عام ١٨٠١م ظهرت السيارة (تريفيديك) وهذه السيارة كانت تتسع لفرد واحد وهو المصمم نفسه، وأدخل عليها بعض التحسينات حيث رفع سرعتها إلى ١٨ كيلومتر في الساعة، مما أدى ذلك إلى قدرتها على الحمل وصعود المرتفعات. وفي عام ١٩٠٦م بدأ ظهور سيارات فاخرة وطرازات أكبر جمعت بين المتانة والقوة والفخامة، وفي ١٩٠٧م أدّى التطور في صناعة السيارات إلى التنافس وإغراق الأسواق بسيارات أصغر وأرخص، وكان عام ١٩١٢م واحداً من أهم مراحل تطور السيارات، وكان له الأثر الكبير في انتشار استخدامها، ذلك أن (شارلز كيترنج) ابتكر مبدأ إدارة المحرك ذاتياً (self starter) وباعه لـ (كاديلاك)؛ وبذلك أصبح في الإمكان تشغيل المحرك بضغطة إصبع وبدون اللجوء إلى القوة العضلية التي كانت مطلوبة لإدارة عمود الكرنك.

لقد بدأ تسيير العربات لنقل الركاب عام ١٨٣١م، حيث كانت كل عربة تحمل ١٨ راكباً وذلك بين مدن إنجلترا، وكان معدل السرعة حوالي خمسة أميال في الساعة.

ثم بدأت ضريبة الطرق على العربات البخارية، وقررت الحكومة البريطانية سن القوانين لذلك، وكان أحد القوانين يسمى (العلم الأحمر) ويقضي بأن يسير رجل يحمل علماً أحمر أمام العربة في النهار وفانوساً يعطي نوراً أحمر في الليل.

تاريخ المرور في سلطنة عمان:

بدأ نظام المرور في سلطنة عمان في ديسمبر عام ١٩٢٩م وذلك بمناسبة افتتاح السلطان تيمور بن فيصل أول طريق يربط بين مسقط ومطرح بطول ٤كيلو مترات تقريباً.

وفي عام ١٩٣٦ صدر أول تشريع مروري باسم (قانون السيارات ورخص السوق). وفي عام ١٩٦٧ عُدّل بقانون آخر (قانون المركبات الآلية وقواعد السير)

وبتاريخ ١٩٧٠/٩/٥ تقرر تغيير اتجاه السير من الجانب الأيسر إلى الجانب الأيمن، على أن يبدأ التطبيق في١٩٧١/١/١٢.

وفي عام ١٩٧٣م صدر قانون السير رقم (٣٧) وقد نقلت سلطات تنفيذ هذا القانون إلى شرطة عمان السلطانية، وظل هذا القانون ساري المفعول إلى أن صدر القانون الحالي رقم (٢٨) في عام ١٩٩٣ بمسمي قانون المرور، وفي عام ٢٠٠١ صدر المرسوم السلطاني السامي رقم ٩١ لعام ٢٠٠١ بإجراء تعديلات على قانون المرور، وكانت المادة (٥٠) من أبرز المواد التي تم تعديلها بهذا القانون.

عناصر الحادث المروري:

١- السائق. ٢ - المركبة.

٣- الطريق.

السائق: هو كل شخص يتولى قيادة مركبة أو حيوان من حيوانات الجر أو الحمل أو الركوب.

المركبة: وسيلة من وسائل النقل والجر أعدت للسير على عجلات أو جنزير وتسير بقوة آلية أو جسدية.

الطريق: كل سبيل مفتوح للسير العام سواء للمشاة أو الحيوانات أو لوسائل النقل أو الجر، ويشمل الطرقات والشوارع والساحات والممرات والجسور التي يجوز للناس عبورها.

الحادث المروري: حسب ما عرَّفَتْهُ المادة الأولى من قانون تأمين المركبات الصادر بالمرسوم السلطاني السامي رقم ٩٤/٣٤: «هو كل ما يقع بفعل المركبة أو نتيجة استخدامها أو تناثر أو سقوط شيء منها أو انفجارها أو حرقها أو سرقتها ولو لم تكن في حالة سير».

الحوادث المرورية أربعة أنواع هي:

- الإصطدام بين مركبتين أو أكثر.
- الإصطدام بجسم ثابت.
- التدهور (انقلاب المركبة).
- الدهس (دهس إنسان أو حيوان).

أسباب الحوادث المرورية:

أولاً: العامل البشري (السائق)

١- السرعة

٢- التجاوز الخطر.

٣- الإهمال وعدم الإنتباه.

٤- القيادة تحت تأثير المؤثرات العقلية.

٥- الإنشغال بغير الطريق.

٦- عدم اعطاء الأولوية.

ثانياً: المركبة

١- عيوب في تصميم المركبة.

٢- وقوع عطل في أجزاء المركبة؛ مثل الفرامل والإطارات وغيرها من الأعطال الفنية الأخرى.

ثالثاً: بيئة الطريق

١- التصميم الرديء للطرق.

٢- مستوى إضاءة الطرق وخاصة الأماكن الخطرة.

٣- وجود عوائق مثل أعمال الطرق والحيوانات العابرة.

٤- عدم كفاءة التجهيزات مثل اللوائح المرورية.

٥- بيئة الطريق ووجود أودية وحالة الطقس والأتربة المتحركة.

حوادث المرور في سلطنة عمان والأضرار البشرية الناتجة عنها:

في عام ٢٠٠٥ وقع (٩٢٤٧) حادثاً نتج عنها وفاة (٦٨٩) شخصاً وإصابة (٦٦٥٨) شخصاً. وخلال الـ٣٥ سنة الماضية من ١٩٧٠ إلى ٢٠٠٥ وقع (٣١٦٨٨١) حادثاً مرورياً نتج عنها وفاة (١٣١٨٦) وإصابة (١٤٣١٢٢)، والجدير بالذكر بأن الإحصاءات في حوادث المرور بدأت في عام ١٩٧٠ بتسجيل (٥٠) حادثاً مرورياً نجم عنها وفاة (٣) أشخاص في تلك السنة، بعدها بدأت الحوادث المرورية في الإزدياد عاماً بعد آخر إلى أن وصلت الى ما هي عليه الآن، أما بالنسبة للمصابين فقد سُجّلت أول إحصائيات لهم في عام ١٩٧٦ حيث شهد إصابة (١١١٦) من جراء الحوادث المرورية.

(الحوادث المرورية والأضرار البشرية من سنة(١٩٧٠ إلى ٢٠٠٥)

عدد الحوادث	عدد المتوفين	عدد المصابين
٣١٦٨٨١	١٣١٨٦	١٤٣١٢٢

(الحوادث والإصابات البشرية على مستوى محافظات ومناطق السلطنة لعام ٢٠٠٥)

المحافظة/ المنطقة	الحوادث	المتوفون	المصابون
مسقط	٤٨٦١	١٠٤	١٨٦٥
مسندم	١١١	٤	٨٧
ظفار	٦٨٥٠	٥٣	٥٢٤
الداخلية	٦٩٠	١٠٨	٩٣٠
الشرقية	١٠٤٩	١٠٣	١١٦٣
الباطنة	٩٤٥	١٩١	١١٦٧
الظاهرة	٦٦٦	٩٢	٨١٤
الوسطى	٧٥	٣٤	١٠٨

وقع خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠٠٦م (٤٣٨٦) حادثاً مرورياً، نتج عنها وفاة (٣٢٣) شخصاً وإصابة (٣٣٨٨) شخصاً.

مجموع المركبات المرخصة حتى نهاية ٢٠٠٤ (٤٦٨٤١٢) مركبة.

ومجموع رخص القيادة حتى نهاية ٢٠٠٤ (٥٧٨٨٠٨) رخصة.

أما مجموع المخالفات المرورية التي تم تحريرها خلال عام ٢٠٠٤ فقد بلغ (٤٥٢٢٦٧) مخالفة.

مقترحات: صحيح أن القضاء على حوادث المرور شيء صعب؛ ولكن التقليل منها إلى حد معيّن ليس مستحيلاً، فكثير ما نتحدث عن مشكلات الحوادث المرورية وأضرارها الإجتماعية والإقتصادية والمادية، وفي المقابل نجد أن الحل الذي يقدم متواضع؛ الأمر الذي يؤدي إلى تزايد مشكلة الحوادث. لقد أصبحت الطرق في السلطنة تغطي كافة محافظات ومناطق السلطنة إلاّ أن هذه الطرق تحتاج إلى بعض السبل الوقائية التي لو تم إجراؤها لساهمت في التقليل من حوادث المرور، وخاصة حوادث الدهس، وذلك على النحو الآتي:

طريق منطقة الباطنة: وهو الطريق الذي يمتد أكثر من مائتي كيلو متر، وقد شهد هذا الطريق خلال السنوات الخمس الماضية وقوع (٧٠٤٢) حادثاً مرورياً نتج عنها وفاة (٧٦٠) شخصاً، ناهيك عن الإصابات التي وصلت إلى الآلاف. ويعود

سبب معظم هذه الحوادث إلى التقاطعات الخطرة، العبور الخاطئ من قبل المشاة، السرعة الزائدة من قبل السائقين المتهورين، وللتقليل من وقوع هذه الحوادث يجب على جهات الإختصاص العمل بجدية لإغلاق بعض التقاطعات واستبدالها بدوارات، وهنا لا نقصد بأن كل تقاطع يغلق ويعمل دواراً وإنما تُعمل دوارات في بعض الأماكن المختارة لتخدم أكبر شريحة من المجتمع، وإن كان لا بد من إبقاء بعض التقاطعات فمن الضروري وضع مطبات بالقرب منها؛ وذلك بهدف إجبار السائق على تخفيف السرعة. وبما أن العديد من المدارس والمزارع والمنازل والمحلات التجارية تقع على جانبي الطريق نقترح إنشاء جسور علوية خاصة للمشاة؛ وذلك للتقليل من تعّرض هذه الفئة للدهس، ووضع سياج وسط الشارعين لمنع المشاة من قطع الطريق بصورة عشوائية، والملاحظ في الوقت الراهن أن كثيراً من المشاة والمزارعين الأجانب يقومون بقطع الطريق وبحوزتهم دراجاتهم الهوائية واغراضهم الشخصية في حين أن هذا الطريق هو طريق سريع يجب أن يكون خالياً من أي معوقات أو مفاجآت للسائق.

طريق نزوى – مسقط: يعتبر هذا الطريق من أفضل الطرق بالنسبة للسلامة المرورية؛ لكونه شارعاً مزدوجاً خالياً من التقاطعات وله مخارج ومداخل آمنة، ونتمنى من جهات الإختصاص عدم تنفيذ أي مخططات بجميع أنواعها سكنية كانت أو تجارية بمحاذاة هذا الشارع ما عدا محطات الوقود، وإذا نُفّذت أي مخططات قريبة من هذا الشارع فيجب أن يُراعى فيها أقصى مواصفات السلامة المرورية.

طريق الشرقية: يُعتبر هذا الطريق من الطرق المهمة والحيوية، فهو يبدأ من تقاطع بدبد - صور ويخدم جميع ولايات المنطقة الشرقية إضافة إلى بعض ولايات المنطقة الداخلية والوسطى، وهذا الشارع غير مزدوج ويعود إنشاؤه إلى بداية النهضة المباركة، وخلال السنوات الخمس الماضية شهد هذا الطريق آلاف الحوادث وكذلك مئات المتوفين، وتعود أسباب الحوادث الواقعة فيه إلى السائق وكذلك إلى الطريق، هذا إذا علمنا بأن المنطقة بين بدبد وإبراء كثيراً ما تقع بها حوادث مأساوية ينتج عنها أحياناً وفاة أسرة بأكملها، وطريق وادي العق يعتبر منطقة خطرة وبيئة ملائمة لوقوع الحوادث؛ وذلك نظراً لتعرجاته الأفعوانية، ويكون الوضع أسوأ من ذلك في حالة الأمطار والأودية، ومن المتوقع أن يستمر وقوع الحوادث إذا لم تقم جهات الإختصاص بازدواجية الطريق، على أقل تقدير من تقاطع بدبد إلى تقاطع سمد الشأن كمرحلة أولى، صحيح أن العمل جارٍ في إنشاء طريق قريات صور؛ ومن وجهة نظري بأن الغرض من إنشاء هذا الطريق هو توفير مردود اقتصادي بالدرجة الأولى وليس التقليل من حوادث السير، ربما أنه قد يساهم في خفض نسبة الحوادث ولكن ليس بالشكل المطلوب؛ لأن معظم ولايات المنطقة الشرقية تقع في جهة وهذا الطريق في جهة أخرى.

طريق نزوى - صلالة: هذا الطريق يربط شمال السلطنة بجنوبها، ويعتبر من الطرق المهمة، حيث أنه يخدم ولايات المنطقة الوسطى إضافة إلى ولايات محافظة ظفار، وهذا الطريق مزدحم طوال العام ولكنه يزداد ازدحاماً بالمركبات في موسم الخريف، وفي هذا الوقت بالذات كثيراً ما تقع حوادث سير مميتة يكون أغلبها اصطداماً وجهاً لوجه وكذلك حوادث تدهور، بالرغم من الجهود المخلصة التي تبذلها شرطة عمان السلطانية خاصة في موسم الخريف، ناهيك عن وجود أجهز لضبط السرعة. وهناك سبب آخر لهذه الحوادث وهو مرور الشاحنات الثقيلة بكثرة في ذلك الطريق، لهذا نرى من وجهة نظرنا بأن ازدوجية الطريق أمر ضروري نظراً لأهميته من الناحية الإجتماعية والإقتصادية والسياحية والتنموية .

طرق محافظة مسقط: إن شبكة الطرق التي تغطي ولايات محافظة مسقط تعد من أفضل الطرق؛ ليس على مستوى السلطنة فحسب بل على مستوى كثير من دول العالم، أما الإختناق المروري فهو شيء بديهي أن يحدث في مثل هذة المحافظة؛ وذلك نظراً لما لها من عراقة تاريخية وثقل سياسي واقتصادي، والحقيقة أن

بلدية مسقط تقوم بجهود واضحة فيما يخص توسعة الطرق. إن مايهمنا هنا هو الحديث حول حوادث الدهس التي تقع على الشارع العام الممتد من السيب حتى دوار روي؛ لهذا أرى بأن زيادة عدد جسور المشاة وكذلك وضع سياج وقائي من الحديد بين المسارين يمنع عبور المشاة وسط الشارع وإجبارهم على استخدام الجسور والأنفاق. وهذا أمر ليس مستحيلاً؛ فقط مطلوب تكاتف جهود كافة الجهات ذات الإختصاص للقيام بذلك.

حوادث الطرق على مستوى العالم:

- وفاة أكثر من مليون شخص سنوياً.
- يومياً يتوفى ٣٠٠٠ شخص بسبب حواد ث الطرق.
- إصابة ١٤٠ ألف شخص كل يوم بسبب الحوادث.
- يتعرض ١٥ ألف شخص للإعاقة الدائمة يومياً بسبب حواد ث المرور.
- تعاني مليون عائلة في العالم من حدوث حالة وفاة أو إعاقة بين أفرادها بسبب الحوادث.

السبل الوقائية من الحوادث المرورية:

- التقيّد بقانون المرور.
- التدريب والتأهيل والتعليم والتوعية والتثقيف.
- تأهيل الطرق وإنشاؤها وفق مواصفات تتفق مع السلامة المرورية.
- فحص المركبة والإهتمام بصيانتها.

دور شرطة عمان السلطانية في الحد من حوادث المرور:

تنعم بلادنا، والحمد الله، بالإنتعاش الإقتصادي والإزدهار والرخاء في شتى نواحي الحياة، ونتيجة لذلك ازدادت أعداد المركبات، كما ازدادت الحركة المرورية، ولاَزَمَ ذلك ازدياد في عدد الحوادث المرورية وفي آثارها السلبية.

إن شرطة عمان السلطانية سعت، وتسعى، جاهدة لتوفير السلامة المرورية لجميع مستخدمي الطريق؛ وذلك من خلال قيامها بالعديد من الواجبات منها :-

تنفيذ الجانب القانوني ضد مرتكبي المخالفات المرورية ومن يتسبب في حوادث السير، وذلك بفرض رقابة مستمرة على الطرق، سواء داخل المدن أو على الطرق الخارجية، مستخدمة أحدث الأجهزة والمعدات الآلية وأكفأ الرجال.

هذا إلى جانب تأهيل العديد من الكوادر في مجال الهندسة المرورية والسلامة العامة على الطريق وفي مجال نشر التوعية المرورية بين فئات المجتمع بغية الحد من حوادث السير فإن شرطة عمان السلطانية لا تألو جهداً في الإستفادة من مختلف وسائل الإعلام المحلية للقيام بذلك، كما أنها تنظم المحاضرات والندوات، وفي هذا الإطار يتم سنوياً توزيع أكثر من نصف مليون مطوية مرورية.

وتشارك شرطة عمان السلطانية سنوياً دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في فعاليات أسبوع المرور الخليجي الذي ينظّم كل عام.

ومن جهود ومهام شرطة عمان السلطانية في الجانب المروري كذلك:

- المشاركة في الإجتماعات والمناشط الخليجية والعربية والدولية لكسب الخبرات والتجارب في أجل الحد من الحوادث المرورية.
- المساهمة مع الجهات الحكومية والخاصة في مجال الدراسات والبحوث حول معوقات السلامة المرورية وإيجاد الحلول والبدائل.
- رفع تقارير مفصلة عن الأماكن التي تكثر فيها حوادث المرور والتي تسمى (النقاط السوداء) وذلك لوضع حل مناسب بالتنسيق مع الجهات ذات الإختصاص، كذلك قامت شرطة عمان السلطانية في السنوات الأخيرة بإنشاء وحدة الإسعاف وذلك للحد من تضاعف الإصابات الناجمة عن حوادث المرور، إضافة إلى تركيب جهاز ضبط السرعة الثابت على مختلف طرق السلطنة المزدوجة بهدف مراقبة السرعة الزائدة، وقد ساهمت هذه الأجهزة إلى حد كبير في التقليل من الحوادث الناتجة عن السرعة، هذا ما قاله مدير عام المرور أثناء انعقاد مؤتمر مسقط الإقليمي للسلامة علي الطريق المقام في الفترة من ٩/٤ إلى ٢٠٠٦/٩/٥وأضاف بأن الحوادث المرورية قد انخفضت بنسبة ٣٢٪ بعد نشر أجهزة ضبط السرعة على مختلف طرق السلطنة. هذا إلى جانب إنشاء مراكز الفحص الآلي للمركبات، ومعهد السلامة المرورية الذي ينظم العديد من المحاضرات والندوات التي تهدف للحد من الحوادث المرورية.

المراجع/

١- مطبوعات الإدارة العامة للمرور بشرطة عمان السلطانية.
٢- كتاب مشكلة الخطر الثالث (نحن وحوادث السيارات) للمؤلف جمال الكاشف، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير بالقاهرة.
٣- كتاب(سلامة المرور) دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض.
٤- الصحف المحلية.

محافظة البريمي..

بوابة عمان الغربية

إستطلاع الرقيب
خليفة بن علي الشيدي
قيادة شرطة منطقة الظاهرة

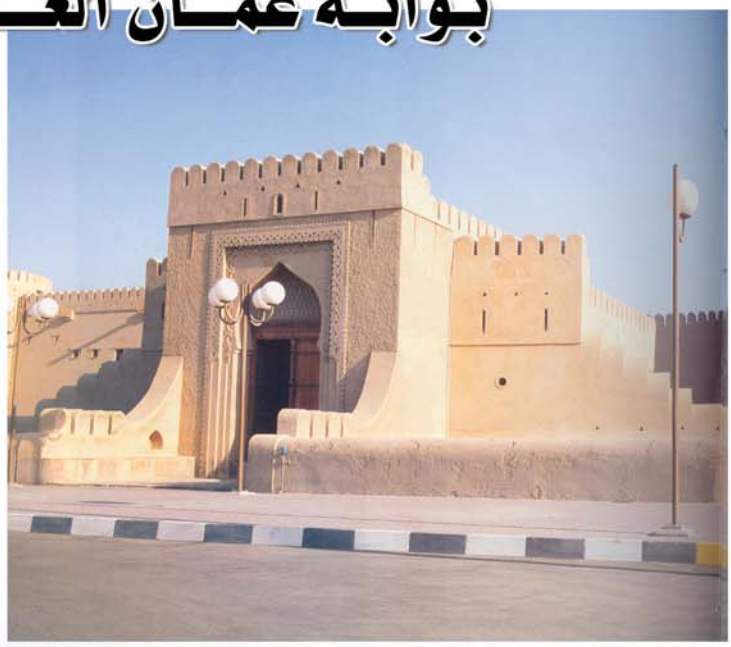

تحتل محافظة البريمي مكانة هامة داخل النسيج الجغرافي العماني، فهي بوابه عمان الغربية، تقع على التخوم الشمالية للسلطنة، تتميز بتنوع تضاريسها الطبيعية بين السهول والجبال والكثبان الرملية والأودية ذات المياه العذبة الجارية، كانت ولا زالت مركزاً تقصدها القوافل وتحط رحالها بعد سفرها الطويل في واحاتها الواسعة.

تقع محافظة البريمي في الركن الشمالي الغربي من السلطنة بمحاذاة حدود دولة الإمارات العربية المتحدة ، يحدها من الجنوب ولاية عبري ومن الشرق ولايتا صحار وضنك، أما من جهة الغرب فتحدها مدينه العين التابعة لدوله الإمارات العربية المتحدة. وقد كانت سابقاً تعرف بولاية البريمي إلى أن صدر المرسوم السلطاني السامي رقم ١٠٨/ ٢٠٠٦ في ٢٢ من رمضان سنة ١٤٢٧هـ الموافق ١٥ من أكتوبر سنة ٢٠٠٦م الذي نص على إنشاء محافظة البريمي التي تضم كلاً من ولاية البريمي وولاية محضة وولاية السنينة بعد أن كانت نيابة تابعة لولاية البريمي.

المكانة التاريخية:

يرجع تاريخ محافظة البريمي إلى العصور التاريخية القديمة، حيث شهدت هذه البلاد أعظم حدث تاريخي في عمان، وهو استقبال جيفر وعبد إبني الجلندى ملكي عمان لعمرو بن العاص مبعوث نبينا الكريم محمد - صلى الله عليه وسلم - حاملاً معه رسالة النبي – عليه الصلاة والسلام– يدعوهما إلى الدخول في الإسلام، فأسلما طواعية ومعهما أهل عمان قاطبة. وقديما يسمونها (توام) ويطلقون عليها (أرض الجو) دلالة واضحة على أن أرض محافظة البريمي تشبه الأرض المعلقة في الجو، وكناية عن ارتفاعها قليلاً عن مستوى سطح البحر، لذلك نجدها تنخفض الحرارة بها صيفاً مقارنة بباقي محافظات ومناطق السلطنة الأخرى الواقعة بالقرب منها.

المواقع الأثرية والسياحية:

تتميز محافظة البريمي بالعديد من المعالم السياحية الطبيعية والأثرية، فتعد الحصون والقلاع التاريخية الشامخة التي تحكي تاريخ عمان العريق وتعبر عن عراقة محافظة البريمي من أهم هذه المعالم، يأتي في مقدمة هذه المعالم حصن الخندق الذي يُعتبر أشهر شاهد تاريخي لمعقل مطوق بخندق في عمان، حيث أن استعمال خندق دفاعي هي استراتيجية استُخدمت قديماً لحماية المدن والقلاع والحصون العمانية منذ عصر ما قبل الإسلام، فيقع حصن الخندق والذي اتخذته البريمي

شعاراً لها في بلدة (حماسة)، حيث يحيط به خندق بعرض٧,٥متر، وعمق ثلاثة أمتار ،وهو حصن مربع الشكل، يحتوي على ١٢غرفة لمختلف الإستخدامات، كما يضم أربعة أبراج. ومن المعالم السياحية أيضاً حصن الحلة الذي ينفرد برسوماته وزخارفه المنقوشة من الجص التي تميزه عن غيره، ويقع هذا الحصن في قلب واحة البريمي، وكان مركزاً للصراع على مر القرون بحكم موقعه على الطريق البري بين صحار والخليج العربي والذي ميّزه بصبغة تاريخية ساحرة، فيقع بالسوق التجاري وتمتد واجهته الرئيسية ٧٩ متراً، وواجهته الشمالية ٥٣ متراً، ويبلغ ارتفاع أسوار الحصن الخارجية مابين ٤-٦ أمتار، كما يضم ثلاثة مواقع محصنه على شكل أبراج تتألف هي الأخرى من دورين، وارتفاع يصل إلى عشرة أمتار، كما يوجد بالبريمي (٥٦) فلجاً، ومن المواقع الأثرية (بيت بحر) الذي يقع في مركز المدينة، حيث أطلق عليه قديماً هذا الإسم بسبب تجمع مياه الأمطار بالقرب منه لتشكل

بذلك وادياً أو نهراً من المياه، وهنالك معالم سياحية أخرى تتوزع في أنحاء المحافظة مثل: قلعة الفياض، وحفيت، وقلعة وادي الجزي. أما في ولاية محضة فيقع حصن عبول وحصن بيت الند وحصن الخبيب وقلعة شرم. كما تتميز بمواقع سياحية أهمها وادي شرم ووادي القحفي ومنطقة اللج ومنطقة عبول، والعبيلة، والخضراء، والجزيرة وجبل الحواء.

أهميتها التجارية:

الحركةُ التجارية في محافظة البريمي نشطة جداً بصفتها واقعة على حدود السلطنة، وتمثل بوابة شمالية غربية للبلاد، ومعبراً للقادمين إلى داخل السلطنة براً عن طريق منفذ وادي الجزي. إن السوق المركزي بولاية البريمي هو من أكثر الأسواق نشاطاً في المحافظة، وقد شُيّد هذا السوق بالطريقة المعمارية العمانية، وبتصميم فريد يشبه القلعة، وهو يقع بالقرب من حصن الخندق، وقُسّم هذا السوق المركزي إلى عدة أقسام بحسب نوع البضاعة المباعة، فيوجد قسم للخضار والفاكهة، وقسم للمواد الغذائية المتنوعة، وقسم للحوم والأسماك، وسوق آخر للمصوغات الفضية والمشغولات النحاسية. أما سوق الحرفيين فهو يعبر عن عبق الماضي، وتباع فيه العديد من التراثيات القديمة مثل المناديس والفضيات والأعشاب الطبية، ويقع هذا السوق بجوار سوق المقتنيات الأثرية.

منجزات النهضة المباركة:

حظيت محافظة البريمي كغيرها من محافظات ومناطق السلطنة بنصيب وافر من الخدمات وباهتمام كبير من لدن الحكومة الرشيدة في جميع المجالات يتناسب مع مكانتها وموقعها الإستراتيجي، حيث تم افتتاح المدارس والمعاهد بجميع مراحلها التعليمية، وكذلك الكليات والجامعات الأهلية بمختلف التخصصات، وعلى رأسها جامعة البريمي، كما يوجد بها جامع السلطان قابوس الذي يُعد صرحاً دينياً لولاية البريمي، ويلاحظه كل من يزور هذه الولاية،كما أن الخدمات الطبية لها نصيبها الوافر، فقد تم افتتاح المستشفيات والمراكز الصحية، حيث يوجد مستشفى البريمي المرجعي، والذي يُعد مستشفى مرجعياً للمحافظة يضم كافه التخصصات الطبية والأجهزة والمعدات الحديثة المتطورة، ويضم ١٥٠ سريراً توفر خدمات العلاج الداخلي لمواطني المحافظة إلى جانب مستشفى آخر في وادي الجزي، وبها مركزان صحيان، أحدهما في ولاية السنينة وآخر في الفياض، وتنتشر أيضاً خدمات الكهرباء والمياه والهاتف والطرق الحديثة، فضلاً عن خدمات التعليم والبيئة والبلدية التي ساهمت في تجميل المحافظة، مما جعلها تبدو في ثوب جديد، وقد أنشأت الوزارات الحكومية الأخرى مديريات لها للعمل على توفير الخدمات المختلفة.

المهن والحرف التقليدية:

من أهم المهن التي يمارسها سكان محافظة البريمي مهنة التجارة، التي تعد مهنة رئيسية ومصدر دخل كبير لكثير من أبناء المحافظة، بالإضافة إلى مهنة الزراعة والرعي وتربية الماشية.

ومن الفنون التقليدية التي تشتهر بها محافظة البر يمي وتتميز بها عن باقي محافظات ومناطق السلطنة فن العياله - أو العرضة - حيث يتقن أهلها هذا اللون من الفنون الشعبية، ويجيدون إيقاعاته جيداً ويمارسونه في مواسم الأعياد والإحتفالات الوطنية.

تعزيز السلامة المرورية

بقلم النقيب:
خميس بن علي البطاشي
الإدارة العامة للمرور

تعد الحوادث المرورية إحدى المشكلات الرئيسية التي تعاني منها بلدان العالم، والتي ينتج عنها الكثير من الخسائر البشرية والمادية، حيث يُقدّر عدد الذين يتوفون من جراء الحوادث المرورية سنوياً في مختلف أنحاء العالم بنحو ١,٢٠٠,٠٠٠ شخص، ويُصاب أكثر من ٥٠ مليون، وتقدر التكاليف الإقتصادية المباشرة للحوادث على الطرق في العالم بـ ٥١٨ مليار دولار، وإذا لم تتخذ المبادرات ولم تجذب هذه القضية الإهتمام فإن هذه الخسائر ستزداد وستتعاظم وخاصة في الدول النامية، وفي السلطنة فإن السلامة المرورية تأخذ اهتماماً كبيراً من الحكومة الرشيدة وتضعها ضمن أولوياتها، وتَلْقى اهتماماً ومتابعة من لدن المقام السامي لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى – حفظه الله ورعاه – وليس أدل على هذا الإهتمام من ذلك النجاح للدبلوماسية العمانية في استصدار القرار رقم (أ٥/٦٠) من الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ للفت الإنتباه العالمي لمشكلة الحوادث المرورية وما ينتج عنها من وفيات وإصابات. وعلى المستوى الداخلي فقد اهتمت الحكومة بإنشاء شبكة طرق تغطّي كافة محافظات ومناطق السلطنة مراعية في إنشائها المعايير والمواصفات الدولية.

كما أنه في الآونة الأخيرة دشنت شرطة عمان السلطانية، ممثلة في الإدارة العامة للمرور، العديد من المشاريع المهمة والتي يؤمل منها أن تعزّز السلامة المرورية، ولعل من أهمها تركيب أجهزة ضبط السرعة الثابتة على مختلف الطرق في محافظات ومناطق السلطنة، وذلك في إطار سعي شرطة عمان السلطانية للتقليل من نسبة الحوادث المرورية التي تُعتبر السرعة أحد أسبابها الرئيسية، وافتتاح معهد السلامة المرورية وهو معهد متخصص يهدف إلى تدريب وتأهيل رجال الشرطة العاملين في قطاع المرور ومستخدمي الطريق في مجال السلامة المرورية من خلال إعداد وتنفيذ برامج تدريبية مختلفة، وعقد دورات وندوات وورش عمل تختص بالسلامة المرورية. وفي نقلة نوعية كبيرة يشهدها المرفق المروري بالسلطنة سيتم في الأيام القريبة القادمة افتتاح نظام الفحص الآلي للمركبات والذي يعوّل عليه تحسين معايير السلامة المرورية؛ كون أن المركبة أحد أهم الأسباب لوقوع الحوادث المرورية، من خلال التحقّق من سلامة جميع أنواع المركبات التي تسير على الطرق، وذلك بتطبيق برامج فحص دقيقة وشاملة تعتمد على استخدام المعدات والأجهزة الحديثة تعمل ببرامج الحاسب الآلي لضمان تطبيق معايير الفحص العالمية.

كل هذه المشاريع والجهود، بالطبع، تعكس اهتمام السلطنة بتعزيز السلامة المرورية وسعيها الجاد للحد من الحوادث المرورية وما ينتج عنها من خسائر بشرية ومادية.

السمات العامة لقانون الإجراءات الجزائية

تتعدد القوانين بين قوانين مدنية، جزائية، تجارية، إجرائية، مالية، وغيرها من القوانين، كل من هذه القوانين يسعى إلى تحقيق أهداف إنشائه من أجل تأصيل سياسة المشرّع في بسط سلطان القانون وسيادة الدولة على منفذها، وفي عجالة سنتناول أحد هذه القوانين والتي تهمنا كرجال شرطة من منظور صفة الضبطية القضائية والتي بنيت على أساس المادة (٣١) من قانون الإجراءات الجزائية الصادر بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم (٩٧/٩٩) حيث نبين السمات العامة لهذا القانون.

لقد صدر قانون الإجراءات الجزائية في الحادي من ديسمبر من عام ١٩٩٩ بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم (٩٧/٩٩) وعُمل به بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره وألغي بموجبه المرسوم السلطاني السامي رقم (٢٥/٨٤) الخاص بتنظيم القضاء الجزائي. وقد بلغ مجموع مواده (٣٥٦) مادة قُسّمت إلى ستة أبواب، سنبينها تباعاً على النحو التالي:

إعداد الرائد:
يعقوب بن سالمين الحبسي
قيادة شرطة المنطقة الوسطى

الباب التمهيدي

تطرق هذا الباب إلى الأحكام العامة من حيث سريان أحكام القانون واللغة المستخدمة في جميع الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون؛ ألا وهي اللغة العربية.

الباب الأول

تطرق هذا الباب إلى الدعوى العمومية من حيث الجهة المختصة برفعها ومباشرتها أمام المحكمة المختصة وضوابط رفعها، والأسباب المؤدية إلى انقضائها ومددها وحالات إنقطاع هذه المدد. ثم تلي ذلك بيان إرتباط الدعوى المدنية بالدعوى العمومية والأشخاص الذين يحق لهم رفع الدعوى المدنية والمدة المقررة قانوناً لإنقضاء الدعوة المدنية.

الباب الثاني

بين المشرّع في هذا الباب مرحلة جمع الإستدلالات ومأموري الضبط المخولين بذلك وصلاحياتهم، ثم تطرق إلى حالة التلبس بالجريمة وأحوال ذلك، والإجراءات التحفظية التي تتخذ من قبل المتهم كالقبض والحبس الإحتياطي وأحوال كل منهما.

ثم بين مرحلة التحقيق الابتدائي موضحاً الإجراءات السابقة عليه، وهي التكليف بالحضور وأوامر القبض والضبط والإحضار، والإجراءات اللاحقة عليه وهي الإنتقال والتفتيش وضبط الأشياء وكيفية التصرف فيها وسماع الشهود والإستجواب والمواجهة وندب الخبراء، وصولاً إلى كيفية التصرف في التحقيق الإبتدائي.

الباب الثالث

انتقل المشّرع في هذا الباب إلى مرحلة تالية للتحقيق الإبتدائي ألا وهي مرحلة المحاكمة، مبيناً من خلال هذه المرحلة، قواعد الإختصاص الواردة في المواد الجزائية من حيث تحديد المحاكم المختصة بنظر القضايا حيث تتولى محكمة الجنايات، نظر قضايا الجنايات ومحاكم الجنح تتولى نظر قضايا الجنح والمخالفات حسب تعريفها في قانون الجزاء العماني.

أما الأوامر الجزائية فقد أعطى القانون للإدعاء العام سلطة التحقيق الإبتدائي في المخالفات وفي الجنح التي لا يوجب فيها الحكم بعقوبة السجن أكثر من ثلاثة أشهر أو بغرامة يزيد حدها الأدنى على مائة ريال، فضلاً عن العقوبات التكميلية والتعويضات وما يجب رده والمصروفات، أن يطلب من قاضي محكمة الجنح المختصة أن يوقع العقوبة على المتهم بأمر جزائي.

ثم تطرق المشّرع في هذا الباب إلى الإختصاص بالمسائل التي يتوقف عليها الفصل في الدعوى العمومية وتنازع

الإختصاص، وكيفية إعلان الخصوم وحضورهم وما يترتب عن التخلف عن الحضور أمام محكمة الجنايات، منهياً هذا الباب بتوضيح إجراءات الجلسة ونظر الدعوى وإثباتها أمام المحكمة.

الباب الرابع

تحدث الباب الرابع عن الأحكام وآثارها وكيفية الطعن فيها وذلك بدءاً بأحوال تنحي القضاة وردهم عن الحكم، وأحكام البطلان، والكيفية التي تصدر وتنفذ بها الأحكام، وأن تكون في جلسة علنية. ثم تطّرق إلى المصروفات ومدى إلزاميتها على كل من حكم عليه في جريمة وكيفية تقسيمها. كما أشار إلى طرق الطعن في هذه الأحكام وممن تكون سواء بالمعارضة أو الإستئناف أو الطعن أمام المحكمة العليا ومن ثم إعادة النظر، وأخيراً بيّن مدى قوة الأحكام النهائية.

الباب الخامس

أورد هذا الباب إجراءات التنفيذ، مبيناً الأحكام الواجبة التنفيذ، كتنفيذ عقوبة الإعدام وتنفيذ العقوبات المقيّدة للحرية والإفراج تحت شرط، والإشكاليات التي قد تعيق إجراءات التنفيذ، منهياً هذا الباب بكيفية تسوية المبالغ المحكوم بها.

الباب السادس

هذا الباب عبارة عن أحكام عامة متنوعة، كأحكام سقوط العقوبة سواء بمضي المدة أو وفاة المحكوم عليه، وإجراءات رد الإعتبار، وحالة ما إذا فُقدت الأوراق، أي النسخة الأصلية للحكم، وما يترتب على هذا الفقدان، وأخيراً تطرق إلى كيفية حساب المواعيد والمدد المنصوص عليها في هذا القانون.

رؤى وأفكار

الثقافة المهنية

إعداد المقدم:
حفيظ بن عامر الشنفري
مساعد قائد
أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة

ليس من شك أن التدريب والتأهيل والإعداد المسبق مسألة أساسية في كل منظومة عمل، إذ من الصعوبة تسكين أي فرد في عمل من الأعمال، أو في مهمة من المهام، دون تدريبه وتأهيله، وتبصيره وإرشاده بمضمون هذا العمل، وطبيعة هذه المهمة. والقول بغير ذلك لا يحقق أهداف المؤسسة، ولا تصل إلى ما تصبو إليه وما ترمي إلى إنجازه، وتغدو المؤسسة في مأزق يحتاج إلى الكثير من الحلول، ومشكل يتطلب حُزمة من الإصلاحات.

هذه مسألة منطقية وعملية ومهنية، تعتني بها وتأخذها في الحسبان كافة المؤسسات، خاصة الأجهزة الشرطية، لكون هذه المسألة بالنسبة لها هامة وضرورية بل أساسية وحيوية، إذ يُعد التدريب بالنسبة لها شرطاً مسبقاً على الانخراط في العمل الشرطي، فمن يتم منحه الصفة الشرطية، أو الصفة الضبطية القضائية، بما لها من سلطات وما عليها من واجبات، لا بد أن يكون قد التحق بتدريب مهني أساسي، يتراوح بين الأشهر، وقد يمتد إلى السنوات.

فمدة التدريب التي تقرها المؤسسة التدريبية، لمن أراد الانخراط في العمل الشرطي، مرحلة هامة جداً، وهامة للغاية، باعتبارها المرحلة الأساسية في التكوين المهني للمتدرب، فكل ما يخضع له المتدرب من برامج عسكرية صارمة، وما يجب عليه إنجازه من مناهج علمية متنوعة، وما يجب عليه الإلتزام به من ضبط وربط عسكري، غايته خلق ثقافة عسكرية مهنية لديه، وهي هامة ومفصلية في العمل الشرطي، إذ هي التي تميّزه عن غيره، وهي التي تُعينه على أداء واجباته واحترام مهنته والإخلاص لها، والحفاظ عليها.

ومن أهم مظاهر الثقافة المهنية الشرطية، الالتزام بشرف المهنة، والإنضباط في أداء الواجبات، والتفاني في النهوض بالأعباء والمهمات، وتمثيل المؤسسة الشرطية بشكل مشّرف ولائق، والبعد عن كل ما يسيء إليها، أو ينتقص منها. فالثقافة المهنية تصاحب رجل الشرطة في كل الأوقات ، وتقفز إلى ذهنه في كل اللحظات، فتصبح مهنته هي المكوّن الأساسي لثقافته، والفاعل الرئيسي في حياته . فالفعل المهني الشرطي يصبح مميزاً وبارزاً وعلامة واضحة ودالة على العمق الثقافي والمهني لدى رجل الشرطة.

وترتيباً على ما تقدم، نحسب أن كل ما يحصّله بعد ذلك رجل الشرطة من معارف، وما يجنيه من مهارات، وما تتراكم لديه من خبرات مختلفة، يعد إضافة إلى مهنته، ودعماً وتكريساً لعمله المهني الشرطي، فلا يقبل منه بأي حال من الأحوال أن يعلن أنه قد أحرز مستوى علمياً محدّداً، أو نال إجازه مهنية معينة، وينأى بكل ذلك بعيداً عن مهنته، فالمنطقي والمعقول، وما تجري به الخبرات الإنسانية والعامة، هو امتزاج واختلاط وتكامل كل ما يحصّله من علوم ومعارف ومهارات مع قواعد وأصول مهنته. ومن هنا يمثّل التدريب والتأهيل والتحصيل، قيمة كبرى في المؤسسة التدريبية، لا بغرض التدريب في شكله المجرد، ولا بهدف التأهيل في شكله المنهجي العام ، وإنما من أجل الوصول إلى الفعل المهني الرشيد والمسلك الشرطي الصادق.

الفرق الموسيقية العسكرية ودورها الفعال في المناسبات

للموسيقى العسكرية طابعها الخاص، وصوتها المميز، بآلاتها اللامعة، وأزيائها المتألقة، ومعزوفاتها الحماسية.

وتلعب الموسيقى العسكرية دوراً كبيراً وملموساً في رفع كفاءة التدريبات العسكرية، وإذكاء الروح المعنوية للجنود، سعياً لضمان الإنضباط بين المتدربين.

وفي نفس الوقت تمثل هذه الموسيقى واجهة استعراضية في المراسم والمواكب.

وهي وأن كانت تاريخياً قد بدأت في المعسكرات وميادين القتال منذ أواخر القرن الثاني عشر حيث ظهر مصطلح الموسيقى العسكرية، إلا أنها بحكم طبيعتها المتطورة صارت تُنسب إلى الأوركسترا السيمفونية، حيث اتسعت دوائرها واهتماماتها ومشاركاتها في المناسبات العامة.

إعداد المقدم
ناصر بن محمد العلوي
مساعد مدير إدارة موسيقى الشرطة

ومن أبرز الفرق الموسيقية العسكرية في السلطنة فرقة موسيقى شرطة عمان السلطانية، وهي تشارك في مختلف الإحتفالات التي تقام على هذه الأرض الطيبة، سواء كانت احتفالات شرطية تقام على مستوى شرطة عمان السلطانية مثل الإحتفال بيوم الشرطة الذي يقام كل عام في الخامس من يناير، أو الإحتفالات الرسمية التي تقام على نطاق أوسع، كالإحتفالات

بالأعياد الوطنية والتي لا تتوانى موسيقى الشرطة عن المشاركة فيها إلى جانب باقي الفرق الموسيقية العسكرية الأخرى بالسلطنة مثل الفرق الموسيقية التابعة للحرس السلطاني العماني والجيش السلطاني العماني وموسيقى سلاح الجو السلطاني العماني والبحرية السلطانية العمانية، فهذه الفرق جميعها تشارك في الإحتفالات التي تقام بمناسبة الأعياد الوطنية أو أي مناسبة وطنية أخرى يشرّفها القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه -. ويسبق كل مشاركة تنسيق بين الفرق الموسيقية العسكرية بالسلطنة؛ وذلك من خلال عقد اجتماعات بين مدير عام الفرق الموسيقية بالحرس السلطاني العماني ومنسق الفرق الموسيقية العسكرية بالسلطنة ومدراء الفرق سالفة الذكر، حيث يتم خلال هذه الإجتماعات التجهيز واختيار المقطوعات المناسبة لكل احتفال، ويتم بعد ذلك وضع برنامج تدريبي للتمارين المشتركة بين الفرق من خلال اختيار المكان والزمان المناسبين، وهذا التنسيق قائم بين الفرق الموسيقية العسكرية منذ أن بدأت الإحتفالات التي أقيمت على أرض عمان الحبيبة.

تشارك موسيقى الشرطة في مختلف الإحتفالات التي تقام على هذه الأرض الطيبة

والحق يقال إن ما وصلت إليه الفرق الموسيقية العسكرية في السلطنة يعتبر مفخرة لكل عماني، كل ذلك بفضل الرعاية المستمرة والإهتمام الدائم اللذيْن يوليهما حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى، - حفظه الله ورعاه - لهذه الفرق الموسيقية العسكرية، فجلالته - أبقاه الله - دائماً وأبداً يسدي توجيهاته لهذه الفرق لتضطلع بالدور المناط بها بشكل أفضل وأرقى.

وبمناسبة حديثنا عن هذه الفرق فإنه يكفينا فخراً واعتزازاً بأن أعداد المشاركين في طابور الفرق الموسيقية وصلت إلى أكثر من ألف عازف وعازفه خلال العام قبل الماضي ٢٠٠٥م في احتفالات البلاد بالعيد الوطني الخامس والثلاثين المجيد؛ الذي كان يعتبر من أهم الإحتفالات التي شاركت فيها الفرق الموسيقية العسكرية بالسلطنة، ومما يزيدنا اعتزازاً أيضاً بأن هذا العدد الكبير من المشاركين يُعد هو الأول على مستوى العالم بالنسبة لعازفين من بلد واحد.

نعاهد الله والوطن ومولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم، القائد الأعلى - حفظه الله ورعاه - بأن نبذل كل غال ونفيس في خدمة هذا الوطن المعطاء، ولا يسعني هنا أن أقول بأننا فداءاً لعمان وقائدنا المفدى، أيّده الله، وسوف نستمر بإذن الله تعالى لكي يظل صوت عمان عالياً مرفوعاً إن شاء الله.

وفي الختام نجدد العهد والولاء لمولانا حضرة صاحب جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم القائد الأعلي - حفظه الله - وجعله سداً منيعاً نحتمي به.

ـــــات الوطنيـــة

إعداد
ابتسام بنت محمد الريامية
أخصائية علاج النطق - إدارة الخدمات الطبية

النطق واللغة

من الأقسام التي تم إضافتها مؤخراً بمستشفى الشرطة قسم لعلاج النطق واللغة، و نوجز ماهيته و اختصاصاته والخدمات التي يقدمها في الآتي:

ما هو علاج النطق واللغة ؟

هو العلم الذي يدرس الإضطرابات التي تصيب عملية التخاطب الإنساني وكيفية علاجها، ويشمل ذلك دراسة الإضطرابات التي تصيب النطق واللغة. إن هذه الإضطرابات قد تكون خلقية أو مكتسبة وهي تصيب الأفراد من مختلف الفئات العمرية.

من هو أخصائي علاج النطق واللغة؟

هو من يختص بالأمراض التي تصيب عملية التخاطب والنطق واللغة، وهو من يقوم بعملية التقييم والتشخيص والعلاج والوقاية من اضطرا بات النطق واللغة.

ماذا يقدم قسم علاج النطق واللغة؟

يلبي هذا القسم احتياجات الذين يعانون من قصور في النطق أو مشاكل في اللغة لكافة الأعمار، كالأطفال الذين يتأخرون في النمو النطقي أو اللغوي، أو الكبار الذين أصيبوا بقصور في النطق نتيجة سكتة دماغية أو غيرها من إصابات الدماغ.

يتضمن برنامج العلاج تأهيل مراجع القسم (المريض) ليعاود النطق بطريقة أفضل أو تعلم الإتصال بطرق مختلفة مساندة أو بديلة للكلام كاستخدام لوحة مزودة بالصور.

هدفنا ومهمتنا:

مهمة أخصائي علاج النطق واللغة هي الرقي وإصلاح الوضع النفسي والإجتماعي للمريض ليرتقي إلى مستوى أفضل نطقياً ولغوياً.

لمن تقدم هذه الخدمة ؟

تقدم هذه الخدمة لكل من يعاني صعوبات في النطق واللغة، مثل:

- تأخر نمو النطق واللغة عند الأطفال.
- الإعاقات السمعية.
- الشفاه الإرنبية وشق سقف الحلق.
- الإصابات الدماغية التي تنتج إعاقات في النطق.
- ملازمة داون.
- التوحد.
- التأتأة أو التلعثم.
- المشاكل الصوتية.

كيف يتم العلاج؟

يقوم أخصائي علاج النطق واللغة بوضع برنامج يتناسب مع وضع كل مراجع، يتضمن البرنامج فترة تقييم شامل حيث يتم تقييم حالة المراجع وتشخيصها ومن ثم المباشرة بالعلاج.

هيئة العلاج تقدم عبر جلسات، وهي ليست موحدة بل خاصة؛ أي أن كل مراجع سيتم معاملته بشكل منفرد وخاص يناسب الفئة العمرية والحالة التي يعاني منها.

تكون معظم أساليب علاج الأطفال عبر برامج وألعاب تتكيف مع قدراتهم، أما بالنسبة للكبار فيكون التنسيق ووضع الأهداف المرجوة لخطة العلاج مع المراجع (وأفراد أسرته إن استدعت الحاجة) حتى يتم تطبيق العلاج خارج نطاق المستشفى.

تحية خاصة إلى تلك النفوس، إلى تلك الهمم

إعداد
سلطان بن محمد الرمحي
الحرس السلطاني العماني

بداية وقبل كل شيء نوجة تحية خاصة وخالصة من الأعماق إلى تلك الجهود المبذولة من قبل شرطة عمان السلطانية التي دائماً وأبداً هي العين الساهرة على أمن الوطن والمواطن، والعين اليقظة التي تسهر من أجل توفير مظلة الأمن والإستقرار من أجل رخاء هذا الوطن الغالي عمان، وكل ذلك لم يكن ليأتي لولا الرعاية السامية الكريمة التي يوليها مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم – حفظه الله ورعاه – لهذا الجهاز النشط والفعال، حرصاً من جلالته على رخاء وأمن البلاد، وكذلك نتيجة لما أتيح لهذا الجهاز من الإمكانيات العملية والتكنولوجية التي تساعده على أداء المهام الموكلة إليه والمسؤوليات المناطه به، فما نكاد نسمع عن أي خطأ أو إجرام أو مخالفة للقانون إلا ونرى الأمن قد أدى ما عليه من مسؤوليات جسام نحو إظهار روح الرخاء والأمن والنظام والإستقرار، فلذلك أكرر تحيتي بل تحيتنا جميعاً لأولئك البواسل الذين نذروا أنفسهم من أجل الذود عن تراب هذا الوطن والسهر لحمايته والسعي لصون مكتسباته ومنجزاته.. فتحيتنا غالية، خالصة، صادقة، صافية، نابعة من القلب والوجدان، لكم أنتم يا من نذرتم أرواحكم فداءً لوطنكم.. لإخوانكم وأبنائكم وذويكم من أبناء هذا الوطن، ندين لكم بالإخلاص، ندين لكم بالشكر الجزيل؛ من مسؤولين وضباط وأفراد. وتحيتنا إلى كل من يسعى من أجل صون كرامة عمان، وتحيتنا نرسلها بل نبعثها زكية عَطِرة إلي كل من يحرص على سلامة عمان.

فدائماً نظل معكم مستمرين نحو تحقيق المزيد مما يصبو إليه الأب الحنون والمعلم المرشد والقائد الملهم، على اهتمامه وإلى

تحقيق كل ما نصبوا إليه نحن أبناء عمان من رفعة وأمن وسلامة لعمان وترابها الغالي. أي كلمة شكر قد تعبّر عما تكنه قلوبنا من عظيم الإمتنان لكم أيها الرجال البواسل؟ أي تعبير قد يجزل العطاء لكم أيها الأفذاذ الكرام؟ ولكن محاولة منا نحو تقدير جهودكم وإخلاصكم وتفانيكم من أجل حمايتنا، وتوفير الأمن والأمان لنا، الذود عن تراب عمان الغالي النفيس.

وفي الختام يظل اللسان عاجزاً والقلم قاصراً بما قد يعبران به عن عظيم الإمتنان، وجزيل الشكر لهذا الجهاز، متمنين لكم دوام السلامة والسلام لعمان، والله نسأل أن يحفظنا جميعاً من كل مكروه، وأن يكلل كل الجهود الرامية إرساء دعائم الأمن والإستقرار، وأن يجنبنا كل سوء، إنه قريب سميع مجيب الدعاء.

إعداد

فيصل بن علي بن سالم السناني

انجازات تقر لها الأعين

إن ما نشاهده في الساحة العمانية من تطورات في كل الميادين ليست هي من قبيل الصدفة أو الحظ، بل هنالك ممن يجتهد ويتعب ويعمل بهمة ونشاط وإخلاص دون كلل، وعلى رأس هؤلاء مولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم القائد المفدّى – حفظه الله ورعاه – الذي عودنا على اهتمامه الدائم بأبناء شعبه وبعمله المتواصل على رقي السلطنة. وأقتصر في الحديث هنا على انجازات شرطة عمان السلطانية التي حققتها في الفترة الأخيرة.

إن شرطة عمان السلطانية هي العين الساهرة والحارس الأمين لهذا الوطن، والمخلصة في مجابهة المجرمين والعابثين، لذا فقد تمكنت شرطة عمان السلطانية من زرع الطمأنينة والسكينه في قلوب المواطنين والمقيمين، فرجال الشرطة يعملون بهمة ونشاط وإخلاص، غايتهم المثلى أن يروا بلدهم آمنة مطمئنة مستقرة خالية من الشوائب المدمرة فأرض عمان الطيبة منذ القدم عُرفت بأنها بلد الأشراف؛ لذا لا مكان للفاسدين الذين لا هدف لهم إلا الدمار وإشاعة الفساد والفتن وتفكيك المجتمعات المترابطة برباط الحب والوئام، لهذا فإن رجال شرطة عمان السلطانية لهم بالمرصاد، كيف لا وهم يلعبون الدور البارز والأكبر الذي لا يستهان به؛ في محاربة المجرمين وشَلّ تحركاتهم وأفكارهم الفاسدة التي باتت تشكل الهم الأكبر، لذا فقد وجب الحذر والتشديد في اتخاذ كل ما من شأنه أن يساهم في الحد من نشاط مثل هذه الجماعات المجرمة. فرجال شرطة عمان السلطانية يمثلون خلية النحل التي تسير وفق نظام مشترك لا أحد يتطاول على عمل غيره، فالنحل كما نعرف لا يتقاعس أبداً في أداء عمله المنوط به، يستيقظ ويتجدد فيه النشاط والحيوية كلما بانت شمس الضحى وصقلته بأشعتها فتعلن عن ذلك بإشراقة يوم جديد ،فهكذا جهاز الشرطة الشامخ فهو كخلية النحل تماماً.

فلا توجد من ثغرة إلا ورجال الشرطة يهبّون بقواتهم لسدها بكل ما يملكون من صلاحيات وقوانين لازمة، فلو أمعنا النظر جيداً في هؤلاء الذين نذروا أنفسهم لحماية أرواح وأعراض وممتلكات الآخرين وخدمة الوطن، فيالها من تضحية عظيمة لرجال عظماء، تضحية لا يستهان بها ولا تقدّر بالأثمان تمثلت في هؤلاء الرجال وهم يتصدون لكل المخاطر ولكل العوائق التي يتسبب فيها المتسللون والمهربون لكل ما هو محظور. كما يقوم رجال الشرطة بإنقاذ الأرواح المتضررة جراء الأزمات الجوية، مخاطرين بأنفسهم رغم صعوبة المواقف وشدة الرياح والعواصف لإنقاذ إخوانهم الذين تقطّعت بهم السبل، حيث تأتي الطائرات التي سُخّرت لهذا العمل المقدس الذي لا غبار عليه، فحكومتنا الرشيدة لم تبخل في كل ما من شأنه مصلحة للوطن والمواطن، فلهم كل الشكر والإمتنان.

وفي الختام لا يسعني إلا أن أقدم شكري وامتناني لكل رجل من رجال شرطة عمان السلطانية، فكل ما تقومون به من أعمال صادقة تجاه هذا الوطن ما هو إلا فخر واعتزاز وراية الشرف لكم، وقد حملتم أمانة ليست بالهينة ألا وهي حماية المجتمع وصونه من المخربين والعابثين بأمنه، فالمجتمع على ثقة تامة بمن حمل أمانته ومتيقن بأنه يستحقها.

فهاهو رجل الشرطة الذي طالما عرفناه بخلقه الحميد وأدبه الرفيع وتواضعه المحمود وعلمه وإسهامه بفعل الخير والمساعدة، وكل هذه صفات قد تجلت فيه، فكل مواطن عماني يعيش على هذه الأرض الطيبة يملؤه الفخر والإعتزاز لوجود شرطة عمان السلطانية. هذا وأسأل المولى جل شأنه، أن يوفقنا لما يرضاه، وأن يجنب عماننا الحبيبة كل مكروه.

أشعب والحيتان

دخل أشعب على قوم في المدينة يأكلون حيتاناً فاستأذن للدخول عليهم، فقال أحدهم: إن من شأن البَسْطِ إلى آخر الطعام، فاجعلوا كبار الحوت في صفحة ناحية، ويأكل منها الصغار! ففعلوا وأُذن له، فدخل، فقالوا له: ما رأيك بالحيتان يا أشعب؟

قال: والله إن لي ثأراً، لأن أبي مات في البحر وأكلته الحيتان.

فقال له القوم: دونك.. فخذ بثأر أبيك. فجلس، ومدّ يده إلى حوت صغير، ثم حمله ووضعه عند أذنه، وقد نظر إلى الصفحة التي فيها الحيتان الكبار، فقال: أتريدون ما تقول هذه الحوتة؟

قال، تقول إنها لم تحضر موت أبي، ولا أدركته، لأنها أصغر سناً من ذلك؛ ولكن عليك بتلك الكبار التي في زاوية البيت فهي التي أكلت أباك.

أصوات

- صوت الإبل يسمى حنين.
- صوت البوم يسمى نعيب.
- صوت الجراد يسمى حترشة.
- صوت الذباب يسمى طنين.
- صوت الصقر يسمى غقيق.
- صوت النحل يسمى دوي.
- صوت الفيل يسمى صواء.
- صوت النمل يسمى الدبيب

سؤال وجواب

١- ما هو نبات الصدر ؟

٢- ما هو الثعلب الطائر ؟

٣- ما الحيوان الذي يولد ولا يلد؟

٤- ما أسرع الشعوب في الكلام ؟

٥- ما أكبر مصدر للبخور في العالم ؟

١- الهموم. ٢- الوطواط. ٣- البغل.

٤- الفرنسيون. ٣- الصومال.

إعداد الشرطي:
زكريا بن سالم الصبحي
إدارة العلاقات العامة

أوائل

– أول دولة في العالم أخذت نظام الإحتراف رسمياً في لعبة كرة القدم هي إنجلترا.
– أول من أنشأ نظام العسس " الشرطة السرية " هو عبدالملك بن مروان.
– أول دولة عربية تفوز ببطولة كأس العالم للناشئين في كرة القدم هي المملكة العربية السعودية عام ١٩٨٩م.
– أول من أمر المسلمين بأن يقاربوا بين السطور توفيراً للورق هو الخليفة عمر بن عبدالعزيز.
– أول من قرع الطبل في العالم هم السومريون في العراق.
– أول من ميز بين الشرايين والأوردة الطبيب العربي ابن النفيس.
– أول من استعمل البساط الأحمر للإستقبال هم البابليون.
– أول أمين عام لجامعة الدول العربية عبدالرحمن عزّام.
– أول خليفة أموي معاوية بن أبي سفيان .

منـوّعات

– أربع من كن فيه كان كاملاً، ومن تعلق بواحدة منهن كان من صالحي قومه: دين يرشده، وعقل يسده، وحسب يصونه، وحياء يقوده.
– أربعة تهدم البدن: الهم والحزن والجوع والسهر.
– أربعة تزيد في ماء الوجه وبهجته: التقوى والوفاء والكرم والمروءة.
– أربعة تيبس الوجه وتذهب ماءه وبهجته: الكذب والوقاحة وكثرة السؤال من غير علم وكثرة الفجور.

المسـابقـة رقـم (١٥) العـدد ١١٥

شروط المسابقة:

١– لا يقل عمر المتسابق عن ١٥ سنة.
٢– لا تقبل إلا القسائم الأصلية للمسابقة.
٣– يمكن للمشترك أن يشترك بأكثر من قسيمة.
٤– تبعث القسائم على بريد المجلة أو تسليمها باليد إلى إدارة تحرير المجلة بإدارة العلاقات العامة – القيادة العامة.

سؤالا المسابقة:

١– ما هو العامل الرئيسي عند اختيار مقعد الأطفال المناسب للمركبة؟
١) وزن الطفل.
٢) عمر الطفل.
٣) طول الطفل.

٢– مدة التقادم « مرور الزمن » في الجنح تكون بانقضاء؟
١) ثلاث سنوات.
٢) خمس سنوات.
٣) عشر سنوات.

إجابتا المسابقة رقم (١٤) للعدد رقم ١١٤ هما:

١– ٢٠٠٤م.　　٢– ٨٠ كم.

الفائزان في مسابقة العدد الماضي هما:

١) خديجة بنت يعقوب بن علي بن حمود.
٢) أكثم بن خميس بن راشد البريكي.

(يرجى من الفائزين الحضور إلى مكتب مجلة العين الساهرة بإدارة العلاقات العامة - القيادة العامة للشرطة بالقرم - لاستلام جوائزهم)

كوبون الإشتراك في المسابقة رقم ١٥ العدد ١١٥

الإجابات: .....
الإسـم: .....
العنـوان: .....
الهـاتف: .....

يكتبها:
مبارك بن محمد العامري

جَدَلِيَّةُ الخطأ والصَــواب

ضَاقَ أحدُ المفكِّرين ذُرعاً بمدينتِه الكزموبوليتانيةِ التي يزدادُ ضجيجُها يوماً بعد آخر، فقرّر أن يبحث لهُ عن مكانٍ هادئٍ بعيدٍ عن صَخَبِ المدينةِ وضوضائِها ونبضِها الهستيريِّ المُتسارِع؛ حتى يستطيع أنْ يتأملَ ويفكر بصورةٍ تُمكّنه من الكتابةِ والتأليفِ، بعد قطيعةٍ عنهما دامتْ رَدْحاً مِنَ الزمن، انتابته خلالها نوباتٌ مِنَ التوتُّرِ والقلَق ؛ خشْيَةَ أن يفقدَ القدرةَ تماماً على الإنتاجِ الفكري، ويُصيبَ عقلَهُ الضمورُ والإهتراء. قَلَّبَ الأمرَ مَليّاً وهو يطْرَحُ على نفسِهِ البديلَ تلوَ الآخر، حتى وَقعَ اختيارُهُ في النهايةِ على جزيرةٍ نائيةٍ تغطي أرضَها الأحراشُ والأكَمَاتُ، وكان لهذا المفكِّرِ صديقٌ صدوقٌ مثقفٌ وعلى دِرايةٍ بأمورِ الحياةِ وذو نفوذٍ في المجتمع، وقد دَأبا حين يلتقيان أن يتجادلا ويتناقشا في قضايا الفكرِ والفلسفةِ والأدبِ والإجتماعِ وغيرها من القضايا ، فآثرَ المفكرُ ألاَّ يُخْفِي عن صديقِهِ ما يُضْمِرُهُ في نفسِهِ من أمرِ النَفَادِ من المدينةِ واللجوءِ إلى تلك الجزيرةِ البعيدةِ التي تتّخذها الحيواناتُ والطيورُ مملكةً لها، والتي لم يفكرِّ إنسانٌ من قبل في العيش فيها . لم يوافِقْ صديقُهُ الرأيَ، بل استَنْكَرَ قرارَهُ وخَطّأهُ فيه، موضّحاً له ما سوفَ يترتّبُ على ذلك من مساوئَ لا سيّما على صحّتِهِ ووضعِهِ الأسَري والإجتماعي، ولم يَزْدَدْ المفكرُ أمامَ هذا الرفضِ القاطعِ من قِبَلِ الصديقِ إلا إصراراً وعِناداً، مؤكداً أنَّ قرارَهُ صائبٌ، حاشداً لِدَعْمِ موقفِهِ الحازمِ حزمةً مِنَ الحُجَجِ والبراهين؛ كيفَ لا وهو المفكِّرُ الذي لا يُشَقُّ لهُ غُبارٌ في الإتِّكاءِ على العقلِ والمنطقِ في طروحاتِهِ الفكريةِ والفلسفية . وحينَ وجدَ الصديقُ أنّ محاولاتِهِ لإثناءِ صديقِهِ المفكرِ عن فكرةِ الرحيلِ ذَهَبَتْ ادراجَ الرياحِ آثَرَ الصمتَ والكفَّ عن الخَوضِ في جدالٍ غيرِ مُجْدٍ حولَ هذا الموضوع، رَغْمَ كونه مُوْقِناً أنّهُ على صوابٍ، وأنَّ الصديقَ مُخطِئٌ في ما هو مُقدِمٌ عليه، وتركَ الأمورَ للأيامِ؛ فهي وحدها كفيلةٌ بإماطةِ اللثامِ عمَّا تكتنفهُ مثلُ هذه المغامراتِ الوجوديةِ الجريئةِ التي تُذَكِّرُ بقصةِ حي بن يقظان لابن طفيل وقصة روبنسون كروزو، وسواهما.

أَعدَّ المفكرُ العُدَّةَ للرحيلِ، حزَمَ حقيبةَ ملابسِهِ ووضَعَ في حقيبةِ يدٍ دفترَ كتابةٍ وزُرمةً مِنَ الأوارقِ وبضعةَ أقلامٍ ونخبةً مِنَ الكتبِ المُنتقاةِ بعنايةٍ للقراءةِ والإطلاع ، بَينما تكفّلَ صديقُهُ بتَأمينِ مستلزماتِ إقامتِهِ في الجزيرةِ من مَأْكلٍ ومشربٍ وأغطيةٍ وجهازيْ إضاءَة يعملانِ بالبطاريَّةِ وخَيْمة . وكان هذا الصديقُ المتَنَفِّذُ يمتلكُ يختاً صغيراً أَبْحَرَ على متْنِهِ ذاتَ فجرٍ هو وصديقُهُ المفكرُ باتّجاهِ الجزيرةِ مع اثنينِ من المُساعدين، وما كادَ اليختُ يبتعدُ قليلاً عن المدينةِ إلاَّ وبدَا الإنشراحُ واضحاً على مَحيَّا المفكرِ؛ مُزيحاً سماتِ الغُبْنِ والعبوسِ عن صفحةِ الوجْهِ ، في حين كانتْ هواجسُ القلقِ والكدَرِ والتَحسُّبِ والتشاؤمِ تعتملُ في صدرِ صديقِهِ ، ولم يتمالكْ المُفكِّرُ نفسَهُ ، حين اقتَرَبَ اليختُ مِنَ تُخُومِ الجزيرةِ، فأطلقَ صرخةَ فرَحٍ مدويةٍ اندهشَ لها الجميعُ، فقد كانوا غيرَ مصدِّقين أنَّ هذا المثقفَ الرزينَ صاحبَ المؤلفاتِ الشهيرةِ ذات الطرحِ الجادِّ والفكرِ العميق، والتي تُعَدُّ مرجعاً مهماً للكثيرِ مِنَ الدارسينَ والباحثين، قد تحوَّلَ بين غمضةِ عينٍ وانتباهَتِها إلى ما يُشْبِهُ الطِفْلَ، يُطلقُ صرخاتِ النشوةِ بمجرّدِ أنْ تراءَتْ لِناظِرَيْهِ جزيرتُهُ، حُلمُهُ المنشودُ وجنَّتُهُ الموعودة!

نَصَبُوا الخيمةَ في رُقعةٍ من الأرضِ افتَرضُوا أنَّها أكثرَ أمَاناً عن غيرِها من المواقعِ، وَضَعوا الأغراضَ في مكانِها المناسِبِ، ثُمَّ اقترحُوا على المُفكِّرِ أنْ يقومَ، برفقتِهِم، بجولةٍ استطلاعيةٍ سريعةٍ في أرجاءِ الجزيرةِ، وما أن خَطَوا بضعَ خطواتٍ إلاّ وهَالَهم ما شاهَدوا : أنواعٌ شتّى مِنَ الحيواناتِ، منها ما هو مألوفٌ، ومنها ما هو

نادرٌ، لم تَقَعْ عليه أعيُنُهُم من قَبل حتى على شاشاتِ التلفاز.. وطيورٌ غريبةٌ بجميعِ ألوانِ قوسِ قُزح.. وأشجارٌ باسقة، منها ما هو شاهِقٌ في علوِّهِ حتى يكاد أنْ يُطاوِلَ عنانَ السماءِ، ومنها ما هوَ متفرّعٌ مُتشابِكُ الأغصانِ لم يروا لأوراقِهِ العجيبةِ مثيلاً في حدائقِ مدينتِهم. لمَ يُوغلوا كثيراً في نُزهتِهِمْ الإستطلاعيةِ؛ حيثُ شَعروا بوحشةٍ خالطَتْها رهبة، فعَادوا أدراجَهم إلى الخيمةِ، وقُبَيلَ عودةِ الصديقِ ورفيقيْهِ إلى يَختِهم لمْ يَنْسَ أنْ يُهيبَ بصديقِهِ المفكّرِ أنْ يَحتَاطَ ويكونَ دوماً على حَذَرٍ؛ خِشْيَةَ أنْ تُباغِتَهُ وحوشُ الجزيرةِ وسِبَاعُها، ووعَدَهُ أن يطلَّ عليهِ كُلّما وَجَدَ الفرصةَ سَانِحَةً لذلك، لينقُلَ إليهِ أخبارَ عالَمِ المدينةِ، ويزوّدهُ بما يحتاجهُ مِن مستلزماتٍ ضروريةٍ لاستمرارِ حياتِهِ.

سارَتْ الأمورُ بشكلٍ طبيعيّ نسبياً في الأيامِ الثلاثةِ الأولى، فلم يَبْرَحِ المُفكِّرُ خيمتَهُ إلا لِمَاماً، يَخرُجُ في الصباحِ الباكرِ ليقتَعِدَ صخرةً أَمامَ الخيمةِ ويظلَّ طيلةَ ساعاتٍ غارِقاً في تأمُّلاتِهِ، وحينَ يدنو المساءُ يدْلِفُ إلى وَكْرِهِ ليُسجّلَ أفكارَهُ ورُؤاه على الورق، ولكن ذات ليلةٍ، وهو بينَ النومِ واليَقَظةِ، أحسَّ بأنَّ قطيعاً من كائناتِ الجزيرةِ المتوحّشةِ يقتربُ من خيمتِهِ ويحاولُ أنْ يفتحَ ثَغْرةً فيها، انتابه الخوفُ لأوّلِ مرةٍ، وأخذَتْ مخيِّلتُهُ ترسُمُ لهُ سيناريو الهجومِ والإفتراس، وبعدَ جُهْدٍ جَهيدٍ باءَت محاولاتُ القطيعِ في تمزيقِ قماشِ الخيمةِ بالفشَلِ؛ فآثرَ أنْ يؤجّلَ المهمةَ رُبَّما إلى يومٍ آخر، ومضَى في حالِ سبيلِه. تنفّسَ المُفكِّرُ الصعداءَ محاولاً أن يَغُطَّ في سِنَةٍ من النومِ. تَواتَرتْ الأيامُ والليالي ولم تُعكّر صفوها أحداثٌ تُذكر، ولكن ما كان يُقْلِقُ بالَ هذا المتوحِّد، إلى جانبِ زائراتِ الليلِ من كائناتِ الجزيرةِ المتوحشةِ التي كانت محاولاتُها في اقتحامِ الخيمةِ دائماً ما تَبُوء بالفشلِ، هو التناقُصُ المتزايدُ في المؤُونةِ التي بحوزَتِهِ من طعامٍ وماء، وقد مَرَّت أيامٌ عِدَّة وَصديقُهُ لم يَفِ بِوَعْدِه، فلم يَقُمْ حتَّى بإطلالَةٍ واحدة .

وبالرغمِ من كَوْنِهِ لَيْسَ نَهِماً بِطبْعِهِ إلاَّ أَنَّ طعامَهُ قد نَضبَ مع مرورِ الوقتِ، ولم يبق لهُ منهُ إلاّ الفُتَات، أَمَّا الماءُ فقد بَقِيَ منهُ ما يَفِي باحتياجَاتِهِ الشخصيةِ الضروريةِ لبضعةِ أيامٍ أُخَر، بشرطِ أن يكونَ مُقَتِّراً جداً في استخدامِه.

طالَ غيابُ صديقِهُ عنه، ولم يبق له ما يَقْتاتُ به؛ فاضطرَّ أن يقتطفَ أوراقَ الأشجارِ ليتغذَّى بها؛ حتى يستطيعَ أنْ يبقى على قيدِ الحياة. كانَ جَسدُهُ ينَحلُ بينما دفترُهُ وأوراقُهُ مملوءةً بالكلمات. وذات يومٍ شَعُرَ أَنَّ وظائفَ جسمِهِ الحيويَّةِ بدأتْ تخونَهُ، وأنَّ الوَهَنَ امتدَّ إلى كُلِّ جُزءٍ منه، لم يَشَأ أن يفعلَ شيئاً، فليسَ بمقدورِهِ حتى الوقوفِ على قَدميْه.

وهو في حالتِهِ الحرجةِ تلك وَصَلَ صديقُهُ ومرافقاه على حينِ فجْأة، فَسَارَعوا إلى حَمْلِهِ إلى اليخت؛ وتَوجَّهوا بِهِ على الفورِ إلى أقربِ مستشفى في المدينة.

■ ■ ■

إنَّ سَرْدِي لهذهِ الحكايةِ يتضمّنُ قيمتين أَسَاسيتين مُتضادتين؛ فالمُفكِّرُ كان يعتقِدُ في قرارةِ نَفْسِهِ أَنَّه على صوابٍ حينَ قرَّرَ الإبتعادَ عن مدينَتِهِ التي لا ترحم، ولكنَّه في الحقيقةِ هو صَوابٌ نِسْبِيٌّ نظراً لما تَمخَّضَ عَنهُ من نتائجَ سلبيةٍ في آخرِ المطاف، إلى جانبِ النتيجةِ الإيجابيةِ التي تمثّلت في التدفُّقِ الفكريّ الذي لم يَكُنْ ليحْدُث لو أنه مكَثَ في المدينةِ، بينما كان يرى أَنَّ صَديقَهُ كان مُخطِئاً عندما حاولَ ثَنْيَهِ عن تنفيذِ فكرةِ الرحيل. وبالمُقابلِ فإنَّ الصديقَ كان يعتقدُ العَكْسَ تماماً.

وبالطبعِ هُناكَ أخطاءٌ صريحةٌ لا لبْسَ فيها كثيراً ما تُرتكَبُ في الحياةِ، حتّى «المجانين» يُدركونَ، رُبّما يحدْسِهم اللاواعي أو بعقلِهم الباطنِ، أنها أَخْطَاء، بينما من يقترفها مِنَ العقلاءِ، أو الذين يُفترضُ أنهم كذلك، يرونَ، وللأَسفِ الشديدِ، أنها صواب ! .

How to write a paper?

1- Sit in a straight, comfortable chair in a well-lighted place with plenty of freshly sharpened pencils.
2- Check your email.
3- Read over the assignment carefully, to make certain you understand it.
4- Walk down to the vending machines and buy some coffee to help you concentrate.
5- Check your email.
6- Stop off at another floor, on the way back and visit with your friend from class. If your friend hasn't started the paper yet either, you can both walk to McDonald's and buy a hamburger to help you concentrate. If your friend shows you her paper, typed, double-spaced and bound in one of those irritating see-thru plastic folders, drop her.
7- When you get back to your room, sit in a straight, comfortable chair in a clean, well-lighted place with plenty of freshly sharpened pencils.
8- Read over the assignment again to make absolutely certain you understand it.
9- Check your email.
10- You know, you haven't written to that kid you met at camp since fourth grade. You'd better write that letter now and get it out of the way so you can concentrate.
11- Look at your teeth in the bathroom mirror.
12- Listen to one side of your favorite tape and that's it, seriously, as soon as it's over you are going to start that paper.
13- Listen to the other side.
14- Check your email.
15- Rearrange all of your CDs into alphabetical order.
16- Phone your friend on the other floor and ask if she's started writing yet. Exchange derogatory remarks about your teacher, the course, the college, the world at large.
17- Sit in a straight, comfortable chair in a clean, well-lighted place with plenty of freshly sharpened pencils.
18- Read over the assignment again; roll the words across your tongue; savor their special flavor.
19- Check your email.
20- Check the newspaper listings to make sure you aren't missing something truly worthwhile on TV. NOTE: When you have a paper due in less than 12 hours, anything on TV from Masterpiece Theater to "Sgt. Preston of the Yukon" is truly worthwhile, with these exceptions:
a) Pro Bowlers Tour
b) any movie starring Don Ameche
21- Catch the last hour of "Soul Brother of Kung Fu" on Channel 26.
22- Phone your friend on the third floor to see if he was watching. Discuss the finer points of the plot.
23- Check your email.
24- Look at your tongue in the bathroom miror.
25- Look through your roommate's book of pictures from home.
26- Sit down and do some serious thinking about your plans for the future.
27- Open your door and check to see if there are any mysterious, trench coated strangers lurking in the hall.
28- Check your email.
29- Sit in a straight, comfortable chair in a clean, well-lighted place with plenty of freshly sharpened pencils.
30- Read over the assignment one more time, just for heck of it.
31- Scoot your chair across the room to the window and watch the sunrise.
32- Lie face down on the floor and moan.
33- Check your email.
34- Leap up and write the paper.
35- Type the paper, and while you're at it, check your email.
36- Complain to everyone that you didn't get any sleep because you had to write that darn paper.

Food For Thought

by: Lieutenant
Abdullah Said Al- Harthy
Directorate of Public Relations

- Bee hummingbird is the world's smallest bird (2 Inches).
- Hydrogen is the most common element on Earth.
- New Zealand was the first country which gave women the right to vote.
- Aphrodite was the goddess of love in Roman Myth.
- Chinese (Manderin), English and Hindustan are the three most spoken languages in the world.
- Peregrine Falcon is the fastest animal on Earth.
- Switzerland has not fought in a war since 1815.
- Australia is the only continent occupied by one nation.
- The first public library was opened in 1847.
- The height of Mount Everest is 8.846 Miles.

Riddles

- What is the only mammal without wings that can't fly but does fly? Man
- What are the seven deadly sins? Anger, Covetousness, Envy, Gluttony, Lust, Pride and Sloth.
- If I take 2 apples out of a basket containing 6 apples how many apples do I have? 2 apples.
- A woman has 5 potatoes to feed 3 children how can she give them equal portions without fractions? Mashed Potatoes.
- It occurs once in a minute, twice in a week and once in a year what is it? The letter'e'.

What doest it stand for?

- IVF stands for In Vitro Fertilization
- SAD stands for Seasonal Affective Disorder
- MRI stands for Magnetic Resonance Imaging
- MAD stands for Mutually Assured Destruction
- ER stands for Emergency Room
- SUV stands for Sport Utility Vehicle
- AAA stands for American Automobile Association
- AAA stands for Anti-Aircraft Artillery

Fount of Wisdom

John Keats
"Beauty is truth, truth beauty" - that is all ye know on earth, and all ye need to know.

Erin Majors
A candle loses nothing by lighting another candle.

Emmett Fox
A man dies daily, only to be reborn in the morning, bigger, better and wiser.

Rosalie Graham
A road twice traveled is never as long.

Chinese proverb
A single conversation across a table with a wise man is worth a month's study of books.

English proverb
A smooth sea never made a skilled mariner.

Thomas Fuller
A wise man turns chance into good fortune.

Royal Oman Police at Muscat Annual Festival, 2007

by: Lt.
Said bin Salem Al-Sa'di
Directorate of Public Relations

A few days ago the Muscat Governorate enjoyed the celebration of Muscat Festival 2007 for a whole month. The annual outstanding, colourful, cultural, tourist and trading event with amazing activities was held at different venues. A great assemblage of people gathering at each venue such as visitors, venders, shoppers, entertainers, officials, etc gathered at each venue. The Royal Oman Police were present at every venue providing different services, and deployed sufficient personnel, equipment and vehicles to ensure security and stability.

Preparations were planned by the ROP before the beginning of the festival in coordination with Muscat Municipality. ROP officials made inspection visits to the venues to suggest security, safety and traffic requirements bearing in mind the observations and remarks of the former events.

At each venue, the ROP provided security, traffic, civil defence, helicopters, and ambulance services, and deployed personnel to patrol the area, and a temporary police station was established to deal with security cases, as well as cases of lost property, and lost children. It approved the allocation and installation of stalls, and watched the exhibitors' properties, and checked their adherence to safety requirements.

Other services the ROP provided for the festival included emigration, customs and awareness. The Directorate General of Passports and Residence issued visas for participants and visitors coming from abroad.

At the seaside functions, the ROP provided security, civil defence, patrolling, rescuing and ambulance services to respond to emergencies. The Directorate General of Customs formed a special team for the prompt clearance of goods and cargos imported for the festival.

The ROP disseminated information about its various activities through the mass media. It also participated with exhibitions of traffic, civil defence, Ambulance Division, and drugs. The traffic exhibition was outstanding in highlighting the implications of road accidents in a bid to warn the public against speeding and reckless driving.

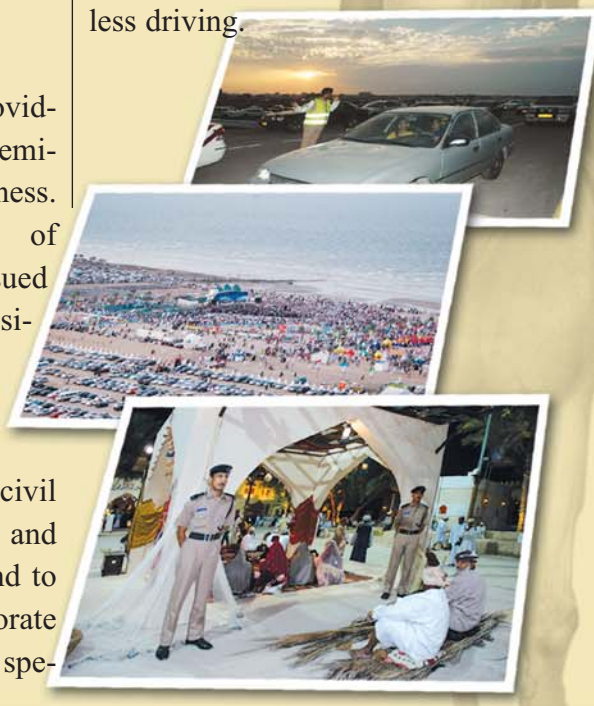

whereas the total length of the internal roads intended for lighting will be 96.2km and 1,331 lighting poles will be installed. The agreements also included two landscape projects, involving construction of asphalted car parking at schools, mosques, and government institutions.

The agreements had been signed as per the vision of His Majesty Sultan Qaboos bin Said to extend the economic and social development to all towns and villages across the Sultanate.

This is also in implementation of the recommendations of the Council of Ministers to give priority to the Wilayats of Buraimi and Mahdah in the Dhahirah Region when implementing the Seventh Five-Year Plan from 2006-2010. Several such important services projects will be executed in Buraimi and Mahdah not only because of their significance but also to match the economic activities, urbanization, and social development witnessed by the region

So these 15 signed contracts are really important especially for Buraimi because of its commercial potential and Mahdah because of the attractive tourism locations there. The work for the surveys has already commenced and the projects are in full swing.

Wilayat of Mahdah

Mahdhah is bordered by the Wilayat of Buraimi and the UAE to the south and by the Emirates of Dubai, Sharjah, Ajman and Ras al Khaimah. To the east a chain of mountains separates it from the Batinah Region. It has 9,200 inhabitants and ninety-nine villages. The Wilayat of Mahdhah has produced great personalities such as Ahmed bin Nu'man al Ka'abi who was the first Arab Ambassador to the United Satates of America in 1840. There are various historical landmarks in the Wilayat such as the forts of Ubul, Bait al Nad, Al Khabib and Qala'at Sharm. Tourism attractions include Wadi Sahrm, Wadi al Qahafi, al Lajj, Uyul, al Ubailah, al Khadhra, al Jazira and Jabal al Howraa.

Local and Traditional Occupations

Farming is one of the Wilayat's chief occupations. The farms depend on wells and afalaj for their irrigation. They grow a vast array of crops notably dates, limes and other types of fruits, along with animal fodder. Some other people make a living by breeding livestock. There is an extensive range of local handcrafts including spinning, weaving, and products made from palm trees.

Development Process

In the past, Buraimi was merely a Wilayat. But thanks to the Royal Decree no 108/2006, it was transformed into a governorate. Thus, it was imperative to transform it to be on a par with the other governorates in the Sultanate. To this end, fifteen service project agreements worth around RO6 million were signed for the development of Buraimi and Mahdah in the Dahirah Region.

These agreements aim at transforming the two wilayats from sleepy towns into modern centres of commerce and tourism.

The projects included nine agreements to pave 80.5km internal roads, four agreements for road lighting and two agreements for landscape projects.

As for street lighting, the agreements included execution of five lighting projects in the Wilayats of Al Buraimi and Al Mahdah,

Governorate of Buraimi

Oman's Western Gate

by: Sergeant
Khalifa Ali Said al Shidi
Ad Dhahirah Police Headquarters

The Governorate of Buraimi occupies a prominent position within Oman's geography. That is to say, it is Oman's western gate. Buraimi is an oasis town in the region of Ad Dhahirah in northeastern Oman on the border of the UAE, sharing borders on the UAE's side with Al Ain. For many decades, there has been an open border between Buraimi located in Oman and Al Ain(UAE). However, since 16 September 2006 this border has been relocated to an area around Hilli. Governorate of Buraimi was established by the Royal Decree no 108/2006 consisting of Al Buraimi, Mahdhah , and Al Sinainah.

Wilayat of Buraimi

This is the regional center of the Governorate located 375 kilometers from Muscat. It has a number of historical forts and houses. Its main forts are al Khandaq which has been adopted as the emblem of the Wilayat, and Al Hillah fort. Recenly, both of these forts have been restored and renovated by the Ministry of National Heritage and Culture. There are also several other forts including the forts of Fayyadh, Hafeet and Wadi al Jizzi. The most famous historical house in the Wilayat is Bait Bahr. Buraimi's villages are watered by 49 falajes.

Engineer Yusuf said the company was in the process of establishing a joint team to follow up and review matters regarding the company's security. He added that their staff underwent safety training programmes, while ongoing training courses focused on gas operations and emergencies. However, training in security protection was coordinated with the Command.

Engineer Yusuf commended the activities of the Police Command of Oil and Gas Installation Security, which reflected the determination of the Royal Oman Police in protecting the petroleum and gas sector.

In an interview with Al-Ain Assahira Mr. Glenn Vangolen, General Manager of Occidental Oman Inc. Limited, also reiterated the cooperation between his company and Police Command of Oil and Gas Installation Security in many aspects. The police provided security in the concession areas, escorted heavy machinery on the roads, and responded to emergencies and accidents, he elaborated

With regard to security he said that periodical meetings were held between senior staff of Occidental and ROP officials to discuss security matters, and that the company gained experience in security from the Oil and Gas Installation Security Command.

Mr. Glean Fangoline

All Occidental staff and its contractor personnel underwent on-the-job training in operations, safety and security. Courses and workshops were conducted in aviation and radioactive materials.

Mr. Vangolen concluded that Occidental highly valued the ROP's ongoing efforts to modernize their equipment, update their procedures and to maintain security and safety of all people.

close cooperation with oil and gas companies aimed at reinforcing security and ensuring compliance with safety guidelines.

Al-Ain Assahira also interviewed Major Saleh bin Hamdoon Al-Malki, officer of the Oil and Gas Installations Security Police Station at the Port of Sohar. He said that his station was the most important of all stations under the Police Command of Oil and Gas Installations Security. The station supervised Sohar Industrial Port, a strategic point on the Gulf of Oman coast, east of the Straits of Hormuz, and a gateway to the Middle East. The station maintained security, protected facilities and properties, and prevented acts of sabotage, infiltration and illegal immigration. All parts of the port were patrolled in collaboration with the Coast Guard Police Command (Shinas Coast Guard Police Station) to secure the harbour from any infiltration, and control entry into the port. The station responded to traffic accidents and criminal acts within the area of its jurisdiction, and referred them to Al-Batina Regional Police Command for further action. It also dealt with disputes between managements and staff of companies operating in the area, helped resolve them amicably.

Major Saleh bin Hamdoon Al-Malki

Major Saleh said that coordination existed between the station and Sohar Refinery and other key installations within the port area. He added that each company operating in the area had its own occupational health and safety officer. Some companies had their own security officers and a small civil defence team and equipment for initial response to minor incidents. Some companies even have medical teams to provide initial treatment before being referred to hospitals. However, given the role of the police in ensuring security and stability, the station maintained close cooperation with Al-Batina Regional Police Command, Shinas Coast Guard Police Station and the Directorate of Civil Defence, Sohar.

Engineer Yosuf bin Mohammed Al-Ejaily

Likewise, Al-Ain Assahira interviewed Engineer Yusuf bin Mohammed Al-Ojaily, Chief Executive Officer of Oman Gas Company, and asked him about the extent of cooperation between Oman Gas Company and the Police Command of Oil and Gas Installations Security. He said that close cooperation existed between the two institutions to ensure that the company's installations were well-protected. On many occasions the company sought advice from the Command, he added.

ities of his command. He said that it was one of the specialized commands of Royal Oman Police. It was entrusted with maintaining security, surveillance, protection of oil and gas facilities and wells, prevention of acts of sabotage, and pollution control. For this purpose, it carried out a number of activities, including the appointment of guards, patrolling, and providing an appropriate environment for construction, development and production activities at these facilities. Its stations, which provided improved security services, were manned by qualified, well-trained personnel to deal with hazards, crimes and accidents. The Command coordinated with oil and gas companies to ensure security and safety of their properties and staff in different locations.

Personnel tasked with oil and gas security must be suitably experienced and qualified, the Police Commander said. The Command's personnel underwent comprehensive, specialized training to gain skills in such areas as reading of maps and the compass, anti-terrorism, weapons, marksmanship, patrolling and monitoring. They also underwent external training courses supported by petroleum and gas companies, focusing on the security of oil and gas installations, surveillance techniques, and initial responses to weapons of mass destruction.

Major Khalifa Sulaiman Al-Nabhani

Brigadier Saif said that there was close cooperation between the Police Command of Oil and Gas Installation Security and the petroleum and gas companies. Companies provided technical support and training programmes for ROP personnel, and joint exercises between the companies and ROP were organized.

He pointed out that these companies played a significant role in the protection of their own installations and followed up-to-date security guidelines. Some companies went even further and sought the assistance of the Security and Safety Services Establishment. Their personnel attended security training and were familiarized with potential dangers and ways of dealing with threats.

A similar interview was also conducted with Major Khalifa bin Sulaiman Al-Nabhani, Assistant Director of Operations, Fahood Police Station. He said that the station acted as a link between the police stations in the north and the Police Command of Oil and Gas Installations Security. It safeguarded the oil and gas installations within its jurisdiction. Using guards and patrols, it prevented crimes and provided a safe and secure environment at oil and gas installations and the nearby residential areas.

He emphasized the ongoing

Oil and Gas
Well Protected Natural Resources

by: Lieutenant
Khalid bin Zahir Al-Khiary
Directorate of Public Relations

Natural resources are the backbone of the economy of all countries. Protection of these resources, including oil and gas, from potential dangers is imperative, especially in countries where oil and gas are the mainstay of economic development. In Oman, Royal Oman Police, through its Command of Oil and Gas Installations Security, is entrusted with the protection of oil and gas installations throughout the country. To shed light on the role of the Police Command of Petroleum and Gas Installations Security, Al-Ain Assahira interviewed some officials of this Command and of oil and gas companies.

Brigadier Said bin Saif Al-Riyami

In an interview with Brigadier Said bin Saif Al-Riyami, Police Commander of Oil and Gas Installations Security, Al-Ain Assahira asked him about the responsibil-

New RGO Batch graduates

The graduation of a new batch of military education students at the Sultan's private school was celebrated on 24 January at the Training Brigade of the Royal Guard of Oman (RGO) under the auspices of Major-General Mohammed bin Abdullah Al Riyami, Assistant Inspector General of Police and Customs for Operations.

The Commandant of the RGO Training Brigade gave a speech on the occasion in which he tackled the curriculum of the session. The chief guest gave away prizes and appreciation certificates to the graduates.

The chief guest also gave a speech highlighting the immense responsibilities to be shouldered by the graduates in safeguarding the achievements of the blessed Renaissance.

The function was attended by Air Vice-Marshal (Retired) Mohammed bin Mahfoudh Al A'ardi, Brigadier Ramis bin Jama'an Al Owairah, Director General of RGO Music Division, a number of RGO and ROP officers, commandants of the RGO units, and parents of the students ■

Seminar on Security Risks

As part of the ongoing co-operation between the Royal Oman Police and the British police, a seminar on security risks was held on 14 January at the D.G. of Customs. The lectures, delivered by experienced police officers, dealt with terrorist threats and steps to address them in Britain in the future. The seminar was attended by Major General Mohammed bin Abdullah al Riyami, Assistant Inspector General of Police and Customs for Operations, and senior officers of the Sultan's Armed Forces, security services, the Public Prosecution Department and the ROP ■

The Inspector General receives the president of operations agency in the UAE Armed Forces

Lt-General Malik bin Sulaiman Al Ma'amari, the Inspector-General of Police and Customs, received on 9 January at his office Major General Mubarak Salim Awadh al Khalili, President of Operations Agency at the UAE Armed Forces and his accompanying delegation who were visiting the Sultanate. The meeting reviewed aspects of cooperation and issues of mutual interest and ways of further boosting them. It was attended by Major General Mohammed bin Abdullah al Riyami, Assistant Inspector General of Police and Customs for Operations, and a number of senior ROP officers ■

Assistant Inspector General presides over conclusion of the police art competition 2006.

Major General Mohammed bin Abdullah al Riyami, Assistant Inspector General of Police and Customs for Operations, presided on 18 December 2006 over a function to honour the winners of the Police Art Competition 2006 at the Traffic Safety Institute. The annual competition is organised by the Police Sports Confederation.

In poetry, the entry by Lieutenant Mohammed bin Salam al Hashami from the Mounted Police Division was adjudged the best. Corporal Hassan Abdullah al Fazari from the D.G. of Transport was named the winner in the short story category ■

The ROP paper was presented to the symposium in its third session, which was chaired by His Excellency Lt.General Malik bin Sulaiman Al-Ma'amari, Inspector General of Police and Customs. In a short introduction His Excellency said that the ROP paper would focus on the consequences of having illegal foreign manpower in the farming sector.

His Excellency added that security and safety were the responsibility of all, but the citizens were a main factor in protecting the community from any illegal acts.

The paper was a preliminary effort to diagnose the phenomenon of the presence of illegal foreign manpower in the agricultural sector. It mentioned the fact that no previous study was carried out on this subject on the national level, and no statistics were available on crimes committed by infiltrators or violators of Oman Labour Law in the farming sector. In a diagnostic and descriptive manner the paper identified the magnitude, reasons and remedy of the problem. Also, in an analytic manner the paper presented the official statistics and surveys as available.

The paper discussed 9 topics: the introduction, the difference between infiltration and violation of the Labour Law, infiltration as an international phenomenon, national laws and regulations governing expatriate laboour (expulsion and attraction factors), the present statistics of infiltrators and violators of the Labour Law in the agricultural sector, the consequences on security, the social partnership in preventing infiltration in general and the employment of infiltrators in farms in particular.

In conclusion, the ROP paper gave a number of recommendations:

Continue the sudden inspections to crackdown on illegal foreign workers in farms.

Encourage Royal Oman Police and the Sultan's Armed Forces efforts of patrolling land marine borderlines.

Carry out awareness campaigns through the media.

Provide facilities of all sorts to farmers and motivate Omani youths to work in this sector.

Prevent foreign manpower's investment in farming, especially illegal investment.

Initiate penalties on establishments and individuals who employ or shelter infiltrators or violators of law in the farms.

Support the social initiatives to combat infiltration and employment of illegal labour ■

The Inspector General signs an agreement

Lt-General Malik bin Sulaiman Al Ma'amari, Inspector-General of Police and Customs, signed on 26 November at his office a contract with Al Adrak Trading and Contracting Company, to construct a new state-of-the-art centre for lodging and deporting the infiltrators and violators of Omani Labour Law. The centre is to be built in the Wilayat of Samail at a total cost of RO 5,864,883.

Set on an area of 106,889 square metres, the project comprises six buildings, along with a number of auxiliary facilities.

The signing ceremony was attended by Major General Mohammed bin Abdullah al Riyami, Assistant Inspector General of Police and Customs for Operations, ROP senior officers, and members of the company board of directors ■

Ma'amari honours ROP Personnel

Lieutenant General Malik bin Sulaiman Al Ma'amari, the Inspector General of Police and Customs presided on 11 January over a ceremony organised to honour the ROP personnel who have completed 25 years of service, distinct officers and Police College students who obtained their degrees during 2006.

The celebration was organised at the sports lounge of Sultan Qaboos Academy for Police Sciences. The function was held within the context of the ROP celebrations, which falls on 5 January every year.

Ma'amari gave a speech in which he commended the efforts of the commandant of the academy, the staff and the supervising officers in preparing and qualifying the graduates.

Ma'amari distributed certificates to the university officers (Fifth batch) and police college students (third batch of bachelor degree system) and appreciation prizes to the top graduates. He also honoured the officers who completed 25 years of service and the Rop personnel who obtained their qualifications in 2006.■

Symposium of Sustainable Agricultural Development and Regulation of Labour Market

ROP Highlights Risks of Illegal Foreign Manpower in Farming

Following directives of His Majesty Sultan Qaboos bin Said, and in view of the significance of agriculture in Oman's economy, a symposium on "Sustainable Agriculture Development and Regulation of Labour Market" was held during the period between 10-12 February 2007 at Saih Arrasiat, Wilayat of Samail, under the auspices of His Excellency Sayed Ali bin Hmoud Al-Busaidi, Minister of Diwan of Royal Court. It was attended by some ministers, undersecretaries and dignitaries of the area.

A number of working papers were presented to the symposium by government and private sector organizations including Royal Oman Police. They focused on different issues concerning agriculture in Oman including management of water resources, farm size and its impact on production, significance of agro-statistics, management of agro-resources, regulating the labour market in this sector, and encouraging Omani farmers to depend on local labour,

Royal Oman Police (ROP) celebrated on 11/1/2007 the passing out of the fifth batch of university students and third batch of police college students and police new detachments at the military graduating grounds at Sultan Qaboos Academy for Police Sciences in Nizwa.

Sheikh Mohammed bin Abdullah Al Hinai, Minister of Justice, presided over the ceremony held to mark ROP's annual day, which is observed on 5th of January.

The ceremony included a military parade while the chief guest handed over prizes to top graduates and gave a speech on the occasion in which he praised the ROP's efforts to maintain security, which is considered as a major pillar on which nations build their renaissance and protect their gains.

Al Hinai said security would have not been established without the diligence and goodwill of

ROP's general command in translation of His Majesty Sultan Qaboos bin Said's directives, into action. He also thanked the ROP for its tangible role in maintaining security, protecting society and simplifying procedures.

Afterwards, the banner of Sultan Qaboos Academy for Police Sciences was handed over to the fourth batch of the Police College. Graduates raised the chant, 'Protectors of Right and Guardians of Principles, and swore the oath of allegiance.

The chief guest accompanied by Lt-General Malik bin Sulaiman Al Ma'amari, the Inspector-General of Police and Customs, visited the research and studies complex where they were briefed on ROP's assignments and responsibilities and the role of the Sultan Qaboos Academy in educating and training ROP personnel.

The ceremony was attended by Ministers, Advisers; Members of the State Council and Majlis Al Shura, Undersecretaries, Ambassadors, Commanders of the Sultan's Armed Forces ■

Hinai presides over ROP Annual Day celebrations

AL-AIN ASSAHIRA

Contents

4 ROP News

10 Research

14 Reportage

18 Knowledge

Statements of fact and opinion within Al Ain As'Sahira Magazine are made on the responsibility of the author alone and do not imply an opinion on the part of the Royal Oman Police. They are not to be reproduced or cited without prior permission from the ROP.

صورة تذكارية لمعالي الشيخ محمد بن عبدالله الهنائي وزير العدل مع الضباط الخريجين

His Excellency Shaikh Mohammed bin Abdullah Al - Hina'e, Minister of Justice with the graduates

AL-AIN ASSAHIRA

Royal Oman Police Magazine - Issue No. 115 - Mar 2007

Governorate of Buraimi..

Oman's Western Gate

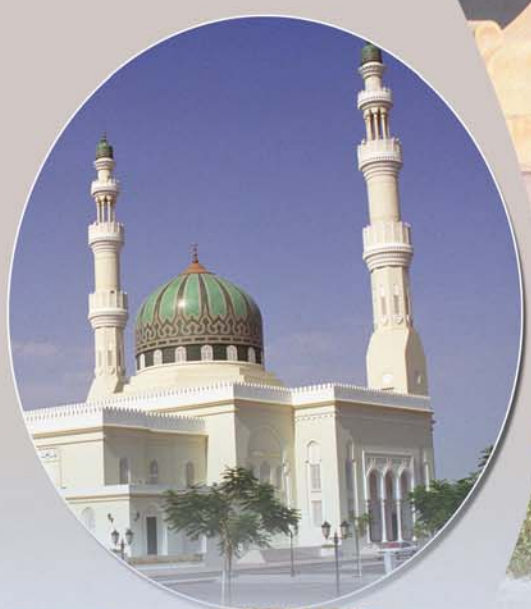

محافظة البريمي..

بوابة عمان الغربية